

الطريق إلى الجنة

في بيان السيرة النبوية الأحمدية

الشيخ محمد بن أبي بكر علي البركوي

شرف الدين الحسبي وأولاده

٢٩ شارع محمد علي - بمباي ٣ - الهند

❦ رموز المخرجين لاحاديث هذا الكتاب المستطاب ❦

(خ) بخاري (م) مسلم (ك) ابوداود (ت) ترمذي (س) نسائي
 (ط) موطأ مالك (طك) طبراني في المعجم الكبير (حب) ابن حبان
 (حك) حاكم (حد) احمد بن حنبل (در) دارمي (طب) طبراني
 (مج) ابن ماجه (طط) طبراني في الاوسط (خن) ابن خزيمة (طكط)
 طبراني في الاوسط والكبير (صف) اصفهاني (قطن) دارقطني
 (هق) يهقي (بر) ابن عبد البر (ديلم) ابو منصور ديلمي (ططص)
 طبراني في الاوسط والصغير (قش) قشيري (طكطص) طبراني
 في الكبير والاوسط والصغير (دنيا) ابن ابى الدنيا (يعلى) ابو يعلى
 (نعم) ابو نعيم (سن) ابن سني (شيخ) ابو الشيخ (غ) بغوي
 (ز) بزار (عسكر) ابن عساكر (عدي) ابن عدي
 (برك) ابن مبارك (طص) طبراني في الصغير (طكص) طبراني
 في الكبير والصغير (رزاق) عبد الرزاق (طح) طحاوي

❦ مصطلحات الحديث ❦

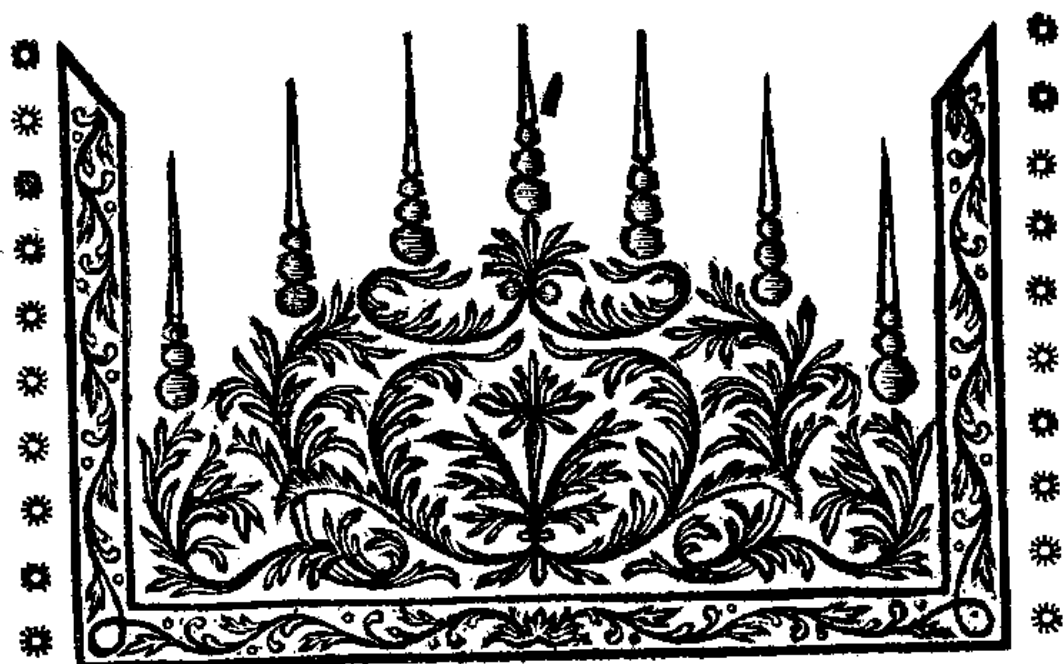
(الحديث الصحيح) ما سلم لفظه من ركائة ومعناه من مخالفة آية او خبر متواتر واجماع وكان رواه عدلا ومقابله السقيم (والحديث القدسي) هو من حيث المعنى من عند الله تعالى ومن حيث اللفظ من رسوله عليه السلام ما اخبر الله به نبيه بالهام او بالنام فاخبر النبي عليه السلام عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقرآن مفضل عليه لان لفظه ايضا منزل عليه من عنده تعالى (والتواتر) وهو الخبر الذي رواه قوم لا يحصى عددهم ولا يتوهم تواطؤهم على الكذب ويدوم على هذا الحد فيكون اوله كآخره وآخره كاوله واوسطه كطرفيه كنقل القرآن والصلوات الخمس وانه يوجب العلم اليقين ضرورة (والرفوع) هو الحديث المنقول عن النبي عليه السلام باسناده ورفع اليه (والموقوف) ما رفع الى الصحابة دونه عليه السلام (والمرسل) هو الذي يرويه التابعي عنه عليه السلام من غير ذكر صحابي (والمنقطع) ما سقط ذكر واحد من الرواة او يكون

في اسناده من لم يسمعه من المروى عنه قبل الوصول الى التابعي
 (والنفصل) ماسقط من الرواة قبل الوصول الى التابعي أكثر من واحد
 (والمعضل) ما يرويه اتباع التابعي عن النبي عليه السلام او عن التابعي
 المشهور (والمدرج) ما يكون فيه شيء من كلام الصحابي او التابعي
 وبضمن انه من كلامه عليه السلام (والسقيم) ما لا يوافق الكتاب
 العظيم (والمجهول) ما رواه الذي لم يشتهر بطلب العلم ولا يعرفه العلماء
 ولا يكون له الراوى (والمشهور) بخلاف المجهول (والغريب) ما نقل
 عن غير الصحابي (والشاذ) ما رواه الثقة ويروى عنهم واحد مخالفاً لهم
 (والمنكر) ما نكره الثقة اذا عرض عليهم (والحسن) ما علم مخرجه
 واشتهر حاله (والضعيف) ما ضعف بعض روايته من عدم العدالة
 وسوء الحفظ (والمعلول) ما فيه ثقة يرفع المرفوع بغير اسناده او بزيادة
 او نقصان او غير المعنى (والموضوع) ما صح وضعه عند اهل الحديث
 (والمستند) ما روى شيخ من الصحابة (والقوى) ما قاله عليه السلام
 وقرأ بعده آية من الكتاب (والتصل) ما روى عن غير معروف ثم روى
 عن معروف (والمحكم) ما ليس يحتاج الى التأويل (والمتشابه) ما يحتاج الى
 التأويل (والعام) ما لا يزيد به واحد من الخلق (والناسخ) ما قاله
 عليه السلام في آخر عمره مرة (والاحاد) ما يسند الى الاحاد

(والمفترى) ما قاله

مسيلة الكذاب

وامثاله



*** الطريقة المحمدية *

***** بسم الله الرحمن الرحيم *

الحمد لله الذي جعلنا أمة وسطا خيرا م * والصلوة والسلام على افضل
 من اوتي النبوة والحكم * وعلى آله واصحابه المقدين به في القصد والشيم *
 ما دامت السموات والارض وما تعاقبت الاضواء والظلم (و بعد) فان العقل
 والنقل متوافقان * والكتاب والشفعة متطابقان * ان الدنيا فانية
 سريعة الزوال والخراب * عزها ذل ونعمها نقم وشرا بها سراب *
 وان الدار الآخرة لهى الحيوان * اعدت للمتقين من اهل الايمان * عزتها
 باقية ابدية * ونعمها صافية سرمدية * وشرا بها خالية عن اثم ولاغية *
 فيها حور مقصورات في الخيام * ناعمات مطهرات عن الاقدار والآلام
 * كانهن الياقوت والمرجان * لم يطمنهن انس قبلهم ولا جان * وجوه
 يومئذ ناضرة * الى ربها ناظرة * عنده مرضية مطمئنة * وعنده راضية
 شاكرة * وهذه هى النعمة واللذة العظمى والفوز والفلاح والسعادة
 الكبرى * وان الظفر بها لا يحصل الابتابعة خاتم النبیین * سيدنا
 وسيد الاولين والآخرين * فى العقائد والاقوال والاخلاق والافعال

وان الشيطان الانسان عدو مبين * يصد عنه صدا باقصى جهدمتين *
انما يدعو حزنه ليكونوا من اصحاب السعير * فخذوا حذرکم واتخذوه عدوا
فانه كلب مبير * فغاية بغيته سلب الايمان * والخلود الدائم في النيران *
ثم الفسق الظاهر والظلم القاهر وادناها الشبیط في الخيرات * والخط
في المراتب والدرجات * ولا يرضى به الا عند اليأس عن غيره * نعوذ بالله
تعالى ثم نعوذ به من شره * والمؤمن الطالب للحق والباقية * لا يخفى عليه
الاولى ولا الثانية * وانما الاشتباه والالتباس * ونفوذ وسواس الخناس
* في الجاهلين المتسكين * والعالمين الغافلين * فيما عداهما من الشرور
* فدلّيهما بغرور * فيفرطون او يفرطون وهم يحسبون انهم يحسنون *
فاردت ان اصنف الطريقة المحمدية * واحيت ان ابين السيرة الاحمدية
* حتى يعرض عليها عمله كل سالک * فتميز المصيب من المخطئ والتاجي
عن الهالك * وربته على ثلاثة ابواب متوكل على رب الارباب * (الباب الاول)
في الاعتصام بالكتاب والسنة والاحتراز عن العادات السيئة * والبدع
المحدثه * والاقتصاد في الاعمال والتوسيط والاجتناب عن الطرفين الافراط
والتفريط وهو ثلاثة فصول (الفصل الاول) نوعان النوع الاول
في الاعتصام بالكتاب الكريم والقرآن العظيم * الآيات المذکک الكتاب
لاريب فيه هدى للمتقين * واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا * قد جاءكم
من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام
ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه ويهديهم الى صراط مستقيم *
وهذا كتاب انزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلکم ترجون * يا ايها الناس
قد جاءکم موعظة من ربکم وشفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين
* ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين *
ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم * ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة
للمؤمنين ٩ ولا يزيد الظالمين الا خسارا * اولم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب
يتلى عليهم ان في ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون * كتاب انزلناه اليك
مبارك ليدبروا آياته وليتذكر اولوا الالباب * الله نزل احسن الحديث
كتابا منسابها مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم

وقلوبهم الى ذكر الله ذلك هدى الله يهدي به من يشاء ومن يضلل الله
فأله من هاد * وانه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه
تنزيل من حكيم حميد * (الانخبار * طك) عن ابي شريح رضى الله عنه
انه قال خرج علينا رسول الله عليه السلام فقال اليس تشهدون ان لا اله الا الله
وانى رسول الله قالوا بلى قال ان هذا القرآن طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم
فتمسكوا به فانكم لن تضلوا ولن تهلكوا بعده ايدا (حب) عن جابر
رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال القرآن شافع
مشفع وما حل مصدق من جعله امامه فاده الى الجنة ومن جعله خلف ظهره
ساقه الى النار (ذحك) عن سهل بن معاذ رضى الله عنه عن ابيه ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال من قرأ القرآن وعمل به البس والداه تاجا
يوم القيمة ضوءه احسن من ضوء الشمس فى بيوت الدنيا فاظنكم بالذى عمل
بهذا (حك) عن عبدا لله بن مسعود رضى الله عنه عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم انه قال ان هذا القرآن مأدبة الله فاقبلوا مأدبته ما استطعتم
ان هذا القرآن حبل الله المتين والثور المبين والشفاء النافع عصمة لمن تمسك به
ونجاة لمن اتبعه لا يزيع فيستغيب ولا يعوج فيقوم ولا تنقضى عجائبه
ولا يخلق من كثرة الترداد اتلوه فان الله تعالى يأجركم على تلاوة كل حرف
عشر حسنات اما انى لا اقول الم حرف ولكن الف حرف ولام حرف وميم
حرف (ت) عن الحارث بن اعور رضى الله تعالى عنه انه قال مررت بالمسجد
فاذا الناس يخوضون فى الاحاديث فدخلت على على رضى الله عنه فاخبرته
فقال او قد فعلوها قلت نعم قال اما انى سمعت رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم يقول الا انها ستكون فتنة قلت فما المخرج منها يا رسول الله
قال كتاب الله تعالى فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم هو الفصل
ليس بالهزل من تركه من جبار قصمه الله ومن ابتغى الهدى فى غيره
اضله الله وهو حبل الله المتين وهو الذكر الحكيم وهو الصراط المستقيم
وهو الذى لا يزيع به الاهواء ولا يلتبس به الالسنه ولا يشعب منه العلماء ولا يخلق
على كثرة الترداد ولا ينقضى عجائبه هو الذى لم تنته الجن اذا سمعته حتى قالوا
انا سمعنا قرأنا نجما يهذى الى الزشد فامناه به من قال به صدق ومن عمل به اجر

ومن حكم به عدل ومن دعا اليه هدى الى صراط مستقيم (حك)
 عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 خطب الناس ٣ في حجة الوداع قال ان الشيطان قد ينس ان يعبد بارضكم
 ولكن رضى ان يطاع فيما سوى ذلك فيما تحتفرون من اعمالكم فاحذروا
 انى قد تركت فيكم ما ان اعتصمتم به فلن تضلوا ابدا كتاب الله وسنة نبيه
 (ت) عن على رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم من قرأ القرآن واستظهره فاحل حلاله وحرم حرامه
 ادخله الله به الجنة وشفعه في عشرة من اهل بيته كلهم قد وجبت له النار
 ﴿النوع الثانى﴾ فى الاعتصام بالسنة ﴿الايات﴾ * قل ان كنتم تحبون الله
 فاتبعونى يحبك الله ويعفركم ذنوبكم والله غفور رحيم * قل اطيعوا الله
 والرسول فان تولوا فان الله لا يحب الكافرين * واطيعوا الله والرسول
 لعلمكم ترحون * لقد من الله على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا من انفسهم
 يتلو عليهم اياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وان كانوا من قبل
 لفي ضلال مبين * يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول
 واولى الامر منكم فان تنازعتم فى شىء فردوه الى الله والرسول ان كنتم
 تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير واحسن تأويلا * فلا وربك
 لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يتجدوا فى انفسهم حرجا
 مما قضيت ويسلموا تسليما * ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين
 انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك
 رفيقا * من يطع الرسول فقد اطاع الله * ورحمتى وسعت كل شىء فساكتبها
 للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون * الذين يتبعون
 الرسول النبى الامى الذى يحدونه مكتوبا عندهم فى التوراة والانجيل
 يأمرهم بالمعروف وينهىهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم
 الخبائث ويضع عنهم اصرهم والاغلال التى كانت عليهم فالذين آمنوا به
 وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذى انزل معه اولئك هم المفلحون *
 قل يا ايها الناس انى رسول الله اليكم جمعا الذى له ملك السموات والارض
 لا اله الا هو يحيى ويميت فآمنوا بالله ورسوله النبى الامى الذى يؤمن بالله

وقلوبهم الى ذكر الله ذلك هدى الله يهدي به من يشاء ومن يضل الله
 فإله من هاد * وانه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه
 تنزيل من حكيم حميد * (الانبار * طك) عن ابي شريح رضى الله عنه
 انه قال خرج علينا رسول الله عليه السلام فقال اليس تشهدون ان لا اله الا الله
 وانى رسول الله قالوا بلى قال ان هذا القرآن طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم
 فتمسكوا به فانكم لن تضلوا ولن تهلكوا بعده ابدا (حب) عن جابر
 رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال القرآن شافع
 مشفع وما حل مصدق من جعله امامه فاده الى الجنة ومن جعله خلف ظهره
 ساقه الى النار (ذحك) عن سهل بن معاذ رضى الله عنه عن ابيه ان رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم قال من قرأ القرآن وعمل به البس والداة تاجا
 يوم القيمة ضوء احسن من ضوء الشمس فى بيوت الدنيا فاظنكم بالذى عمل
 بهذا (حك) عن عبدا لله بن مسعود رضى الله عنه عن النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم انه قال ان هذا القرآن مأدبة الله فاقبلوا مأدبته ما استطعتم
 ان هذا القرآن حبل الله المتين والنور المبين والشفاء النافع عصمة لمن تمسك به
 ونجاة لمن اتبعه لا يزيع فيستعجب ولا يعوج فيقوم ولا تنقضى عجائبه
 ولا يخلق من كثرة الترداد اتلوه فان الله تعالى يأجركم على تلاوة كل حرف
 عشر حسنات اما انى لا اقول الم حرف ولكن الف حرف ولام حرف وميم
 حرف (ت) عن الحارث بن اعور رضى الله تعالى عنه انه قال مررت بالمسجد
 فاذا الناس يخوضون فى الاحاديث قد خلت على على رضى الله عنه فاخبرته
 فقال او قد فعلوها قلت نعم قال اما انى سمعت رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم يقول الا انها ستكون فتنة قلت فما المخرج منها يا رسول الله
 قال كتاب الله تعالى فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم هو الفصل
 ليس بالهزل من تركه من جبار قصمه الله ومن ابتغى الهدى فى غيره
 اضله الله وهو حلل الله المتين وهو الذكر الحكيم وهو الصراط المستقيم
 وهو الذى لا يزيع به الاهواء ولا يتبس به الالسة ولا يشبع منه العلماء ولا يخلق
 على كثرة الترداد ولا ينقضى عجائبه هو الذى لم تنته الجن اذا سمعته حتى قالوا
 اناسمنا قرأنا عجبا يهدى الى الرشاد فامناه بن قال به صدق ومن عمل به اجر

ومن حكم به عدل ومن دعا اليه هدى الى صراط مستقيم (حسك)
 عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 خطب الناس ٣ في حجة الوداع قال ان الشيطان قد ينس ان يعبد بارضكم
 ولكن رضى ان يطاع فيما سوى ذلك فيما تحفرون من اعمالكم فاحذروا
 اني قد تركت فيكم ما ان اعتصمتم به فلن تضلوا ابدا كتاب الله وسنة نبيه
 (ت) عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم من قرأ القرآن واستظهره فاحل حلاله وحرم حرامه
 ادخله الله به الجنة وشفعه في عشرة من اهل بيته كلهم قد وجبت له النار
 * (النوع الثاني) في الاعتصام بالسنة * الآيات * قل ان كنتم تحبون الله
 فاتبعوني يحببكم الله ويعفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم * قل اطيعوا الله
 والرسول فان تولوا فان الله لا يحب الكافرين * واطيعوا الله والرسول
 لعلمكم ترعون * لقد من الله على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا من انفسهم
 يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وان كانوا من قبل
 اني ضلال مبين * يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول
 واولى الامر منكم فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول ان كنتم
 تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير واحسن تأويلا * فلا وربك
 لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا
 مما قضيت ويسلموا تسليما * ومن بطع الله والرسول فاولئك مع الذين
 انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك
 رفيقا * من يطع الرسول فقد اطاع الله * ورحمتي وسعت كل شئ فساكتبها
 للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون * الذين يتبعون
 الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل
 يأمرهم بالمعروف وينهيهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم
 الخبائث ويضع عنهم اصرهم والاغلال التي كانت عليهم فالذين آمنوا به
 وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي انزل معه اولئك هم المفلحون *
 قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جمعا الذي له ملك السموات والارض
 لا اله الا هو يحيي ويميت فآمنوا بالله ورسوله النبي الامي الذي يؤمن بالله

وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون * وما ارسلناك الا رحمة للعالمين *
فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم
* لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر
وذكر الله كثيرا * يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا * وداعيا
الى الله باذنه وسراجا منيرا * ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما
* وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله ان الله
شديد العقاب * (د) عن العرياض بن سارية انه قال صلى بنا
رسول الله ذات يوم ثم اقبل علينا بوجهه فوعظنا موعظة بايعة ذرفت فيها
العيون ووجلست منها القلوب فقال رجل يا رسول الله كان هذه موعظة
مودع فساذا تعهد اليها قال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة
وان كان عبدا حبشيا فانه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا
فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها
بأنيابها وذوابعها ومحدثات الامور فان كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة وكل
ضلالة في النار (د) عن المقداد رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم * الا اني اوتيت الكتاب ومثله معه الا يوشك رجل شبعان
على اريكته يقول عليكم بهذا القرآن فاوجدتم فيه من حلال فاحلوه
وما وجدتم فيه من حرام فحرموه وان ما حرم رسول الله كما حرم الله الا
لا يحل لكم الحمار الاهلي ولا كل ذي ناب من السباع ولا لقطعة معاهد الا
ان يستغنى عنها صاحبها ومن نزل يقوم فعليه ان يقروه وله ان يعقبهم
بمثل قراه (د) عن ابي رافع رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم قال لا الفين احدكم متكئا على اريكته يأتيه امرئ مما امرت به
او نهيت عنه فيقول لا ادرى وما وجدناه في كتاب الله اتبعناه (د) عن
العرياض بن سارية انه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ايحسب احدكم متكئا على اريكته يظن ان الله لم يحرم شيئا الا ما في هذا
القرآن الاواني قد امرت ووعظت ونهيت عن اشياء انهما مثل القرآن
او اكثر * وان الله تعالى لم يحل لكم ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب الا باذن
ولا ضرب نسائهم ولا اكل ثمارهم اذا اعطوكم الذي عليهم (م) عن جابر

رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا خطب
احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه كأنه منذر جيش يقول صبحكم
ومساءكم ويقول بعثت انا والساعة كهاتين ويفرق بين اصبعيه السبابة
والوسطى ويقول اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي
محمد وشر الامور محدثاتها وكل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة (ت) عن
ابي هريرة انه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كل امتي يدخلون الجنة
الامن ابي قيل ومن ابي قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابي
(حك) عن ابي سعيد انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
من اكل ٣ طيبا وعمل في سنة وامن الناس بوائقه دخل الجنة قالوا يا رسول الله
ان هذا في امك اليوم كثير قال عليه السلام وسيكون في قوم بعدي (هق)
عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن النبي عليه السلام انه قال من
تمسك بسنتي عند فساد امتي فله اجر مائة شهيد (ت) عن زيد بن ملحمة
رضي الله تعالى عنه عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه
قال ان الدين بدا قريبا ويرجع غربا فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما
افسد الناس من بعدي من سنتي (م) عن رافع بن خديج رضي الله تعالى
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اتم اعلم بامر دنياكم
اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به (ت) عن عبد الله بن عمر رضي الله
تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لا يؤمن احدكم حتى
يكون هواه تبع لما جئت به (خم) عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه انه
قال لياتين على امتي كما اتى على بني اسرائيل حذو النعل بالنعل حتى
ان كان منهم من اتى امه علانية لكان في امتي من يصنع ذلك وان بني
اسرائيل تفرقت على اثنين وسبعين ملة وتفرق امتي على ثلث وسبعين
ملة كلهم في النار الا ملة واحدة قالوا من هي يا رسول الله قال ما انا عليه
واصحابي (ت) عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال ان رسول الله قال لي
يا بني ان قدرت ان تصبح وتمسي وليس في قلبك غش لاحد فافعل ثم قال
يا بني وذلك من سنتي ومن احب سنتي فقد احبني ومن احبني كان معي
في الجنة (دز) عن جابر رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه الصلاة

والسلام حين اتاه عمر فقال انا نسمع احاديث من يهود نجيبنا افترى ان
نكتب بعضها فقال امتهوكون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى
لقد جئتمكم بها بيضاء نقية ولو كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعي (حدز)
عن مجاهد رضى الله تعالى عنه انه قال كما مع ابن عمر في سفر فربما كان
في احد عنده فسئل لم فعلت ذلك قال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم فعل ذلك ففعلت (ز) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه كان
يأتى شجرة بين مكة والمدينة فيقبل تحتها ويخبر ان النبي عليه السلام
كان يفعل كذلك (م) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال النبي
عليه السلام من رغب عن سنتي فليس مني (حب) عن عبد الله بن عمر
رضى الله تعالى عنه انه قال قال النبي عليه السلام لكل عمل شره ولكل
شره فترة فمن كانت فترته الى سنتي فقد اهتدى ومن كانت فترته الى غير
ذلك فقد هلك (طك حب حك) عن عابشة رضى الله تعالى عنها ان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ستة لعنتهم ولعنتهم الله وكل نبي
مجاوب الدعوة الزائد في كتاب الله تعالى والمكذب بقدر الله والمتسلط على
اعني بالجبروت ليدل من اعز الله ويعز من اذل الله والمستحل حرم الله والمستحل
من عترتي ما حرم الله والتارك لسنتي (خ م) عن انس رضى الله تعالى عنه قال
قال النبي عليه السلام لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والديه
وولده والناس اجمعين (الفصل الثاني) في البدع * الاخبار * (خ م)
عن عابشة رضى الله تعالى عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وفي رواية من عمل عملا
ليس عليه امرنا فهو رد (خ) عن الزهري رحمه الله قال دخلت على
انس رضى الله تعالى عنه وهو يبكي فقلت ما يبكيك قال لا اعرف شيئا مما
ادركت الا هذه الصلوة وهذه الصلوة قد ضيعت (طب) عن غصيف
ابن الحارث رضى الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال ما من امة ابعدت بعد
نبيها في دينها بدعة الا اضاءت مثلها من السنة (طب) عن انس
رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله
يحب التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته (مح) عن ابن عباس

رضي الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 ابي الله ان يقبل عمل صاحب بدعة حتى يدع بدعته (مج) عن حذيفة
 رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 لا يقبل الله بمصاحب بدعة صوما ولا حجا ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا
 ولا عدلا يخرج من الاسلام كما يخرج الشعر من العجين وقد سبق حديث
 عرياض بن سارية وجابر رضي الله تعالى عنهما فان قيل كيف التطبيق
 بين قوله عليه السلام كل بدعة ضلالة وبين قول الفقهاء ان البدعة
 قد تكون مباحة كاستعمال المنخل والمواظبة على اكل لب الخنطة والشع
 منه وقد تكون مستحبة كبناء المنارة والمدارس وتصنيف الكتب بل قد تكون
 واجبة كنظم الدلائل رد شبه الملاحدة ونحوهم قلنا للبدعة معنى لغوي عام
 هو المحدث مطلقا عادة او عبادة لانها اسم من الابتداع بمعنى الاحداث
 كالرفعة من الارتقاع والخلفة من الاختلاق وهذا هي المقسم في
 عبارة الفقهاء يعنون بها ما احدث بعد الصدر الاول مطلقا ومعنى شرعي
 خاص هو الزيادة في الدين او نقصان منه الحادثان بعد الصحابة بغير
 اذن من الشارع لا قول ولا فعلا لا صريحا ولا اشارة فلا يتناول العادات
 اصلا بل تقتصر على بعض الاعتقادات وبعض صور العبادات فهذه
 هي مراده عليه السلام بدليل قوله عليه السلام فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء
 الراشدين المهديين وقوله عليه السلام انتم اعلم بامر دينكم وقوله
 عليه السلام من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد والبدعة
 في الاعتقاد هي المتبادرة من اطلاق البدعة والمبتدع والهوى واهل
 الاهواء فبعضها كفر وبعضها ليست به ولكنها اكبر من كل كبيرة
 في العمل حتى القتل والزنا وليس فوقها الا الكفر والخطاء في الاجتهاد فيه ليس
 بعذر بخلاف الاجتهاد في الاعمال وهذه البدعة اعتقاد اهل السنة
 والجماعة والبدعة في العبادة وان كانت دونها لكنها ايضا منكر وضلالة
 لاسيما اذا صادمت سنة مؤكدة ومقابل هذه البدعة سنة الهدى وهي
 ما واظب النبي عليه السلام من جنس العبادة مع الترك احيانا وعدم الانكار
 على تاركه كالاغتلاف * واما البدعة في العادة كالمنخل فليس فعلها ضلالة

بل ترك اولى فتركها اولى وضدها السنة الزائدة وهى ما واظب عليه النبي عليه السلام من جنس العادة كالابتداء باليمين فى الافعال الشريفة وباليسار فى الخسيسة فهى مستحبة فظهر ان البدعة بالمعنى الاعم فى حق القبح ثلثة اصناف مرتبة فى القبح فاذا علمت هذا فالمنارة عون لاعلام وقت الصلوة المراد من الاذان والمدارس وتصنيف الكتب عون للتعليم والتبليغ ورد المبتدعة بنظم الدلائل ونهى عن المنكر وذب عن الدين فكل مأذون فيه بل ما مور به وعدم وقوعه فى الصدر الاول اما لعدم الاحتياج او لعدم القدرة بعدم المال او لعدم التفرغ له بالاستغال بالاهم او نحو ذلك ولو تبعت كل ما قيل فيه بدعة حسنة من جنس العبادة وجدته مأذونا فيه من الشارع اشارة او دلالة * ثم اعلم ان فعل البدعة اشد ضررا من ترك السنة بدليل ان الفقهاء قالوا اذا تردد فى شىء بين كونه سنة او بدعة فتركه لازم واما ترك الواجب هل هو اشد من فعل البدعة او على العكس ففيه شبهة حيث صرحوا فى تردد فى شىء بين كونه بدعة وواجبا انه يفعل ما وفى الخلاصة مسألة تدل على خلافه حيث قال اذا شك فى صلاته انه هل صلاها ام لا ان كان فى الوقت فعليه ان يعيدها وان خرج الوقت ثم شك لاشىء فيه ولو كان الشك فى صلاة العصر يقرأ فى الركعة الاولى والثالثة ولا يقرأ فى الثانية والرابعة انتهى وتعيين الاوليين للقراءة فى الفرض واجب وقدا امر بتركه حذرا عن احتمال وقوع النفل بعد العصر وهو بدعة مكر وهمة فالتطبيق اما بحمل البدعة على ما لم ينه عنه بخصوصه او الواجب على معنى الفرض او الواجب المستقل لا الضمنى او بالحمل على الرايتين والله تعالى اعلم * فان قيل ما سبق قد دل على ان الكتاب والسنة كافيان فى امر الدين وان ما لم يثبت باحدهما بدعة وضلالة فكيف يستقيم قول الفقهاء الادلة الشرعية اربعة قلنا لا بد للاجماع من سند من احدهما حالا او مالا على الصحيح والقياس من اصل ثابت باحدهما وانه مظهر لا مثبت فرجع الاحكام ومثبتها اثنان فى الحقيقة فظهر من هذا ان ما يدعيه بعض المتصوفة فى زماننا اذا انكر عليهم بعض امورهم المخالف للشرع الشريف ان حرمة ذلك فى العلم الظاهر وانا اصحاب العلم الباطن وانه حلال فيه وانكم تأخذون من الكتاب وانا تأخذ من صاحبه

محمد عليه الصلوة والسلام فاذا اشكل علينا مسألة استفتيناها منه فان
 حصل قناعة فيها والارجعنا الى الله تعالى بالذات فناخذ منه وانا بالخلوة
 وهمة شيخنا نصل الى الله تعالى فيكشف لنا العلوم فلا نحتاج الى الكتاب
 والمطالعة والقراءة على الاستاد وان الوصول الى الله تعالى لا يكون الا برفض
 العلم الظاهر والشرع وانا لو كنا على الباطل لما حصل لنا تلك الحالات السنية
 والكرامات العلية من مشاهدة الانوار ورؤية الانبياء الكبار وانا اذا صدر
 منا مكروه او حرام ننهنا في النوم بالرؤيا فنعرف بها الحلال والحرام وان
 ما فعلنا مما قلتم انه حرام لم ننه عنه في المنام فعلنا انه حلال وذلك من الترهات كله
 الحاد وضلال اذ فيه ازدراء للشرعية الخيفية والكتاب والسنة النبوية
 وعدم الاعتماد عليهما وتجويز الخطاء والبطلان فيهما العباد بالله تعالى
 فالواجب على كل من يسمع مثل هذه الاقاويل الباطلة الانتكار على قائله
 والجزم بطلان مقاله بلا شك ولا تردد ولا توقف ولا تلبث والافهوه من
 جلتهم فيحكم بالزندقة عليهم وقد صرح العلماء بان الالهام ليس من اسباب
 المعرفة بالاحكام وكذلك الرؤيا في المنام خصوصا اذا خالف كتاب العليم العالم
 اوسنة محمد عليه السلام وقد قال سيد الطائفة الصوفية وامام ارباب
 الطريقة والحقيقة جنيد البغدادي عليه رجة الهادي الطرق كلها
 مسدودة الاعلى من اقتنى اثر الرسول عليه السلام وقال من لم يحفظ القرآن
 ولم يكتب الحديث لا يقدي به في هذا الامر لان علمنا ومذهبنا هذا مقيد
 بالكتاب والسنة وقال السري السقطي التصوف اسم لثلاث معان وهو الذي
 لا يظن في نور معرفته نور ورعه ولا يتكلم بباطن في علم ينقضه عليه ظاهر الكتاب
 ولا يحمله الكرامات على هتك محارم الله تعالى وقال ابو يزيد البسطامي
 رحمه الله لبعض اصحابه قم بنا حتى ننظر الى هذا الرجل الذي قد شهر نفسه
 بالولاية وكان رجلا مقصودا مشهورا بالزهد والمعرفة فضيئنا اليه فلما خرج
 من بيته ودخل المسجد رمى بيراقه تجاه القبلة فانصرف ابو يزيد ولم يسلم عليه
 وقال هذا رجل غير مأمون على ادب من آداب رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم فكيف يكون مأمونا على ما يدعيه وقال لو نظرتم الى رجل اعطى
 من الكرامات حتى تربع في الهوى فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف تجدونه

دند الامر والتهى وحفظ الحدود واداء الشريعة وقال ابو سليمان الداراني
 رحمه الله ربما يقع في قلب النكتة من نكت القوم اياما فلا قبل منه الا بشاهدين
 عدلين من الكتاب والسنة وقال ذوالنون المصري رحمه الله ومن علامات
 المحب لله تعالى متابعة حبيب الله محمد عليه الصلوة والسلام في اخلاقه وافعاله
 واوامره وسنته وقال بشر الحافي رحمه الله رأيت النبي عليه السلام في المنام
 فقال لي يا بشر هل تدري بم رفعتك الله من بين اقرانك قلت لا يا رسول الله
 قال عليه السلام باتباعك بسنتي وخدمتك للصالحين ونصيحتك لاخوانك
 ومحبتك لاصحابي واهل بيتي هو الذي بلغك منازل الابرار وقال ابو سعيد
 الخراز رحمه الله كل باطن يخالف ظاهر فهو باطل وقال محمد بن الفضل
 رحمه الله ذهاب الاسلام من اربعة اقوام لا يعملون بما يعلمون ويعلمون
 بما لا يعلمون ولا يتعلمون ما يعملون والناس من النعم يمنعون كل ما ذكر من كلام
 سيد الطائفة الى هنا منقول من رسالة القشيري انظر ايها العاقل الطالب
 الحق ان هؤلاء عظماء مشايخ علماء الطريقة وكبراء ارباب السلوك الى الله
 تعالى والحقيقة وكلهم يعظمون الشريعة الشريفة ويننون علومهم الباطنة
 على السيرة الاحمدية والملة الحنيفة فلا يغرنك طامات الجهال المتسكين
 وشطحهم الفاسدين المفسدين الضالين المضلين لغيرهم بعدان كانوا زائعين
 عن الشرع القويم ومائلين عن الصراط المستقيم خارجين عن مناهج علماء
 الشريعة ومارقين عن مسالك مشايخ الطريقة فالويل كل الويل لهم
 ولمن تبعهم او حسنوا امرهم فهم قطاع طريق الله تعالى على العابدين
 يلبسون الحق بالباطل ويكتمون الحق وهم يعلمون (الفصل الثالث)
 في الاقتصاد في العمل الايات * يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر *
 يريد الله ان يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا * ما يريد الله ليجعل عليكم
 من حرج * يا ايها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا
 ان الله لا يحب المعتدين * قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات
 من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيمة كذلك
 تفصل الايات لقوم يعلمون * طه ما انزلنا عليك القرآن لتشقى * وما جعل
 عليكم في الدين من حرج * الاخبار (خم) عن انس رضي الله تعالى عنه

انه قال جاء ٣ رهط الى بيوت ازواج النبي عليه السلام يسألون عن عبادة النبي عليه الصلاة والسلام فلما اخبروا كأنهم تقالوها قالوا فإين نأخذ من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال احدهم اما انا فاصلي الليل ابدا وقال الآخر وانا صوم الدهر كله ولا افطر وقال الآخر وانا اعتزل النساء ولا تزوج ابدا فجاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليهم فقال انتم الذين قلتم كذا وكذا اما والله اني لخشاكم لله واتقاكم له ولكني اصوم وافطر واصلي وارقد واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني وزاد في رواية النسائي وقال بعضهم لا آكل اللحم (خم) عن عايشة رضي الله تعالى عنها انه صنع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شيئا فرخص فيه فتزوه عنه قوم فبلغ ذلك النبي فخطب فحمد الله تعالى ثم قال ما بال اقوام يتزهدون عن الشيء الذي اصنعه فوالله اني لاعلمهم بالله واشدهم له خشية (خ د) عن ابي بحيفة رضي الله تعالى عنه انه عليه الصلاة والسلام آخى بين سلمان وابي الدرداء فرارسلان ابي الدرداء فرأى ام الدرداء متبذلة فقال لهما ما شانك فقالت اخوك ابو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا فجاء ابو الدرداء فصنع له طعاما فقال له كل فاني صائم قال ما انا بآكل حتى تأكل فاكل فلما كان الليل ذهب ابو الدرداء يقوم فقال نم فنام ثم ذهب يقوم فقال نم فنام فلما كان آخر الليل قال سلمان قم الآن فصليا فقال له سلمان ان ربك عليك حقوا وان لنفسك عليك حقوا وان لاهلك عليك حق فاعط كل ذي حق حقه فاتى النبي عليه السلام فذكر ذلك له فقال النبي عليه السلام صدق سلمان (خ س) عن انس رضي الله عنه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فاذا حبل ممدود بين السارين فقال ما هذا الحبل قالوا حبل لزنيب فاذا فترت تعلقت به فقال النبي عليه السلام لاحلوه ليصل احدكم نشاطه فاذا فتر فليقع (د) عن انس رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال لا تشددوا على انفسكم فيشدد الله عليكم فان قوما شددوا على انفسهم فشدد عليهم فتلك بقاياهم في الصوامع والديار رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم (خم) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان هذا الدين

يسر ولن يشاد الدين احدا الا غلبه فسددوا وقاربوا وابشروا واستعينوا
بالغدوة والروحة وبشيء من الدلجة وزاد في رواية والقصد القصد تبلغوا
(زطب حب) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله يحب ان تؤتى رخصه كما يحب ان تؤتى
عزايه (حد زطط خز) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام
قال ان الله تبارك وتعالى يحب ان يؤتى رخصه كما يكره ان يؤتى معصيته
وفي رواية لحزينة ٧ كما يحب ان يترك معصيته (طكط) عن ابي الدرداء
وواثلة بن الاسقع وابي امامة وانس رضي الله تعالى عنهم ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله يحب ان يقبل رخصه كما يحب العبد
مغفرة ربه (خ م) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه
انه قال اخبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اني اقول والله لا صوم من
النهار ولا قو من الليل ما عشت فقال رسول الله انت الذي تقول ذلك
فقلت له يا بني انت وامى قد قلته يا رسول الله قال فانك لا تستطيع ذلك فصم
وافطرونم وقم وصم من الشهر ثلثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها
وذلك مثل صيام الدهر قلت اني اطيع افضل من ذلك قال فصم
يوما وافطريومين قلت فاني اطيع افضل من ذلك قال فصم يوما
وافطريوما فذلك صيام داود عليه الصلوة والسلام وهو اعدل الصيام
وفي رواية افضل الصيام قلت فاني اطيع افضل من ذلك فقال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا افضل من ذلك وزاد في رواية فان
لجسدك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا وان لزورك عليك حقا وفي
اخرى الم اخبرك انك تصوم الدهر وتقرأ القرآن كل ليلة فقلت بلى يا بني الله
واني لم ارد بذلك الا خيرا وفيها قال عليه السلام واقراء القرآن في كل
شهر قال قلت يا بني الله انا اطيع افضل من ذلك قال فاقراءه في سبع لا تزد
على ذلك قال فشددت فشدد علي وقال لي النبي عليه السلام انك
لا تدري لعلك يطول بك عمرك قال فصرت الى الذي قال لي عليه السلام
فلما كبرت وددت اني كنت قبلت رخصة النبي عليه السلام وزاد في رواية
لاصام من صام الابد ثلثا وزاد في رواية وكان يقرأ على بعض اهله السبع
من القرآن بالنهار والذي يقرأه يعرضه من الليل ليكون اخف عليه

بالليل وإذا اراد ان يتقوى افطر اياما واحصى وصام مثلهن كراهة
ان يترك شيئا فارق عليه النبي عليه السلام وفي اخرى ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان احب الصيام صيام داود عليه السلام واحب الصلوة
صلوة داود عليه السلام وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه
وكان يصوم يوما ويفطر يوما (اقوال الفقهاء) قال في الاختيار
لا يجوز الرياضة بتقليل الاكل حتى يضعف عن اداء الفرائض قال
عليه السلام ان نفسك مطيتك فارق بها وليس من الرفق ان يجيعها
وتذيبها ولان ترك العبادة لا يجوز فكذا ما يفضى اليه وقال فيسه ايضا
الكسب انواع فرض وهو الكسب بقدر الكفاية لنفسه وعياله وقضاء
ديونه ثم قال فان ترك الاكتساب بعد ذلك وسعه وقال وان كسب ما يدخره
لنفسه وعياله فهو في سعة فقد صح ان النبي عليه السلام ادخر
قوت عياله سنة ومستحب وهو الزيادة على ذلك لبواسي به فقيرا
اوليجازي به قريبا فانه افضل من التخلي لنفل العبادة لان منفعة النفل
تخصه ومنفعة الكسب له واغيره وقال عليه السلام خير الناس من ينفع الناس
انتهى وقال في التاتارخانية بكرة ان يجتمع قوم فيعتزلون في موضع
ويعتصمون عن الطيبات يعبدون الله تعالى فيه ويفرغون انفسهم لذلك
وكسب الحلال وزوم الجمعة والجماعات في الامصار احب والزم انتهى
(فان قلت يعارض ما ذكرت ما نقل عن السلف من شدة الرياضات
وكثرة المجاهدات والاجتهاد في العبادات كصيام الدهر والوصال
والقيام في كل الليالي والاجتناب عن المصائب والطيبات والحنم في كل
يوم مرة او مرتين بل مرات) قلت اولا لامعارضة بين الوحى وغيره
حتى نحتاج الى الجواب فعليك الاخذ بما ثبت بالكتاب والسنة وثانيا انا نمنع
صحة الرواية عنهم اذ لم يقع عنها بحث وتفنيش بل اكثرها خال عن سند
بخلاف الكتاب والاختصار النبوية فلا مساواة في النفل فكيف يتصور
التعارض وثالثا ان المنع عن التشديد في العبادة معلل بعين لية
وهي الافضاء الى اهلاك النفس او اضاعة الحق الواجب للغير او ترك
العبادة او ترك مداومتها وانية هي ان نبينا عليه السلام ارسل رحمة للعالمين

ومؤيدا من عند الله تعالى فيقوى على ما لا يشوى عليه آحاد الامة وانه
 اخشى الناس من الله تعالى واتقاهم واعلمهم بالله تعالى فلا يتصور منه
 البخل ولا ترك النصيح ولا التواني ولا التكاسل ولا الجهل في امر الدين فلو كان
 في العبادة والقرب من الله تعالى طريق افضل وانفع غير ما هو فيه لفعله
 او يئنه وحث عليه فيجزم قطعا ان ما هو عليه افضل وانفع واقرب الى
 معرفة الله تعالى ورضاه من كل ماعداه فيحمل ما روى عنهم على انهم
 انما فعلوا ذلك التشديد اما مداواة لامراض القلوب او لكون العبادة
 مادة لهم وطبعها كالغذاء للصحيح فيتلذذون بها بلا اضاعة حق ولا ترك
 مداومة ولا اعتقاد انه افضل مما كان عليه افضل البشر او قاله
 وامانينا عليه السلام فقد بلغ الدرجة العليا من الكمال وهي ان لا يمنع
 عن توجه القلب بشيء لا التكلم مع الخلق ولا الاكل ولا الشرب ولا النوم
 ولا ملاسة النساء ويكون الخلطة والعزلة سواء فاقصراره عليه السلام على
 بعض العبادات الظاهرة لكونها افضل له ولا مته وتلذذه عليه السلام
 دائم لا يختص بالعبادة الظاهرة وقد بلغ بعض المشايخ الى حيث كان له حظ
 من هذه الدرجة حتى قال من رأى الآن صار زديقا ومن رأى قبل
 صار صديقا حيث كان في نهايته يقتصر من العبادات الظاهرة على
 الفرائض والواجبات والسنن ويأكل ويشرب وينام كالعوام وفي بدايته
 يجتهد ويرتاض فمن رأى اجتهاده يجتهد كاجتهاده حتى يصير صديقا
 ومن رأى في نهايته ينكر الاجتهاد والطريقة اصلا فيخاف عليه الكفر
 ولو تأملت في ما كتبنا سابقا وما نقل عنهم حق التأمل وجدت في اكثرهما
 اشارة الى هذا فيخلو ما نقل عن السلف من التشديد عن العلتين المذكورتين
 وهذا هو الحمل الصحيح والحق الصريح فلا تفرط في حقهم ولا تفرط
 في ذمهم وابتغ بين ذلك سبيلا وقل الحمد لله الذي هدانا لهذا
 وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله

الباب الثاني

في الامور المهمة في الشريعة المحمدية وهي ثلاثة نبين كلامها بتوفيق الله

تعالى في فصل على حدة (الفصل الاول) في تصحيح الاعتقاد وتطبيقه
 لمذهب اهل السنة والجماعة وجلته ان الله تعالى واحد لا يشبهه شيء ليس بجسم
 ولا عرض ولا جوهر ولا مصور ولا متناه ولا مخير ولا بطعم ولا يشرب لم يلد
 ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ولا يتكلم ولا يتحرك ولا يجرى عليه زمان وليس له جهة
 من الجهات الست ولا هو في جهة منها ولا يجب عليه شيء ولا يحل فيه جاذب
 حكيم لا يفعل شيئا الا بحكمة وفائدة فعال لما يشاء بلا ايجاب منزه عن صفات
 النقصان كلها متصف بصفات الكمال كلها وليس له كمال متوقع قديم ازلي
 ابدى له صفات قديمة قائمة بذاته تعالى لا هو ولا غيره وهي الحيوة والعلم والقدرة
 والسمع والبصر والارادة والتكوين والكلام الذي ليس من جنس الحروف
 والاصوات والقرآن كلام الله تعالى غير مخلوق ٧ ورؤية الله تعالى بالابصار
 جائزة في العقل واجبة بالنقل في الدار الآخرة فيرى لافي مكان ولا على جهة
 من مقابلة ولا اتصال شماع ولا ثبوت مسافة والعالم بجميع اجزائه وصفاته
 ولو افعال العباد خيرا وشرا حدث بخلق الله تعالى لا خالق غيره وتقديره
 وعلمه وارادته وقضائه وللعباد اختيارات لافعالهم بها يثابون وعليها
 يعاقبون والحسن منها برضاء الله تعالى ومحبه والقبح منها ليس بهما
 والثواب فضل من الله تعالى والعقاب عدل من غير ايجاب ولا وجوب عليه
 ولا استحقاق من العبد والاستطاعة مع الفعل وتطلق على سلامة الاسباب
 والآلات وصحة التكليف تعتمد عليها ولا يكلف العبد بما ليس في وسعه
 والمقتول ميت باجله والاجل واحد والحرام رزق وكل يستوفي رزق نفسه
 لا يأكل رزق غيره ولا غيره رزقه وعذاب القبر للكافرين وبعض عصاة
 المؤمنين وتنعيم اهل الطاعة فيه بما يعلمه الله تعالى ويريد وسؤال منكر
 ونكير والبعث والوزن والسكراب والسؤال والحوض والصراط وشفاعة
 الرسل والاختيار لاهل الكبار وغيرهم والجنة والنار الموجودتان الآن
 الباقيتان لاتفنيان ولا اهلها والمرجع لرسول الله صلى الله تعالى عليه
 وسلم في البقعة بشخصه من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى ثم الى السماء
 ثم الى ما شاء الله تعالى من العلى وما اخبره النبي عليه السلام من اشراط الساعة
 من خروج الدجال ودابة الارض وياجوج وماجوج ونزول عيسى عليه

السلام من السماء وطلوع الشمس من مغربها ومحو ذلك كله حق والكبيرة
لا تخرج العبد المؤمن من الايمان ولا تدخله في الكفر ولا تخلده في النار ولا تحبط
طاعته والله تعالى لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ويجوز
العقاب على الصغيرة ولومع اجتناب الكبائر والعفو عن الكبيرة ولو بلا توبة
والله تعالى يجيب الدعوات ويقضى الحاجات تفضلا والايمان والاسلام
واحد هو تصديق النبي عليه السلام في جميع ما علم بالضرورة بحجته به
والاقرار به والاعمال خارجة عن حقيقته فلا يزيد ولا ينقص ويصح
ان يقول من وجد فيه انا مؤمن حقا ولا ينبغي ان يقول انا مؤمن ان شاء الله
تعالى والايمان بهذا المعنى مخلوق كسبي وامامعنى هداية الرب تعالى لعبده
الى معرفته فغير مخلوق وايمان المقلد صحيح ولكنه آثم بترك الاستدلال
وفي ارسال الانبياء والرسول عليهم السلام بالمعجزات والكتب المنزلة عليهم
من البشر الى البشر حكمة بالغة وهم مبرأون عن الكفر والكذب مطلقا
وعن الكبائر والصغائر المنفرة كسرقة لقمة وتطيف حبة وعن تعمد الصغائر
غيرها بعد البعثة واولهم آدم عليه الصلوة والسلام وآخرهم وافضلهم
محمد عليه السلام ولا يعرف يقينا عددهم ولا يبطل رسالتهم بموتهم وهم
افضل من الملائكة الذين هم عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره
يعملون لا يوصفون بمعصية ولا بد كورة ولا انوثة ولا باكل ولا بشرب
ولو ازمها ورسول الملائكة افضل من عامة البشر الذين هم افضل من عامة
الملائكة وكرامات الاولياء حق من قطع المسافة البعيدة في المدة القليلة
وظهور الطعام والشراب واللباس عند الحاجة والطيران في الهوى
والمشي على الماء وكلام الجمادات والعجماء وغير ذلك ويكون ذلك
لرسولها معجزة ولا يبلغ درجة النبي ولا الى حيث يسقط عنه الامر والنهي
وافضلهم ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ثم عمر الفاروق رضي الله
تعالى عنه ثم عثمان ذو النورين رضي الله تعالى عنه ثم علي المرتضى رضي الله
تعالى عنه وخلافتهم على هذا الترتيب ايضا ثم سائر الصحابة ويكف عن ذكرهم
الاخبار ويشهد بالجنة للعشرة المبشرة وفاطمة والحسن والحسين وغيرهم
من بشرهم رسول الله عليه السلام لا غيرهم بعينه ثم التابعون والمسلون

لابداهم من امام قادر على تنفيذ الاحكام مسلم حر مكلف ظاهر قرشي ولا يشترط ان يكون هاشميا ولا معصوما ولا افضل زمانه ولا ينزل بفسق وجور ويجوز الصلاة خلف كل بر وفاجر ويصلى عليه ويجوز المسح على الخفين في الحضر والسفر ولا يحرم نبيذ التمر ان لم يكن مسكرا وفي دعاء الاحياء للاموات وصدقاتهم عنهم نفع لهم وفضل الاماكن حق والعلم افضل من العقل واطفال المشركين لا يدري انهم في الجنة ام في النار والكفرة حققة والمعدوم ليس بشيء والسحر واقع واصابة العين جائزة وكل مجتهد مصيب ابتداء بالنظر الى الدليل وقد يخطئ في الانتهاء بالنظر الى الحكم لان الحق واحد معين والنصوص تحمل على ظواهرها ان امكنت والعدول عنها الى معان يدعيها اهل الباطن ورد النصوص واستحلال المعصية والاستخفاف بالشرعية الشريفة والياس من رحمة الله تعالى والامن من عذابه وسخطه وتصديق الكاهن فيما يخبره من الغيب كله كفر (قال في التاتارخانية من قال بحدوث صفة من صفات الله تعالى فهو كافر وفيها سئل عن قوم ذات باري جلت قدرته محل حوادث ميكويندما حكمهم قال كافر شوند بي شك وفيها سئل عن قال بان الله عالم بذاته ولا يقول له العلم قادر بذاته ولا يقول له القسرة وهم المعتزلة هل يحكم كفره ام لا قال يحكم لانهم ينفون الصفات ومن نفي الصفات فهو كافر وفيها ان اعتقد ان الله تعالى رجلا وهي الجارحة يكفر وفيها ومن قال بان الله تعالى جسم لا كالا جسم فهو مبتدع وليس بكافر وفيها من قال الله تعالى عالم في السماء ان اراد به المكان كفر وان اراد به الحكاية عما جاء في ظاهر الاخبار لا يكفر وان لم يكن له نية يكفر عند اكثرهم وفي الخبير وهو الاصح وعليه الفتوى وفيها لو قال نه مكاني زتوخالي نه تودر هيچ مكاني فهذا كفر وفيها زجل قال علم خدادر همه مكان هست هذا خطأ وفي النصاب والصواب ان يقول كل شيء معلوم لله تعالى وفيها رجل وصف الله بالفوق او بالتحث فهذا تشبيه وكفر وفيها رجل قال يجوز ان يفعل الله فعلا لا حكمة فيه يكفر لانه وصف الله تعالى بالسفه وهو كفر وفيها ولو قال خدای بود و هيچ نبود و باشد و هيچ نباشد فقد قيل الشطر الثاني

من كلام الملاحدة فان ظنهم ان الجنة وفيها من الحور العين للقاء وهو كفر
عند بعض المشايخ وخطأ عظيم عند البعض وفيها ان من ٩ انكر القيامة
او الجنة او النار او الميزان او الحساب او الصراط او الصحائف المكتوبة فيها
اعمال العباد يكفر وفيها ومن قال ان الميزان عبارة عن العدل فقط ولا يكون
ميزان يوزن به الاعمال فهو مبتدع وليس بكافر وفيها ومن انكر عذاب القبر
فهو مبتدع ومن انكر شفاعة الشافعين يوم القيمة فهو كافر وفيها ومن
قال بتخليد اصحاب الكبار في النار فهو مبتدع وفيها ومن انكر رؤية الله
تعالى بعد الدخول في الجنة يكفر وكذلك لو قال لا اعرف عذاب القبر
فهو كافر وفيها يجب اكفار القدرية في نفهم كون الشر بتقدير الله
تعالى وفي دعواهم ان كل فاعل خالق فعل نفسه وفيها ويجب اكفار
الكيسانية في اجازتهم البداء على الله تعالى ويجب اكفار الروافض
في قولهم يرجع الاموات الى الدنيا ويتناسخ الارواح وانتقال روح
الاله الى الائمة وان الائمة آلهة ويقولهم بخروج امام باطن وتعطيلهم
الامر والنهي الى ان يخرج الامام الباطن ويقولهم ان جبرائيل عليه السلام
غلط في الوحي الى محمد عليه السلام دون علي بن ابي طالب وهؤلاء القوم
خارجون عن ملة الاسلام واحكامهم احكام المرتدين ويجب اكفار الخوارج
في اكفارهم جميع الامة وفي اكفارهم علي بن ابي طالب وعثمان بن عفان
وطحمة وزبير وعائشة ويجب اكفار البريدية في انتظار نبي من العجم
ينسخ ملة محمد عليه السلام ويجب اكفار التجارية في نفهم صفات الله
تعالى وفي قولهم ان القرآن جسم اذا كتب وعرض اذا قرئ وفيها
واختلف الناس في اكفار المجبرة فمنهم من اكفرهم ومنهم من ابى اكفارهم
والصواب اكفار من لم ير للعبد فعلا اصلا ويجب اكفار معمر في قوله
ان الانسان غير الجسد وانه حي قادر مختار وانه ليس بمتحرك ولا ساكن
ولا يجوز عليه شيء من الاوصاف الجائزة على الاجسام ويجب اكفار قوم
من المعتزلة بقولهم ان الله تعالى لا يرى شيئا ولا يرى ويجب اكفار الشيطانية
الطارق في قوله انه تعالى لا يعلم شيئا الا اذا اراده وقدره وفيها من يقول
بقول جهم فهو خارج عندنا من الدين فلا نصلى عليه ولا ننتع جنازته

واما صنف القدرية الذين يردون العلم فكذلك عندنا وتفسير رد العلم انهم يقولون ان الله تعالى يعلم كل شئ عند كونه وكذلك كل شئ يكون عند كونه واما الشئ الذي لم يكن فانه لا يعلم حتى يكون فهو لا كفار لان تزوج من نساءهم ولا نزوجهم ولا تتبع جنسازتهم واما المرجئة فان ضربا منهم يقولون نرجي امر المؤمنين والكافرين الى الله تعالى فيقولون الامر فيهم الى الله تعالى يغفر لمن يشاء من المؤمنين والكافرين ويعذب من يشاء ويقولون له الآخرة والاولى فكما نرى يعذب من يشاء من المؤمنين في الدنيا وينعم من يشاء من الكافرين وذلك منه عدل فكذلك في الآخرة فيسبون حكم الآخرة والاولى فهو لا ضرب من المرجئة وهم كفار وكذلك الضرب الآخر الذين يقولون حسناتنا متقبلة وسيئاتنا مغفورة والاعمال ليست بفرائض الصلوة والزكاة والصيام وسائر الفرائض ويقولون هذه فضائل من عملها فحسن ومن لم يعمل فلا شئ عليه فهو لا كفار واما المرجئة الذين يقولون لا تتولى المؤمنين المذنبين ولا تتبرأ منهم فهو لا مبتدعة ولا يخرجهم بدعتهم من الايمان الى الكفر واما المرجئة الذين يقولون نرجي امر المؤمنين الى الله تعالى فلا نزلهم جنة ولا ناراً ولا تتبرأ منهم وننولاهم في الدين فهم على السنة فالزم قولهم فخذ به واما الخوارج فمن لم يرد قولهم شيئا من كتاب الله تعالى وكان خطأ وهم على وجه التأويل يتأولون ان الاعمال ايمان يقولون ان الصلوة ايمان وكذلك الصوم والزكاة وكذلك جميع الفرائض والطاعات فمن اتى بالايمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وجميع الطاعات فهو مؤمن ومن ترك شيئا من الطاعات كفر فيقولون الزاني يكفر حين يزني وشارب الخمر يكفر حين يشرب وكذا يقولون في جميع ما نهى الله تعالى عنه يكفرون الناس بترك العمل فهو لا تأولوا واخطأوا فهم مبتدعة فاياك وقولهم ولا تقل بقولهم واجتنبهم واحذرهم وفارقهم وخالفهم وامامن لم ير المسح على الخفين فقد رغب عن سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فهو عندنا مبتدع فلا تتخذهم اماما في صلاتك ولا توقره ولا تختلف اليه فانه صاحب بدعة انتهى فعليك ايها السالك الجد والتشمر في تحصيل اليقين بمذهب اهل السنة

والاذعان به وغاية التيقظ والتنبه والتضرع والاستعانة بالله حتى لا تنزل
قدمك ولا يزول اعتقادك باضلال مضل وتشكيك مشكك فاني قد سمعت
عن بعض متصوفة زماننا حكى عن شيخه ان واحدا من اقرانه يرى الله
تعالى في كل يوم مرة او مرتين وان موسى عليه السلام مع كونه كليم الله تعالى
لم يتيسر له ذلك وقيل له لن تراني وهذا الكلام ربما يسمعه الغافل بغتة
فيظن انه صحيح او يشك وهذا تفضيل لغير النبي على موسى عليه السلام
بل على جميع الانبياء عليهم السلام فان رؤية الله تعالى اعلى المراتب
واللذات ولم يتيسر لاحد في الدنيا سوى نبينا عليه السلام في ايله الاسراء
وقد اختلف فيه وقد عرفت فيما سبق ان اعتقاد اهل السنة والجماعة ان الولي
لا يبلغ درجة النبي فضلا عن ان يتجاوزها وقد ذكر في شرح المواقف وشرح
المقاصد ان الاجماع منعقد على ان الانبياء عليهم السلام افضل من الاولياء
وذكر في شرح العقائد ان تفضيل الولي على النبي كفر وضلال كيف وهو
تحقير للنبي وخرق للاجماع وسمعت عن بعض الخلوتية ان ماعدا محمد
من الانبياء عليهم الصلوة والسلام لم يبلغوا مرتبة الاسم السابع بل وقفوا في
السادس ولم يتجاوزوه وانا قد تجاوزناه وهذا مثل الاول وقال ان ابني بكر
رضي الله تعالى عنه لم يبلغ مرتبة الارشاد وانا تجاوز مرتبة الاصحاب وهذا
قدح في افضل الاولياء وطعن في افاضل هذه الامة بل في سيدنا وسيد
الاولين والاخرين رسول الله وحبيب رب العالمين وقد خرج (خ م) عن
عمران بن حصين وابن مسعود رضي الله تعالى عنهما ان النبي عليه السلام
قال خير الناس قرني الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وفي رواية ثم يفسوا
الكذب فلا تعمدوا اقوالهم وافعالهم وخرج (م) عن عائشة رضي الله
عنها انه سأل رجل النبي عليه السلام اي الناس خير قال القرن الذي
انا فيهم ثم الثاني ثم الثالث وخرج (خ م) عن ابي سعيد الخدري رضي الله
تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام لا تسبوا اصحابي فان احداكم
لو انفق مثل احد ذهب ما بلغ مداحدهم ولا نصيفه وخرج (ت) عن عبد الله
ابن مغفل رضي الله تعالى عنه سمعت رسول الله عليه السلام يقول ٧
الله الله في اصحابي لا تتخذوهم غرضا من بعدى فمن احبهم فبحبي احبهم

ومن ابغضهم فببغضى ابغضهم ومن اذا هم فقد اذا نى ومن اذا نى
 فقد اذى الله تعالى ومن اذى الله تعالى فيوشك ان يأخذه وخرج (ت)
 عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال لابي بكر وعمر
 رضى الله تعالى عنهما هذان سيدا كهول اهل الجنة من الاولين
 والاخرين الا النبيين والمرسلين وخرج (ت) عن ابي سعيد الخدرى
 رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال ما من نبي الا وله وزيران
 من اهل السماء ووزيران من اهل الارض فاما وزير اى من اهل السماء
 فجبرائيل وميكائيل واما وزير اى من اهل الارض فابو بكر وعمر وخرج (خ)
 عن محمد بن الحنفية انه قال قلت لابي اى الناس خير بعد رسول الله عليه
 السلام قال ابو بكر قلت ثم من قال عمر وخشيت ان اقول ثم من فيقول عثمان
 قلت ثم انت قال ما انا الا رجل من المسلمين وخرج (ت) عن عائشة انها
 قالت سمعت رسول الله عليه السلام يقول لا ينبغي لقوم فيهم ابو بكر
 ان يؤمهم غيره وخرج (ت) عنها ايضا ان عمر بن الخطاب رضى الله تعالى
 عنه قال ابو بكر سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسول الله عليه السلام وخرج
 (ت) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال قال عمر لابي بكر يا خير الناس
 بعد رسول الله (وقال فى الناس اثار خاتبة لوقال عمر وعثمان وعلى رضى الله
 تعالى عنهم لم يكونوا اصحابا لا يكفروا ويستحقوا اللعنة ولو قال ابو بكر الصديق
 لم يكن من الصحابة كفر لان الله تعالى سماه صاحبا بقوله اذ يقول لصاحبه
 لا تحزن وفى الظهيرية ومن انكر امامة ابي بكر الصديق رضى الله
 تعالى عنه فهو كافر فى الصحيح وكذلك من انكر خلافة عمر فى اصح
 الاقوال انتهى

الفصل الثانى

فى العلوم المقصودة لغيرها وهى ثلاثة انواع مأمور بها ومنهى عنها
 ومنسوب اليها (النوع الاول) فى المأمور بها وهو صنفان (الصنف
 الاول) فى فروض العين وهو علم الحال قال الله تعالى فاسئلوا اهل الذكر
 ان كنتم لاتعلمون وخرج (مج) عن انس رضى الله عنه انه قال قال

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة
 وقال في تعليم المتعلم ويفترض على المسلم طلب ما يقع له في حاله في اي حال
 كان فانه لا بد له من الصلوة فيفترض عليه علم ما يقع له في صلاته بقدر
 ما يؤدي به فرض الصلوة ويجب عليه بقدر ما يؤدي به الواجب لان
 ما يتوصل به الى اقامة الفرض يكون فرضا وما يتوصل به الى اقامة الواجب
 يكون واجبا وكذلك في الصوم والزكاة ان كان له مال والحج ان وجب
 عليه وكذلك في السيوع ان كان يتجر انتهى ثم قال وكل من اشتغل بشيء
 من المعاملات والحرف يفترض عليه علم التحرز عن الحرام فيه وكذلك
 يفترض عليه علم احوال القلب من التوكل والانابة والخشية والرضا فانه
 واقع في جميع الاحوال انتهى ثم قال وكذلك في سائر الاخلاق نحو الجود
 والبخل والجبن والجرأة والتكبر والتواضع والعفة والاسراف والتقير
 وغيرها فان التكبر والبخل والجبن والاسراف حرام ولا يمكن التحرز عنها
 الا بعلمها وعلم ما يضادها فيفترض على كل انسان علمها انتهى حاصله
 ان العلم تابع بالعلوم فان فرضا او حراما ففرض وان واجبا او مكروها
 فواجب وان سنة فسنة وان نفلا فنفل وكذلك الامر بالمعروف والنهي
 عن المنكر غير انهما على سبيل الكفاية وعلم الحال على سبيل العين ومنه
 اعتقاد اهل السنة والجماعة الذي سبق ذكره وتنويه بالاستدلال للخروج
 عن التقليد (الصنف الثاني) في فروض الكفاية وهو ما يتعلق بحال غيره
 اعني الفقه كله وعلم التفسير والحديث والاصول والقراءة واما الحساب
 فيحتاج اليه في كثير من المسائل خصوصا الفرائض فلذا قالوا هو رابع
 العلم فانه نصف علم الفرائض فلا يبعد ان يكون فرض كفاية وصرح
 الامام الغزالي به في الاحياء واما علوم العربية ففي بستان العارفين اعلم
 ان العربية لها فضل على سائر اللسان فن تعلمها او علم غيره فهو مأجور
 لان الله تعالى انزل القرآن بلغة العرب فن تعلمها فانه يفهم به ظاهر القرآن
 ومعاني الاخبار انتهى والذي يقتضيه الاصل اعني ان ما يتوصل به
 الى الفرائض فرض وكذا في الواجب وغيره كونها فروض كفاية
 لان العلوم الشرعية متوقفة عليها (النوع الثاني) في المنهي عنها

وهو ما زاد على قدر الحاجة من علم الكلام وعلم النجوم اما الاول فقد قال
 في الخلاصة تعلم علم الكلام والنظر فيه والمناظرة وراء قدر الحاجة
 منهى عنه انتهى وقال في البرازية ودفع الخصم واثبات المذهب
 يحتاج اليه وفي التاتارخانية وفي النوازل قال ابو نصر بلغني ان حاد بن
 ابي حنيفة كان يتكلم في علم الكلام فنهاه عن ذلك ابو حنيفة فقال له ابنته
 قد رأيتك تتكلم في الكلام فما بالك تنهاني عنه قال يا بني كما نتكلم وكل واحد
 منا كان الطير على رأسنا مخافة ان نزل واتم تتكلمون اليوم وكل واحد منكم
 يريد ان يزل صاحبه واراد ان يكفر صاحبه ومن اراد ان يكفر صاحبه فقد
 كفر قبل ان يكفر صاحبه وعن ابي الليث الحافظ وهو كان بسمرقند متقدما
 في الزمان على الفقيه ابي الليث قال من اشتغل بالكلام محي اسمه عن العلماء
 وعن ابي حنيفة رحمه الله قال يكره الخوض في الكلام ما لم تقع شبهة
 فاذا وقعت شبهة وجبت ازالتهما كمن يكون على شاطئ البحر ينبغي
 ان لا يوقع نفسه في البحر وان وقع وجب علينا اخراجه انتهى اقول افاد
 انه فرض كفاية لكن لا ينبغي ان يعلمه او يتعلمه اى كل زكى متدين مجد
 والا يخاف عليه الميل ٢ الى المذاهب الباطلة واما الثاني ففي سنن ابي داود
 عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه مر فوعا من اقبس علما من النجوم
 اقبس شعبة من السحر زاد ما زاد وقال في الخلاصة وتعلم علم النجوم قدر
 ما يعلم به مواقيت الصلوة والقبلة لا بأس به والزيادة حرام انتهى وفي بستان
 العارفين ولو تعلم من علم النجوم مقدار ما يعرف به الحساب فلا بأس به ولا يزيد
 عليه اذا تعلم مقدار ما يعرف به القبلة واهم الحساب انتهى وفي تعليم المتعلم
 وعلم النجوم بمنزلة المرض فتعلمه حرام لانه يضر ولا ينفع والهرب عن قضاء
 الله تعالى وقدره غير ممكن انتهى اقول فما هو الحرام من علم النجوم
 ما يتعلق بالاحكام كقولهم اذا وقع كسوف او خسوف او زلزلة او نحوها
 في زمان كذا سيقع كذا واما معرفة القبلة والمواقيت فتحصل بالعلم المسمى
 بالهيئة فلما كانا شرطى اداء الصلوة لزم معرفتهما بالتحرى والامارات
 وهذا العلم من جملة الاسباب التحرى والمعرفة فجواز الاشتغال به
 واما ان يجب فلا اذا انحصر الاسباب فيه ولا يلزم اليقين فيهما

بل يكفي الظن وانه يحتاج الى ذكاء وقوة حدس وخيال وجد كثير
فلا يقع التكليف به لكل احد اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها
وايضا يحتاج معرفة القبلة الى معرفة عرض كل بلد وطوله ولا يمكن
تلك الابتليد من لم يعرف عدالة فلا يوجب العمل واما
سائر علوم الفلاسفة فالنطق داخل في الكلام والهندسة مباح
والآلهيات ما يخالف منها الشرع جهل مركب لا يجوز تحصيله والنظر
فيه الاعلى وجه الرد وقد استقصى في الكلام وما يوافقه فداخل
في الكلام ايضا والطبيعات ما خالف منها الشرع فبني على الآلهيات
وقد عرفت حالها وما لم يخالف لم يمنع منه واما السحر واليرنجيات ونحوها
من الشرور والمعاصي فيجوز تعلمها للاحتراز عنها كما قيل * عرفت الشر
للاشهر لكن لتوقيه * ومن لم يعرف الشريعة فيه * واما المناظرة
والحيلة فيها ففي الخلاصة التوجيه والحيلة في المناظرة ان تكلم متعلما
مسترشدا او تكلم على الانصاف بلا تغت بكرة وكذا اذا تكلم غير مسترشد
لكن على الانصاف بلا تغت فان تكلم بالحيلة مع من يريد التغت ويريد
ان يطرحه لا يكره ويحتال كل حيلة ليدفع عن نفسه لان الحيلة لدفع
التغت مشروعة قال صاحب الخلاصة رحمه الله تعالى وسمعت القاضي الامام
يقول ان اراد تخجيل الخصم يكفر قال رأيت في موضع آخر وعندى لا يكفر
ويخشى عليه الكفر انتهى والاولى في زماننا ان لا يناظر احدا اذ قلنا
يوجد من يريد اظهار الصواب (النوع الثالث) في المندوب اليها وهي
معرفة فضائل الاعمال ونوافلها وسننها ومكروها تنها وفروض الكفاية
فيما وجد القائم بها والتعمق والتوغل في ادلة فروض العين والكفاية
ووجوهها ومنها الطب قال في بستان العارفين يستحب للرجل ان يعرف
عن الطب مقدار ما يمتنع عما يضر ببدنه انتهى ولا يجب لان التداوى
لا يجب قال في الخلاصة رجل استطلق بطنه اور مدت عيناه فلم يعالج
حتى اضعفه ومات لا اثم عليه وفرق بين هذا وبين ما اذا صام ولم يأكل
وهو قادر حتى مات يا اثم والفرق ان الاكل مقدار قوته فرض لان فيه
شعبا يقيين فاذا ترك كان متلفا لنفسه ولا كذلك المعالجة لان الصحة

بالمعالجة غير معلومة وقال في فصول العمادى اعلم ان الاسباب المزيلة
 للضرر تنقسم الى مقطوع به كالماء المزيل لضرر العطش والخبر المزيل
 لضرر الجوع والى مظنون كالفصد والحجامة وشرب المسهل وسائر
 اسباب الطب اعنى معالجة البرودة بالحرارة ومعالجة الحرارة بالبرودة
 وهى الاسباب الظاهرة فى الطب والى موهوم كالكي والرقية واما
 المقطوع فليس تركه من التوكل بل تركه حرام عند خوف الموت
 واما الموهوم فشرط التوكل تركه اذ به وصف رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم المتوكلين وذلك فى حديث بلغنا عن رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم فيما رواه ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام
 اريت الاعمى بالموسم فرأيت امنى قد ملاؤا السهل والجبل فاعجبني كثرتهم
 وهيباتهم فقبل لى ارضيت قلت نعم قال ومع هؤلاء سبعون الفا
 يدخلون الجنة بغير حساب قيل من هم يا رسول الله قال الذين لا يكتنون
 ولا يدقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة فقال
 يا رسول الله ادع الله تعالى ان يجعلنى منهم فقال اللهم اجعله منهم فقام
 آخر فقال ادع الله ان يجعلنى منهم فقال عليه السلام سبقك بها
 عكاشة وصف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المتوكلين بترك الكي
 والرقية والتطير واقواها الكي ثم الرقية والتطير آخر درجاتها
 والاعتماد عليها والاتكال اليها غاية التعرق فى ملاحظة الاسباب
 واما الدرجة المتوسطة وهى المظنونة كالدواء بالاسباب الظاهرة
 عند الاطباء ففعله ليس مناقضا للتوكل بخلاف الموهوم وتركه ليس
 محظورا بخلاف المقطوع بل قد يكون افضل من فعله فى بعض الاحوال
 وفى حق بعض الاشخاص فهو على درجة بين الدرجتين انتهى اقول
 مراده بالتوكل كماله اذا صله فرض وهو ان يعتقد ان لا خالق ولا مؤثر
 فى شئ الا الله فالشفاء ليس الامنه تعالى وانه جرت عادته
 تعالى على ربط المسببات بالاسباب فالتشبث بالاسباب على هذا
 الاعتقاد لا يناقض هذا التوكل مظنونة او موهومة ولولم يعتقد هذا
 بل اعتقد ان الشفاء من الدواء فالمظنون بل المتيقن مناقض لهذا التوكل

ايضا واما كمال التوكل فالاعتماد والاتكال على الله تعالى بلا استقصاء ولا تعمق في ملاحظة الاسباب فهذا مستحب ينال قضاة التشبث بالسبب الموهوم فترك الكي والرفق وامثالهما مستحب لا واجب قال في بستان العارفين واما الاخبار التي وردت في النهي فانها منسوخة الا يرى الى ما روى جابر رضي الله تعالى عنه ان النبي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن الرفق وكان عند آل عمر وبن حزم رقية يرقون بها عن العقرب فاتوا النبي عليه السلام فعرضوا عليه رقيتهم وقالوا انك نهيت عن الرفق فقال ما اري به بأسا من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل ويحتمل ان النهي عن الذي يرى العافية في الدواء عن نفسه واما اذا عرف ان العافية من الله تعالى والدواء سبب لا بأس به وقد جاءت الآثار في الاباحة الا يرى ان النبي عليه السلام لما جرح يوم احد داوى جرحه بعظم قد بلى وروى ان رجلا من الانصار رمى في الحلة بمشقص فامر به النبي عليه السلام فكوى وروى ان النبي عليه السلام كان يرقى بالعودتين والآثار فيه اكثر من ان تحصى انتهى ثم ان عد الكي من الموهوم ليس بكلي بل قد يكون من المظنون بل المتيقن فلذا امر بالحسم في قطع يد السارق لئلا يفضى الى الهلاك وعد التطير من الموهوم يوهى الجواز كفر ينهيه بل هو حرام اختلف في كونه كفرا ذكره قاضيان وغيره فظهر ان الطب ليس بفرض بل هو مستحب عندنا وقال الامام الغزالي في الاحياء انه فرض كفاية فاذا فرغ السالك عن فرض العين ووجد من يقوم بفرض الكفاية اولم يوجد فحصله ايضا فله الخيار ان شاء اقبل على العبادة وان شاء اقبل على العلم المندوب اليه فهذا افضل من الاول (الايات) وعلم آدم الاسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة فقال انبثوني باسماء هؤلاء ان كنتم صادقين * قالوا سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم * قال يا آدم انبثهم باسمائهم فلما انبأهم باسمائهم قال الم اقل لكم اني اعلم غيب السموات والارض واعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون * ومن يؤت الحكمة فقد اوتى خيرا كثيرا * وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم يقولون كل من عند ربنا * شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم قائما

بالقسط * ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون *
 * وقل رب زدني علما * وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها
 الا العالمون * ان في ذلك لايات للعالمين * انما يخشى الله من عباده العلماء
 * قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون * يرفع الله الذين
 آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات (الاخبارد) (ت) عن كثير بن قيس
 رضى الله تعالى عنه قدم رجل من المدينة على ابي الدرداء رضى الله تعالى
 عنه وهو بد مشق فقال ما اقدمك يا اخي قال حديث بلغني انك تحدثه
 عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اما جئت لحاجة قال لا
 قال اما قدمت لتجارة قال لا قال اما جئت الا في طلب هذا الحديث قال
 فاني قد سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من سلك طريقا
 يبتغي فيه علما سلك الله تعالى به طريقا الى الجنة وان الملائكة تضع
 اجنحتها رضى لطالب العلم وان العالم ليستغفر له من في السموات
 ومن في الارض حتى الحيتان في الماء وفضل العالم على العابد
 كفضل القمر على سائر الكواكب ان العلماء ورثة الانبياء ان الانبياء
 لم يورثوا دينارا ولا درهما واما يورثوا العلم فمن اخذ به فقد اخذ بحظ
 وافر (طب) عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم افضل العباد الفقه وافضل الدين الورع (طط)
 عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 انه قال قليل العلم خير لا من كثير العباد (طط) عن ابن عباس رضى الله تعالى
 عنهما انه قال قال النبي عليه السلام من جاء اجله وهو يطلب العلم لقي الله
 تعالى ولم يكن بينه وبين النبيين الا درجة النبوة (طك) عن ثعلبة رضى الله
 تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام يقول الله عز وجل للعلماء
 يوم القيمة اذا قعد على كرسيه لفصل عباده اني لم اجعل علمي وحلي فيكم
 الا وانا اريد ان اغفر لكم ولا ابالي (صف) عن ابي امامة رضى الله تعالى عنه
 انه قال قال النبي عليه السلام يجاء بالعالم والعابد فيقال للعابد ادخل الجنة
 ويقال للعالم قف حتى تشفع للناس (صف) عن عبد الله بن عمر رضى الله
 تعالى عنه انه قال قال النبي عليه السلام فضل العالم على العابد سبعون درجة

ما بين كل در جنين حضر الفرس سبعين عاما وذلك لان الشيطان يتدع
البدعة للناس فيبصرها العالم فينهى الناس عنها والعابد مقبل على عبادة
ربه لا يتوجه اليها (قطن هق) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبي
عليه السلام ما عبد الله بشئ افضل من فقه في دين الله وفقه واحد اشد
على الشيطان من الف عابد ولكل شئ عماد وعماد الدين الفقه وقال ابو هريرة
لان اجلس ساعة فافقه احب الى من ان احبى ليلة القدر وفي رواية ليلة
الى الصباح (ت) عن ابي امامة رضى الله تعالى عنه انه ذكر لرسول الله
عليه السلام رجلا من احد هما عابد والاخر عالم فقال فضل العالم على
العابد كفضلي على ادناكم ثم قال عليه السلام ان الله تعالى وملائكته واهل
السموات والارض حتى النملة في جحرها والحيتان في البحر يصلون على
معلم الناس الخير (مج) عن عثمان بن عفان رضى الله تعالى عنه عن النبي
عليه السلام انه قال يشفع يوم القيمة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء (طك)
عن معاوية رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول
يا ايها الناس انما العلم بالتعلم والفقه بالتفقه ومن يرد الله به خيرا يفقهه في الدين
وانما يخشى الله من عباده العلماء (بر) عن معاذ رضى الله تعالى عنه انه قال
قال رسول الله عليه السلام تعلموا العلم فان تعلمه لله تعالى خشية وطلبه
عبادة ومذاكرته تسبيح والبحث عنه جهاد وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة
وبذله لاهله قربة لانه معالم الحلال والحرام ومنار سبل اهل الجنة
وهو الانيس في الوحشة والصاحب في الغربة والمحدث في الخلوة والدليل
على السراء والضراء والسلاح على الاعداء والزين عند الاخلاء يرفع الله
تعالى به اقواما فيجعلهم في الخيرة قادة وائمة يقتض آثارهم ويقتدى بفعالهم
وينتهي الى رأيهم يرغب الملائكة في خلتهم وباجنتها تمسحهم يستغفر
لهم كل رطب ويابس وحيتان البحر وهوامه وسباع البر وانعامه لان العلم
حياة القلوب من الجهل ومصايحج الابصار من الظلم يبلغ العبد بالعلم منازل
الاخيار والدرجات العلى في الدنيا والآخرة والتفكر فيه يعدل الصيام
ومدارسته تعدل القيام به يوصل الراحام وبه يعرف الحلال والحرام
وهو امام العبل والعمل تابعه يلهمه السعداء ويحرمه الاشقياء (مج) ابي ذر

رضي الله تعالى عنه انه قال قال النبي عليه السلام يا اباذر لان تغدو فتعلم آية
من كتاب الله خير لك من ان تصلي مائة ركعة ولان تغدو فتعلم بابا من العلم
عمل به اولم يعمل خير لك من ان تصلي الف ركعة (اقوال الفقهاء)
في الخلاصة سئل ابو بكر عن قراءة القرآن المنفعة اهي افضل ام درس الفقه
قال حكى عن ابي مطيع رحمه الله انه قال انظر في كتب اصحابنا من غير سماع
افضل ٣ من قيام الليل وعن الامام ابي بكر محمد بن الفضل البخاري انه سئل
عن الفقيه هل يصلي صلاة التسبيح قال تلك طاعة العامة فقل فلان الفقيه
يصلي صلاة التسبيح قال هو عندي من العامة انتهى وفي التجنيس الرجل
اذا تعلم بعض القرآن ولم يتعلم الكل فاذا وجد فراغا كان تعلم القرآن افضل
من صلاة التطوع لان حفظ القرآن على الامة فرض كفاية وتعلم الفقه اولى
من ذلك انتهى وفيه ايضا طلب العلم والفقه والعمل به اذا صحت النية
افضل من جميع اعمال البر لقوله عليه السلام ما عبد الله تعالى بشئ افضل
من فقه في الدين ولانه اعم نفع لان نفعه يرجع اليه والى غيره ونفع غيره
من الاعمال يرجع الى العامل خاصة قال العبد الضعيف عصمه الله تعالى
وكذا الاشتغال بالزيادة بعدما تعلم قدر ما يحتاج اليه افضل اذا كان لا يدخل
النقصان في فرائضه وهو الصحيح لما قلنا وصحة النية ان يطلب به وجه الله
تعالى والدار الآخرة ولا ينوى به طلب الدنيا وقيل اذا اراد ان يصحح نيته
ينوى الخروج من الجهل ومنفعة الخلق واحياء العلم انتهى وفي بستان
العارفين فاذا لم يقدر على تصحيح النية فالعلم افضل من تركه لانه اذا تعلم
العلم فانه يرجي ان يصحح العلم بنفسه قال مجاهد رحمه الله تعالى طلبنا العلم
وما لنا فيه كثير من النية ثم رزقنا الله تعالى فيه التصحيح للنية انتهى وفيه
قال بعضهم تعلمنا العلم لغير الله تعالى فابى العلم ان يكون الا لله تعالى والظاهر
ان مراده العلوم الزاجرة بدليل قوله فيما سبق واذا اخذ الانسان حظا
وافرا من الفقه ينبغي ان لا يقتصره على الفقه ولكن ينظر في علم الزهد
وفي كلام الحكمة وشمائل الصالحين فان الانسان اذا تعلم الفقه ولا ينظر
في علم الزهد والحكمة قسا قلبه والقلب القاسي بعيد من الله تعالى انتهى
فاذا كان الحال هذا في الفقه فاظنك بسائر العلوم غير الزاجرة وفي التجنيس

رجل تفقه ثم اشتغل بالعبادة وامتنع عن التعليم فان كان الناس استغنوا عنه
 بغيره اجزأه كما فعل داود الطائي فانه تعلم العلم عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى
 ثم اشتغل بالعبادة واعتزل الناس ولم يشتغل بالتعليم وهذا لانه اخذ بالفاضل
 وان كان التعليم افضل لان نفعه او فربلا يكون به بأس انتهى والحاصل
 ان العبادة المتعدية الى الغير افضل من القاصرة لان خير الناس من ينفع الناس
 ثم المتعدية نوعان احدى وهو افضل من جميع اعمال البرانه هو عمل الانبياء
 عليهم السلام وبه فضلوا اخرج (ديلم) عن عبدالله بن مسعود رضي الله
 تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال من تعلم بايام من العلم ليعلم الناس لا يطى
 ثواب سبعين صديقا ولذا قال في التجنيس اذا تعلم رجلان علما علم الصلاة
 او غيره احدهما يتعلم ليعلم الناس والاخر ليعمل به فالذي يتعلم ليعلم الناس افضل
 لان منفعة اكثر للناس وابلغ في امر الدين انتهى ودينوى كالصدقة
 والاعانة والدلالة والشفاعة وبناء القناطير ونحوها وتسوية الطريق ٧
 واماطة الاذى عنها فهذا متوسط بينهما دون الاول وفوق القاصرة
 كالصلوة والصوم والذكر والدعاء فلذا كان الاشتغال بامر التكاح والكسب
 لاجل النصدق افضل من التخلي للعبادة فعليك ايها السالك بالجد
 والمواظبة في تحصيل العلم فلا تصغ الى ترهات جهال المتصوفة في زماننا
 يقولون العلم حجاب وانه يحصل بالكشف فلا حاجة الى الكسب فانه كذب
 وضلال واضلال فان العلم فرض وانه بالتعلم لما قال النبي عليه السلام
 وان مأخذه كتاب الله تعالى وسنة حبيبه عليه السلام لما بينا سابقا وان الصحابة
 رضي الله تعالى عنهم خبر هذه الامة وافضلها وانهم اجتهدوا واختلفوا
 واستدلوا بالكتاب والسنة ولم يقل احد منهم الهم الى انه حرام او حلال
 او غير ذلك فان ادعوا انهم كوشفوا وصلوا الى ما لم يصل اليه الصحابة
 فهم مبتدعون خارجون عن مذهب اهل السنة والجماعة ولوسئل احدهم
 عن الاخلاق المذمومة مثل الرياء والكبر والعجب والحسد والحقد او عن
 علاجها او عن الاخلاق الحميدة مثل النية والتوبة والتوكل والصبر والشكر
 والرضا بالقضاء او عن طريق تحصيلها او تقوية ضعيفها بهت وخجل
 وخلط في كلامه وتكلم بالسطح والطامات بل لوسئل عن فرائض الصلوة

والوضوء والاستنجاء تحير واضطرب بل بعضهم لم يصح اعتقاده بعد
ويظن ان الله تعالى في السماء وانه على صورة وبعضهم يعتقد ان الله تعالى
لا يريد القبايح والمعاصي وبعضهم يعتقد انه موجود لعله واكثرهم يصلون
بلا تعديل اركان ولا تجويد قرآن ومع هذه الفضايح يدعون انهم واصلون
مكاشفون فهيئات هيئات نعم انهم واصلون الى الشيطان مغرورون
بأمانيه عاملون بوساوسه ولا يبعد ان يقع لبعضهم كشف حسي لبعض الأشياء
او نحوه من خوارق العادات بمقتضى الرياضة او اراءة الشيطان مكرا
واستدراجا من الله تعالى كما نقل عن بعض الكفرة المرتاضين فيظنون انه
كرامة وولاية فيغترون به وقد سمعت سابقا قول سلطان العارفين ابي
يزيد البسطامي رحمه الله لو نظرت الى رجل اعطى من الكرامات حتى تربع
في الهوى فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف تجدونه عند الامر والنهي وحفظ
الحدود واداء الشريعة انتهى فنعوذ بالله تعالى من شرورهم واقوالهم
واقفالهم فانهم شياطين الانس وقطاع طريق الله وخصمه
حييه عليه الصلوة والسلام

الفصل الثالث

في التقوى وهو ثلاثة انواع النوع الاول في فضيلتها * اعلم اولاً اني اردت ان اورد
جميع الآيات الدالة على فضيلة التقوى فوجدتها تجا وزت مائة وخمسين
ووجدت صريح الامر بها فيها اكثر من اربعين فاقنصرت من المكررات
على واحدة ولم اراع ترتيب المصحف كما رايت فيما سبق تدعيما للمناسبة
المعنوية (الآيات) ان اكرمكم عند الله اتقيكم * انما يتقبل الله من المتقين *
ان اوليائه الا المتقون * والله ولي المتقين * ان الله يحب المتقين * فلا تزكوا
انفسكم هو اعلم بمن اتى * واعلموا ان الله مع المتقين * والعاقبة للتقوى *
والعاقبة للمتقين * والآخرة عند ربك للمتقين * وان للمتقين لحسن مآب *
وسارعوا الى معفرة من ربكم وجنته عرضها السموات والارض اعبد
للمتقين * تلك الجنة التي نورب من عبادنا من كان تقيا * وسيتى الدرس
اتقوا ربهم الى الجنة زمر احي اذا يباؤها وفتح ابوابها وقال لهم حزنتم

سلام عليكم طبتهم فادخلوها خالدين الآيتين ولدار الآخرة خير للذين
 اتقوا افلا تعقلون * ولاجر الآخرة خير للذين آمنوا وكانوا يتقون *
 وازافت الجنة للمتقين * مثل الجنة التي وعد المتقون * ولنعم دار المتقين
 جنات عدن يدخلونها تجري من تحتها الانهار لهم فيها ما يشاءون
 كذلك يجزي الله المتقين * الذين توفى فيهم الملائكة طيبين يقولون سلام عليكم
 ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون * ان المتقين في مقام امين في جنات وعيون
 يلبسون من سندس واستبرق متقابلين كذلك وزوجناهم بحور عين
 يدعون فيها بكل فاكهة آمنين لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى
 ووقيهم عذاب الجحيم * فضلا من ربك ذلك هو الفوز العظيم * ان المتقين
 في جنات ونعيم فاكهين بما آتاهم ربهم ووقاهم ربهم عذاب الجحيم *
 كلوا واشربوا هنيئا بما كنتم تعملون * متكئين على سرر مصفوفة
 وزوجناهم بحور عين * ان المتقين في ظلال وعيون وفواكه مما يشتهون
 كلوا واشربوا هنيئا بما كنتم تعملون انا كذلك نجزي المحسنين * ان للمتقين
 مفازا حدائق واعنابا وكواعب اترابا وكأسا سادها فاليسمعون فيها لغوا
 ولا كذابا جزاء من ربك عطاء حسبا * وتزودوا فان خير الزاد التقوى
 واتقون يا اولي الالباب * واباس التقوى ذلك خير * اولئك الذين امتحن
 الله قلوبهم للتقوى ومن يعظم شعرا لله فانها من تقوى القلوب * افن اسس
 بنيانه على تقوى من الله ورضوان خير * ورحتي وسعت كل شيء فساكتبها
 للذين يتقون * هدى المتقين * وموعظة للمتقين * يا ايها الناس اعبدوا
 ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون * واذكروا ما فيه لعلكم
 تتقون * ولكم في القصص حيوه يا اولي الباب لعلكم تتقون * يا ايها الذين
 آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون *
 كذلك يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون * وانذربه الذين يخافون
 ان يحشروا الى ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع لعلهم يتقون *
 ذلكم وصيكم به لعلكم تتقون * اعدلوا هو اقرب للتقوى * وان تغفوا
 اقرب للتقوى * واوانهم آمنوا واتقوا المثوبة من عند الله خير * وان تصبروا
 وتقفوا لا يضركم كيدهم شيئا بلى ان تصبروا وتقفوا يا توكم من فورهم

هذا يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين * وان تصبروا وتتقوا
فان ذلك من عزم الامور * وان تصلحوا وتتقوا فان الله كان غفورا رحيما *
* ولو ان اهل الكتاب آمنوا واتقوا لكفرنا عنهم سيئاتهم ولادخلناهم
جنات النعيم * ولو ان اهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات
من السماء والارض ولكن كذبوا فاخذناهم بما كانوا يكسبون * ان تتقوا
الله يجعل لكم فرقانا ويكفر عنكم سيئاتكم ويغفر لكم * ومن يطع الله
ورسوله ويخشى الله ويتقسه فاولئك هم الفائزون * ومن يتق الله
يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب * ومن يتق الله يجعل له
من امره يسرا * ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له اجرا *
يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم *
واتقوا الله لعلمكم تفلحون * فاتقوا الله لعلمكم تشكرون * واتقوا الله لعلمكم
ترحون * وتعاونوا على البر والتقوى * او امر بالتقوى * ولقد وصينا الذين
اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله * قال اتقوا الله ان كنتم مؤمنين
* يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته * فاتقوا الله ما استطعتم * فا
من خصلته من خصال الخير اكثر ذكر او ثناء عليها في كتاب الله تعالى من التقوى
فتأمل فيما كتبنا من الايات الكريمة كيف كان المتقى اكرم عند الله تعالى
ومقبول الطاعة ووليه وحييه وكيف كان الله تعالى له وليا ومجبا ومن كيا
وناصرا وكيف كان له العاقبة والآخره وحسن مأب وكيف اعدت له
الجنة واورثت وازلفت ووعدت وكانت دارا وكيف كانت التقوى
للاخرة زاد اولياسا وكيف اضيفت الى الرئيس الاشرف وامتنح بها
وكيف جعلت سببا للخيرية وكأية الرحمة وكيف خص بها كون كتاب الله
تعالى هدى وموعظة وذكرى وكيف جعلت غاية للعبادة والذكر
والقصاص والصيام والتبيين والانذار والتوصية والعدل والعفو وكيف
كانت شرطا وسببا للثوبة ودفع الكيد والامداد واثيان ما يجب العزم عليه
والمغفرة والرحمة وتكفير السيئات وادخال الجنة وفتح البركات والفرقة
بين الحق والباطل والفوز والخروج من المضايق والرزق من حيث
لا يحتسب واليسر واعظام الاجر واصلاح العمل والفلاح

والشكر وكيف امر بالتعاضد عليها ومدح الامر بها ووصي بها
 الاولون والآخرين وجعل مقتضى الايمان و امر بتحصيل
 حقيقتها وكمالها بقدر الاستطاعة فيا ايها الطالب للآخرة
 والسالك طريقها ان كنت صادقا في دعواك اكبت عليها
 وصرت عاشقا مستهترا لها بحيث لا يعوقك عنها عائق اصلا
 ولو اجتمعت الانس والجن على ذلك ولكن يضل الله من يشاء
 ويهدي من يشاء بيده الخير وهو على كل شيء قدير (الاخبار) (حد)
 عن ابي ذر رضى الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال له انظر
 فانك لست بخير من احمر ولا اسود الا ان تفضل بالتقوى (هق) عن جابر
 رضى الله تعالى عنه انه قال خطبنا رسول الله عليه السلام في وسط
 ايام التشريق فقال يا ايها الناس ان ربكم واحد الا فضل لعربي على عجمي
 ولا لعجمي على عربي ولا احمر على اسود ولا اسود على احمر وان اباكم واحد الا
 بالتقوى ان اكرمكم عند الله اتقاكم الاهل بلغت قالوا بلى يا رسول الله
 قال فليبلغ الشاهد الغائب (هق ططص) عن ابي هريرة رضى الله
 تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام اذا كان يوم القيمة امر الله
 تعالى مناديا ينادى الا انى جعلت نسبا وجعلتم نسبا فجعلت اكرمكم
 اتقاكم فايتم الا ان تقولوا فلان بن فلان خير من فلان بن فلان فاليوم
 ارفع نسبي واضع نسبكم ٣ ابن المتقون (حد) عن ابي ذر رضى الله تعالى عنه
 ان النبي عليه السلام قال ستة ايام اعقل يا اباذر ما يقال لك بعد فلما كان
 اليوم السابع قال اوصيك بتقوى الله في سر امرك وعلا نيته فاذا اسأت
 فاحسن ولا تسألن احدا شيئا وان سقط سوطك ولا تقبضن امانة (قش)
 عن ابي سعيد الخدري رضى الله تعالى عنه انه جاء رجل الى النبي عليه السلام
 فقال يا نبي الله اوصني فقال عليك بتقوى الله فانه جماع كل خير (مج)
 عن ابي امامة عن النبي عليه السلام انه كان يقول ما استفاد المرء بعد تقوى
 الله تعالى خيرا من زوجة صالحة ان امرها اطاعته وان نظر اليها سرته
 وان اقسم عليها ابرته وان غاب عنها نصحتة في نفسها وماله (طب)
 عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه انه قال اقبل نبى الله عليه السلام

من غزاة اوسرية فدعا فاطمة فقال يا فاطمة اشترى نفسك من الله فاني
لا اغني عنك من الله شيئا وقال لنسوته مثل ذلك وقال مثل ذلك لعترته
ثم قال ما بنوهاشم باولى الناس بامتي ان اولى الناس بامتي المتقون ولا قر يش
باولى الناس بامتي ان اولى الناس بامتي المتقون ولا الانصار باولى الناس
بامتي ان اولى الناس بامتي المتقون انما اتم من رجل وامرأة واتم بحمام
الصاع ليس لاحد على احد فضل الا بالتقوى والاحاديث في هذا الباب
كثيرة جدا والعقل ايضا يدل على افضلية التقوى من غيرها من الطاعات
لان التحلية بعد التخلية والترزين بعد التطهير فالاول بدون الثاني
لا يفيد وعكسه يفيد فهي الاساس لجميع خصال الخير فنحذها بقوة وأمر
قومك يأخذوا باحسنها فان فيها سعادة الدارين والفوز بالحياتين يسرنا
الله تعالى واياكم انه هو البر الرحيم والجواد الكريم

﴿ اشوع الثاني ٩ في تفسيرها ﴾

هي في اللغة من وقاه فاتقى والوقاية فرط الصيانة اصلها وقيا قلبت
واوهاء تاء كما في تكلان وتجاه وياؤها واوا كما في بقوى والفها للتأنيث
لقوله تعالى على تقوى من الله وفي الشريعة لهما معنيان عام وهو الصيانة
والاجتناب عن مضر في الآخرة فله عرض عريض يقبل الزيادة
والنقصان ادناه الاجتناب عن الشرك المخلد في النار واعلاه التنزه
عما يشغل سره عن الحق والتبتل اليه بشرائره وهو التقوى الحقيقي المراد
بقوله تعالى واتقوا الله حق تقاته وخاص وهو المتعارف في الشرع المراد
عند الاطلاق وعند عدم القرينة اعني صيانة النفس عما يستحق به العقوبة
من فعل او ترك فاجتناب الكبار لازم فيه بالافتقار واما الصغار فقليل
لانها مكفرة عن مجتناب الكبار فلا يستحق بهما العقوبة وقيل نعم لان
بعض المفسرين حملوا الكبار في الآية الكريمة على انواع الشرك
فلم يتعين التكفير وقد سبق ان العقاب على الصغيرة جائزة ولو مع اجتناب
المكبائر عند اهل السنة والجماعة وايضا لم يثبت تغايرهما بالذات
وعلى التسليم لم يعلم يقينا عدد الكبائر قليل سبع وسبعون وسبع مائة

وغير ذلك وقد قال عليه السلام فيما خرج (ت) وحسنه (مج وحك) وصححه عن عطية رضي الله تعالى عنه لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا عما به بأس يقول العبد الضعيف عصمه الله تعالى هذا الحديث نص في لزوم اجتناب الصغائر لانها بعد الانحاض ومساعدة الخصم مما لا بأس به بل يزيد ويقول كلمة ما عامة لكل ما فيه احتمال الحرمة والافضاء الى الحرام كعموم ما الثانية الحرام واما الحلال الخالص عن الشبهة فلا يتناوله عرفا وان تناوله لغة خرج (خ م) عن النعمان بن بشير رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول ان الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله تعالى محارمه الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهى القلب وايضا المعنى اللغوي مرعى في الشرع ما امكن وفرط الصيانة يقتضى الاجتناب عن الصغائر والشبهات ايضا لكن الاحتراز عن جميع الشبهات لا يمكن في هذا الزمان على ما سيجي ان شاء الله تعالى فخرج ما عدا الشبهة القريبة من الحرام لان الطاعة بقدر الطاقة فتعين لزوم اجتناب كل حرام ومكروه تحريرا في تحقيق التقوى هذا ما عندي والعلم عند الله تعالى

﴿ النوع الثالث ﴾

في مجاريها اعلم ان التقوى لا تحصل الا باجتناب المنكرات والمنهي عنها واثبات المعروفات والمأمور بها اذ ترك المأمور به مما يستحق به العقوبة ولكن المتبادر منها ومن الذنوب في اول السماع الوجوديات كالزنا وشرب الخمر لا العدميات مثل ترك الصلوة والصوم فلذا لم يعد من الكبائر مع كونه من اكبر الكبائر فلنذكر الوجوديات مفصلا ثم العدميات مجملا فنقول المنكر اما مخصوص ببعضه او لا والاول في الغالب ثمانية قلب واذن وعين ولسان ويد وبطن وفرج ورجل فعلى السالك ان يحفظ

كل عضو من كل معصية حتى يكون ملكة فينخرط في سلك المتقين
فلا بد من تسعة اصناف

الاصناف الاول في منكرات القلب وآفاته

اعلم ان اصلاحه اهم من كل شيء اذ هو ملك مطاع نافذ الحكم والاعضاء
رعية وخدم له ولذا قال عليه السلام الا وان في الجسد مضغة الحديث
واصلاحه تخليته عن الاوصاف الذميمة وتخليته بالاوصاف الحميدة فلا بد
من قسمين القسم الاول في تفسير الخلق وبيان منشأه وتقسيمه الى المذموم
والممدوح وطريق ازالة الاول وعلاجه اجمالا وتحصيل الثاني وابقائه
وحفظ صحته وتقويته اجمالا ايضا فنقول الخلق ملكة تصدر عنها
الافعال النفسانية بسهولة من غير روية ويمكن تغييره لورود الشرع به
واتفاق العقلاء والتجربة وتختلف الاستعدادات فيه بحسب الامرجة
ومنشأه قوى النفس وهي ثلاث النطق وهو ٣ قوة الادراك فاعتداله
الحكمة وهي ملكة للنفس تدرك بها الصواب من الخطاء وافراطه
الجربرة وهي ملكة ادراك تدعو الى اطلاع ما لا يمكن معرفته كالتشابهات
وبحث القدر وتصدر بها افعال يتضرر الغير بها وتفريطه البلاة
وهي ملكة يقصر بها صاحبها عن ادراك الخير والشر والغضب
وهو حركة للنفس دفعا للتأخر فاعتداله الشجاعة وهي ملكة بها
يقدم على امور ينبغي ان يقدم عليها وافراطه التهور وهي ملكة بها
يقدم على امور لا ينبغي ان يقدم عليها وتفريطه الجبن وهو هيئة
راسخة بها يحجم عن مباشرة ما ينبغي والشهوة وهي حركة
للنفس طلبا للملايم فاعتدالها العفة وهي ملكة بها يباشر
المشتهيات على وفق الشرع والمروة وافراطها الشر والفجور وهو
ملكة بها يتناول المشتبهات مطلقا وتفريطها الحمود وهو ملكة بها
يقصر عن استيفاء ما ينبغي من المشتبهات والاعواسط تحصيل باستخدام
الاول الاخرين والاطراف باستخدامها اياه والاطراف مطلقا
والاعواسط المشوب بها غرض فاسد وذائل فكل خلق مذموم ناش منها

منفردة او مجتمعاً بعضها او كلها وعلاجه الكلي الاجمالي معرفة
حقائق الامراض وغواثلها واسبابها واضدادها وفوائدها واسبابها
ثم معرفة وجود هذه الامراض في نفسه بالتفتيش والتأمل واختيار من
ينبهه على عيبه من اصدقاء الصدق وتفحص قول اعدائه فانهم ينظرون
الى عيوبه ويذكرونه بها والنظر الى الناس فانهم مرآة وتذكرة لكل طالب
مستبصر ثم تمييز اسبابها ثم ازالة الاسباب وارتكاب الفضائل المقابلة
والتكليف في تحصيلها اذا الامراض تعالج بالاضداد كما ان الصحة تحفظ
بالانداد ثم التعنيف بالتعير والتوبيخ في السر والعلائية ثم الرذيلة المقابلة
فليحفظ حتى لا يتجاوز الى الطرف الآخر ثم الرياضات الشاقة كالنذور
والايمان والعهود على التزام الاعمال الشاقة حتى تدعن ما هو اسهل
منها بالطيب والسهولة واستماع ما ورد في ذم سوء الخلق اجمالاً وتفصيلاً
والثاني سيجي في القسم الثاني ان شاء الله تعالى * واما الاول فانه ما
خرج (صف) عن ميمونة بن مهران رضي الله تعالى عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما ذنب اعظم عند الله تعالى من
سوء الخلق وذلك لان صاحبه لا يخرج من ذنب الا وقع في ذنب وخرج
(طط) عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم الشوم سوء الخلق (طط صف) عن عايشة رضي الله تعالى
عنها انها قالت قال النبي عليه السلام ما من سيئ الا له توبة الا صاحب
سوء الخلق فانه لا يتوب من ذنب الا عاد في شرمه (طط هق) عن ابن
عباس رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
الخلق الحسن يديب الخطايا كما يديب الماء الجليد والخلق السوء يفسد الاعمال
كما يفسد الخل العسل والاعمال الخالية عن الغرض الفاسد فضائل
فكل خلق محمود ناش منها منفردة او مجتمعاً بعضها او من مجموعها ٩ المسمى
بالعدالة فمن حصل له بكسب او طمع فليحفظه بملازمة اهله وعدم
صحبة الاشرار واياه والاسترسال في الملاهى والمزاح والمرأى وليروض نفسه
بوظائف علمية وعملية وليذكر جلالته ودوامه وصفائه وحقارة الدنيا

وزوالها ونكدها وباستماع ماورد في حسن الخلق اجالا وتفصيلا
والثاني سيجي ان شاء الله تعالى ومن الاول قوله تعالى ﴿ انك لعلى
خلق عظيم ﴾ وقول النبي عليه السلام فيما خرجته (طك) عن انس
رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ان العبد ليبلغ بحسن خلقه عظيم درجات الآخرة وشرف المنازل
وانه لضعيف العباد وان ليبلغ بسوء خلقه اسفل دركة في جهنم
(حدهق حك) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام
بعثت لاتمم مكارم الاخلاق (طب ز) عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال
قال عليه السلام ذهب حسن الخلق بخيري الدنيا والآخرة (طط)
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم يقول ما حسن الله خلق رجل وخلقته فيطعمه النار
(هق) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم يا ابا هريرة عليك بحسن الخلق قال وما حسن الخلق
يا رسول الله قال تصل من قطعك وتعفو عن ظلمك وتعطي من حرمك
﴿ فعليك ايها السالك بخباية قلبك عن الرذائل وتحلية بها بالفضائل
فان التصوف عبارة عنهما اذ قيل في تفسيره هو الخروج من كل خلق دني
والدخول في كل خلق سني

﴿ القسم الثاني ﴾

٨ في الاخلاق الذميمة وتفسيرها وغوائلها وعلاجها تفصيلا ﴿ اعلم اني
تبعته فوجدتها ستين الاول الكفر بالله العباد بالله تعالى منه وهو
اعظم المهلكات على الاطلاق فنقول وبالله التوفيق وهو عدم الايمان
عن من شأنه ان يكون مؤمنا والايمان هو التصديق بالقلب بجميع
ما جاء به محمد عليه السلام من عند الله والاقرار به عند عدم المانع حقيقة
وحكما او حكما فقط وتفسير الكفر بالانكار ليس بجامع لخروج الشك
وخلو الذهن عنه فعلى الاول بينهما تقابل العدم والملكة وعلى الثاني
تقابل التضاد ﴿ والكفر ثلاثة انواع

* النوع الاول *

جهلى وسببه عدم الاصغاء والالتفات والتأمل في الايات والدلائل
 ككفر العوام * والجهل هو الثانى من آفات القلب وهو عدم العلم عن شانه
 ان يكون عالما وهو نوحان (بسيط اصحابه كالانعام لفقدهم ما به يمتاز
 الانسان عنها بل هم اضل لتوجهها نحو كالاتها فواجب علمه مما سبق
 حرم جهله وما لا فلا وعلاجه بعد معرفة غوائله وفوائد العلم مما سبق
 في فضيلة العلم التعلم وقد يحصل بسبب تعارض الادلة العقلية جهل يسمى
 حيرة وشكا وتريدا وتوقفا فعلاجه ممارسة القوانين العقلية كالمنطق وغيره
 حتى يطلع على شرط اهمله او اعتبره ولم يكن معتبرا في احد الدليلين
 فيزول التعارض فالخيرة وتعارض الادلة الشرعية قد لا يمكن دفعه
 بان لا يعلم التاريخ وامتنع الترجيح بالاسباب المرجحة فيوجب البشك
 والتوقف فلذا توقف بعض المجتهدين في بعض المسائل كأمثنا الثلاثة
 في سؤر البغل والجمار وابى حنيفة في اطفال المشركين ووقت الختان
 ودهر منكر (ومركب هو اعتقاد غير مطابق وهو شر من الاول مرض
 من من قلما يقبل العلاج لان صاحبه يعتقد انه علم وكال لاجهل ولا مرض
 فلا يطلب ازالته وعلاجه الا ان يطلع على فساد به غنة بعناية الله تعالى

* النوع الثانى *

كفر بخودى وعنادى وسببه الاستكبار وسببى ان شاء الله تعالى ككفر
 فرعون وملائه لقوله تعالى * فاستكبروا وكانوا قوما عالين * فقالوا
 انؤمن لبشرين مثلنا وقومهم انا انا عابدين * وقوله تعالى * وخذوا بها
 واستبقنتها انفسهم ظلما وعلوا * وخوف عدم وصول الرياسة اوزوالها
 ككفر ٣ هر قل وحب الرياسة الدنيوية هو الثالث من امراض القلب
 وهى ملك القلوب ويسمى جاها وشرفا وصيتا (تس) عن كعب بن مالك
 رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال ما ذبيان جابعان ارسلنا
 في غنم بافسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه (هق)
 عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

حسب امرئ من الشر الامن عصمه الله تعالى ان يشير الناس اليه بالاصابع
 في دينه ودينه (ديلم) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه انه قال قال
 عليه السلام حب الثناء من الناس يعمى ويصم وسببه ثلثة احدها التوسل
 بالجاه الى ما حرم من مستهيات النفس ومصاداتها وهذا حرام وثانيها
 التوسل به الى اخذ الحق وتحصيل المرام المستحب او المباح او دفع الظلم
 والشواغل والتفرغ للعبادة او الى تنفيذ الحق واعزاز الدين واصلاح
 الخلق بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر فهذا ان خلا عن المحذور
 كالرياء والتلبس وترك الواجب والسنة فجازل مستحب قال الله تعالى
 حكاية * واجعلنا للمتقين اماما * والا فلا لان النية لا تؤثر في المحرمات
 والمكروهات وثالثها التلذذ به نفسه وظنه كما لا وهذا كحب المال للتمتع
 والتلذذ فان خلا عن المحذور فليس بحرام ولكنه مذموم لكون صاحبه
 مقصورا لهم على مراعاة الخلق وخوف تأديته الى المراتب لاجلهم
 والنفاق باظهار ما ليس فيه من الكمالات لاقتناص القلوب والتلبس
 والخدعة والكذب والعجب ونحوها وعلاجه ان يعلم انه ليس بكمال
 حقيقى لفناءه وكدوره ومؤفة غوائله المذكورة وان يعمل ما يسقط
 الجاه عن قلوب الخلق من الامور الخسيسة الباحة كما روى ان بعض الملوك
 قصد بغض الزهاد فلما علم بقربه منه استدعى طعاما وبقلا واخذ يأكل
 بشره ويعظم اللقمة فلما نظر اليه الملك سقط من عينه وانصرف فقال الزاهد
 الحمد لله الذى صرفك عني واغوى الطرق فى قطع حب الجاه الاعتزال
 من الناس الى موضع الخمول واما الجاه بلا حب له ولا حرص عليه
 للذة العاجلة فليس بمذموم فاي جاء اعظم من جاء الانبياء ٢ والخلفاء
 الراشدين رضوان الله تعالى عليهم اجمعين والسبب الثالث للكفر الجحودى
 خوف الذم والتعير ككفر ابى طالب وهو الرابع من منكرات القلب
 والخامس حب المدح والثناء وهما كحب الرياسة سببا وحكما وعلاجا غير
 ان السبيين الاولين فى الاول عدم التوسل والثالث التألم بشعور نقصان
 وعدم ملك القلوب والحشمة فيها وعلاجه ان تحضر قلبك ان الدام
 ان كان صادقا فقد عرفنى او ذكرنى ونهينى على عبي فان كان ممكن الزوال

فاجتهد في ازالته فهو نعمة توجب الفرح والحب والثناء والمكافاة
لمعطيها ولو اراد قدحى وطعنى اذنته لا تؤثر فيها ولا تخرجها من ان تنفع لى
بل تزيد لصيرورة ذمه حينئذ لما اوغيبه فيكون مهديا الى بعض حسناته
او منقذا الى عن بعض ذنوبى فيضاعف النعمة فابن الالم وان لم يكن زواله
يحصل لى النعمة الثانية وان كان كاذبا فقد بهتنى واضر نفسه وحصل لى
النعمة الثانية اكثر واعظم من الاول فالالم من الذم انما يحصل لمن قصر
نظره على الدنيا واما طالب الآخرة فالحاصل له الفرح والنشاط والسبب
الثالث فى حب المدح التلذذ بشعور النفس الكمال بتعريف المادح
او تذكيره فى الصدق وبشعورها ملك قلب المادح وسببته لملك
قلوب الآخرين وحشمتها وعلاج الثانى سبق والاوّل ان كان لكمال
دنيويا فكما الثانى وان كان اخرويا فالعلم والعمل فقط وخيريتهما ونفعهما
موقوفة على استجماع الشرائط كالاخلاص والعمل وعدم الاحباط
بالكفر الى الموت والافينقلابان سرا وضرا فيوجبان الماوحزنا وهى مجهولة
مشكوكة بل عدمها مظنونة غالبية لان النفس لامارة بالسوء وشياطين
الجن والانس صارفة عنها فسيببتهما للخشية والوجل اولى واقرب منها
للفرح والامن عند سالك طريق الآخرة فلذا قال الله تعالى ﴿ انما يخشى الله
من عباده العلماء ﴾ وفسر رسول الله عليه السلام قوله ﴿ والذين يؤتون
ما آتوا وقلوبهم وجة ﴾ بالذين يعملون الصالحات وسيجيء ضرر المدح
فى آفات اللسان ان شاء الله تعالى

﴿ النوع الثالث ﴾

كفر حكيمى وهو ما جعله الشارع امارة التكذيب كاستخفاف ما يجب تعظيمه
من الله تعالى وكتبه وملائكته ورسله واليوم الآخر وما فيه والشرعية
وعلومها والرضاء بكفر نفسه مطلقا وبكفر غيره استخسانا له بالاتفاق
ومطلقا عند البعض والتكلم بما يوجب طائعا من غير سبق اللسان طالما يانه كفر
بالاتفاق وجاهلا به عند عامة العلماء وكذا القبل ولو هزلا ومزاحا بلا اعتقاد
مدلوله بل مع اعتقاد خلافه فانه يكفر به عند الله تعالى ايضا فلا يفيد.

اعتقاده الحق وسببه قصداظهار الظرافة والبلاغة واثبات الامر الغريب
وتطبيب المجلس واضحاك الحاضرين بالهزل والهزء والمزاح اوشدة الغضب
والضجرة وبالجملة الخفة والشره على الكلام والمحركات وعدم حفظ اللسان
والاعضاء وعدم البسالة في امر الدين وعلاجه ان يعرف اول آفات
الكفر بعد الايمان من حبس الطامات كلها وذهاب النكاح وحل دمه
وحرمة ذبحته والعذاب المخلد في النار لومات بدون التوبة وثانيا آفات
اللسان مما سيجي ان شاء الله تعالى ثم ملازمة الصمت والسكوت وحفظ
اللسان والاعضاء والجد وترك الهزل والهزء ونحو ذلك من الاسباب
والدعاء والتضرع الى الله تعالى ان يحفظه من الكفر خصوصا الدهاء
الذي رواه ابو موسى الاشعري رضى الله تعالى عنه خرجه (حدطب)
قال خطبنا رسول الله عليه السلام ذات يوم فقال يا ايها الناس اتقوا
هذا الشرك فانه اخفى من ديب النمل فقال له من شاء الله ان يقول وكيف
ننقيه وهو اخفى من ديب النمل يا رسول الله قال النبي عليه السلام قولوا اللهم
انا نعوذ بك من ان نشرك بك شيئا نعلمه ونستغفر لك ما لا نعلمه وخرجه
(يعلى) من حديث حذيفة رضى الله تعالى عنه وزاد يقول كل يوم ثلاث
مرات * وغائلة الكفر العظمى حرمان دخول الجنان والعذاب المؤبد
في النيران وسبب الايمان النظر والتأمل في الآيات الدالة على وجود الباري
تعالى واتصافه باوصاف الكمال وتنزهه عن صفات النقصان وعلى
نبوة محمد عليه السلام وتيقن التأيد في النار ان مات على الكفر والانكار
ورجاء دخول الجنة دار القرار وفائدة العظمى النجاة من التأيد المذكور
والفوز بالدخول المزبور رزقنا الله واياكم الكريم الغفور (والسادس)
اعتقاد البدعة وسببه اتباع الهوى والاعتماد على العقل والاعجاب بالرأى
والتقليد * فاما اتباع الهوى فهو السابع من آفات القلب قال الله تعالى *
فلا تتبعوا الهوى ان تعدلوا * ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله *
واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى *
ارأيت من اتخذ الهه هواه * واتبع هواه فله كمثل الكلب واتبع هواه
وكان امره فرطسا * بل اتبع الذين ظلموا اهواءهم * ومن اضل ممن اتبع

هواه وخرج (ز) عن انس رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال في آخر حديث طويل واما المهلكات فشح مطاع وهوى متبع وأعجاب المرء بنفسه وخرج (دنيا) عن علي رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام ان اشد ما اخاف عليكم خصلتان اتباع الهوى وطول الامل واما اتباع الهوى فانه يعدل بك عن الحق واما طول الامل فانه يحبب اليك الدنيا وخرج (ت) عن شداد بن اوس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله تعالى * فالهوى مصدر هوى بهواه من باب علم اى احبه واشتهاه والنفس بالطبع ميالة الى الشر اماراة بالسوء فاتباع هواها يردى ويهلك لامحالة واما في غير المباحات فظاهر واما فيها فبعد كونه صفة البهيمية وركونا الى الدنيا الدنية وشغلا ٢ شاغلا عن الطاعة وزاد الآخرة مفض الى المحذور وجار الى الشرور ومؤد الى الفجور ووحى الحرام ومأوى للآلام والاكتم وصاحبه خسيس دنى لئيم رذيل بل هو خنزير الشهوة خادم مطيع وعبد ذليل وانشدوا * نون الهوان من الهوى مسروقة * فصرىع كل هوى صرىع الهوان * ومقابله المجاهدة وهى فطم النفس عن المألوفات وحلها على خلاف هواها فى عموم الاوقات فهى بضاعة العبادورأس مال الزهاد ومدار صلاح النفوس وتذليلها وملاك تقوية الارواح وتصفيتها فعملك ايتها السالك بالتشمر فى منع النفس عن الهوى وحلها على المجاهدة ان شئت من الله تعالى الهدى قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا ومن جاهد فانما يجاهد لنفسه ان الله لغنى عن العالمين ثم اعلم ان المذموم فى اتباع الهوى فى المباحات الاصرار عليه اذ طبع البشر لا يتحمل المخالفة الكلية ولانه يؤدى الى الغلو والافراط وقدمى فى فصل الاقتصاداته منهى عنه ولانه يورث الملالة والسأمة المؤدية الى عدم المداومة المذموم جدا فى العبادة ولذا قال عليه السلام يا ايها الناس خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله تعالى لا يعمل حتى تملوا وان احب الاعمال الى الله تعالى ما دام وان قل خرج به (خم) عن عائشة رضى الله تعالى عنها وفى رواية خذوا من العمل ما تطيقون

فوالله لا يستم الله تعالى حتى تستموا (وعن علي رضي الله تعالى عنه
انه قال رويوا القلوب فانها اذا اكرهت عيت وعن ابي الدرداء انه قال
اني لاستجم نفسي بالله وليكون عونالي على الحق فحينئذ لا بد احبانا ان تناول
من المشتبهات المباحات استراحة من التعب ونحرزا عن السامة وتحريكا
لنشاط على العبادة فلذا قال الامام حجة الاسلام رحمه الله تعالى
لو سكن نشاطه وضعف رغبته وعلم ان الترفه بالنوم والحديث والمزاج
في ساعة يرد نشاطه فذلك افضل له من الصلوة مع الملل في الحقيقة هذا
اتباع للشرع لا لله والمحض ٩ والعجب سيجي ان شاء الله تعالى واما التقليد
فهو الثامن من آفات القلب وهو الاقتداء بالغير بمجرد حسن الظن من غير حجة
وتحقيق وذا لا يجوز في العقائد بل لا بد من نظر واستدلال واوعلى طريق
الاجمال قال الله تعالى * قل انظر واما ذاتي السموات والارض *
والآيات فيه وفي ذم المقلدين في الاعتقاد كثيرة جدا والاجماع منعقد عليه
فالقلد في الاعتقاد آثم وان كان ايمانه صحيحا عندنا واما التقليد في الاعمال
فجائز لمن كان عدلا مجتهدا ولكن لما انقطع الاجتهاد منذ زمان طويل
انحصر طريق معرفة مذهب المجتهد المقلد في نقل كتاب معتبر منذ اول
بين العلماء الثقات صحيح لمن قدر على مطالعته واستخراجه واخبار عدل
موثوق به في عمله فلا يجوز العمل بكل كتاب ولا يقول كل من تزيارني العلماء
ومقابل اعتقاد البدعة اعتقاد اهل السنة والجماعة وسببه التمسك بالسنة
وما عليه الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين واجماع الامة وترك الهوى
والا عجاب بالرأى مع النظر والاستدلال والتقليد بصاحبه ولو مع اثم

✽ والتاسع الرياء وفيه سبعة مباحث ✽

✽ البحث الاول ✽

٦ في تعريفه وتقسيمه هو ارادة نفع الدنيا بعمل الآخرة او دليله او اعلامه
احدا من الناس من غير اكرام لمجى الباعث على نفسه وضده الاخلاص
وهو تجريد قصد التقرب الى الله تعالى بالطاعة عن نفع الدنيا والاعلام
السابق ويثمر الاحسان وهو ان تعبد الله تعالى كأنك تراه وقد يطلق الرياء

على حب المنزلة وقصدها في قلوب الناس بأعمال الدنيا وهذا رياء اهل
الدنيا والاول بقسميه رياء اهل الدين فالقسم الاول ان لم يقارنه ارادة نفع
الآخرة فرياء محض وان قارنته فرياء تخليط اما غالب او مساو او مغلوب
فالجملة خمسة والمراد منه نفع الدنيا اما خالق او مخلوق ونفع الدنيا اما جاه
او مال او قضاء شهوة او دفع ضرر يسير وكل منها اما للتوصل الى عمل
الآخرة اولا والاول من الخالق تعالى ليس برياء لور ودصوله الاستسقاء
والاستخارة والحاجة ونحوها وغيره كله رياء وان كان اعلام الغير
باعثا على مجرد الاظهار للاقتداء ونحوه من النيات الصالحة لاعلى
نفس العمل فليس برياء

المبحث الثاني

في مابه الرياء وهو خمسة الاول البدن وذلك باظهار التحول ليدل على قلة
الاكل وشدة الاجتهاد في العبادة وغلبة خوف الآخرة واظهار الاصفرار
ليدل على سهر الليل وكثرة الحزن في الدين وذبول الشقين وخفض الصوت
ليدل على الصوم وضعف الجوع ووقار الشرع وحلق الشارب واطراق
الرأس والهدوء في الحركة ونحو ذلك ورياء اهل الدنيا باظهار السمن
وصفاء اللون واعتدال القامة وحسن الوجه ونظافة البدن ونحوها
(والثاني الزى كلبس الصوف وتشميره الى قريب من نصف الساق
وغليظ الثياب والمرقع والطيلسان ليظهر انه متبع للسنّة ولينصرف
اليه الاعين بسبب تميزه ولبس الثياب المخرقة والوسخة ليدل به على
استغراق الهم بالدين وعدم التفرغ للخياطة او الغسل او على التواضع
وكسر النفس والفقر والزهد ولو كلف ان يلبس ثوبا وسطا نظيفا لكان
عنده بمنزلة الذبح لحوقه ان يقول الناس رغب في الدنيا ورجع عن الزهد
ومنهم من يريد القبول عند اهل الدنيا من الملوك والاعنياء وعند
اهل الصلاح فلولبس الخلقة والوسخة ازدرته اهل الدنيا ولولبس
الفاخرة رذته اهل الدين ولا يعلم زهده وصلاحه فيطلبون الاصواف
الرفيقة والاكيسة الرفيقة مما قيمتها قيمة ثياب الاعنياء وهيئتها هيئة

ثياب الصلحاء فيلتمسون القبول عند الفريقين ولو كلفوا لبس خشن
او وسخ لكان عندهم كالذبح خوفا من السقوط من اعين الملوك
والاغنياء ولو كلفوا لبس ما يلبسه الاغنياء لعظم عليهم خوفا من ان يقال
رغبوا في الدنيا وان لا يعلم انهم من اهل الدين والصلاح والزهد (ورياء
اهل الدنيا بالثياب النفيسة والمراكب الرفيعة. والمساكن الوسيعة يلبسون
في بيوتهم الثياب الحشنة ولا يخرجون بها) والثالث القول كالوعظ
والتطيق بالحكمة والاخبار والآثار اظهار الغزارة العلم ودلالة على شدة
العناية باحوال السلف وتحريك الشفتين بالذكر والامر بالمعروف والنهي
عن المنكر بمشهد الخلق واظهار الغضب للمنكرات واظهار الاسف على
مقارنة الناس للمعاصي وترقيق الصوت بقراءة القرآن ليدل بذلك
على الحزن والخوف وادعاء حفظ القرآن والحديث ولقاء الشيوخ
وذكر ما فعله من الطاعات والرد على من يروى الحديث ببيان خلل في نقله
او صحته اولفظ ليعرف انه بصير بالاحاديث والمجادلة على قصد افحام
الخصم ليظهر للناس قوته في العلم والدين ونحو ذلك (ورياء اهل الدنيا
بالاشعار والامثال واظهار البلاغة والفصاحة) والرابع العمل كتطويل
المصلي القيام والركوع والسجود وتعديل الاركان واطراق الرأس
 وترك الالتفات واظهار الهدوء والسكون وتسوية القدمين والبدن
في محضر الناس دون الخلوة وقس عليها سائر العبادات ورياء اهل الدنيا
بالتبختر والاختيال وتقريب الخطأ والاخذ باطراف الذيل ونحوه
(والخامس الاصحاب والزائرون كن يفرح بكثرتهم ومشيتهم خلفه
عند ذهابه الى الجمعة والدعوة ويباهي بهم ولا يذهب وحده ليقال
انه مرشد كامل له اتباع كثيرة ورياء اهل الدنيا ليقال انه ذو قدرة
وثرورة وعبيد وخدم كثيرة

﴿المبحث الثالث﴾

فيما له الرياء ٧ وهو الجاه واستمالة القلوب اما لذاته واما للتوسل به
الى معصية او مباح او طاعة في اعتقاده وقد تكون هذه الثلاثة

اغراضا من الرياء بغير توسط جاء فتلك اربعة ولكل يقع الرياء
اما الاول فكم ينقص بعبادته ان يشتهر بالزهد والارشاد وكثرة المريد
والاحباء ولكن يمشى فيطلع عليه الناس فيترك العجلة كيلا يقال له انه من
اهل الله والسهول من اهل الوقار ومنهم من اذا سمع هذا استحي
ان يخالف مشيته في الخلوة مشيته يراه من الناس فيكلف نفسه المشية
الحسنة في الخلوة ايضا حتى اذا رآه الناس لم يفتقر الى التغير ويظن انه
يتخلص به من الرياء وقد تضاعف به رياءه فانه انما يحسن مشيته في
خلوته لتكون كذلك في الملاء لالحياء من الله وكذلك يسبق منه الضحك
او يبدر منه المزاح فيخاف ان ينظر اليه بعين الاحتقار فيتبع ذلك بالاستغفار
وتنفس الصعداء ويقول ما اعظم عقله الا دمي عن نفسه والله تعالى
يعلم منه انه لو كان في خلوة لما كان يشغل عليه ذلك وانما يخاف ان ينظر
اليه لابعين التوقير والذى يرى جماعة يتعبدون او يصومون
او يتصدقون فيوافقهم خيفة ان ينسب الى الكسل ويلحق بالعوام
واو خلا بنفسه لكان لا يفعل شيئا منه والذى يعطش يوم عرفة
او عاشوراء فلا يشرب خوفا من ان يعلم الناس انه غير صائم وان اضطر اليه
ذكر لنفسه عذرا تصرحيا او تعريضا بان يتعلل بمرض اقتضى فرط
العطش او يقول افطرت تطيبا لقلب فلان وقد لا يذكر ذلك متصلا
بشر به كيلا يظن انه يعتذر رياء ولكنه يصبر ثم يذكر عذره في معرض
حكاية مثل ان يقول ان فلانا يحب للاخوان شديدة الرغبة في ان يأكل
الانسان من طعامه وقد اكل اليوم على ولم اجد بدا من تطيب قلبه
ومثل ان يقول ان امي ضعيفة القلب مشقة على تظن اني اوصمت يوما
مرضت فلا تدعني ان اصوم واما المخلص فلا يبالي كيف نظر الخلق اليه
فان لم يكن له رغبة في الصوم وقد علم الله تعالى ذلك منه فلا يريد ان يعتقد
غيره ٢ ما يخالف علم الله تعالى فتكون ملبسا وان كان له رغبة في الصوم
قم بعلم الله تعالى ولم يشرك فيه غيره الا ان يخطر له ان في اظهاره اقتداء
غيره به فيظهر ولكن يريد باظهار الشجاعة وحسن تدبير الامارة
والوزارة ونحوها واما الثاني فكم يراه بعبادته ويظهر التقوى والورع

والامتناع ٦ من اكل الشبهات ليعرف بالامانة فيولى القضاء او الاوقاف او مال الايتام او يودع الودائع فيأخذها ويحجدها وكن يظهرزى التصوف وهيئة الخشوع وكلام الحكمة على سبيل الوعظ والتذكير ليحجب الى امرأة او غلام لاجل الفجور وكن يحضر مجلس العلم او خلق الذكر لملاحظة النسوان والصبيان وكن يظهر الشجاعة وحسن السياسة والضبط ليصل الى ولاية ووصاية او نحوهما فيتمكن من المحرمات المستهيات واما الثالث فيمكن يرأى بعبادته لينذل له الاموال وترغب في نكاحه النساء ويسارع في خدمته وحاجته الناس وكن يخفف الصلوة ويترك التعديل والآداب في الخلوة ويطيّلها ويراعى التعديل والآداب في الملاء فرارا عن ايذاء الناس بمذمته وغيبته لاطلبا للمدح منهم ولا ثوابا من الله تعالى وكن يصلى او يقرأ او يهمل لاخذ المال والتلذذ به وكالمثال الاخير للثاني ليصل الى المستهيات من المباحات واما الرابع فكالمثال الثاني للثالث اذا كان غرضه صيانة الناس عن المعصية بالغيبة والذم وكالمعلم يرأى بطاعته لينال عند المعلم رتبة فيتعلم منه علما نافعا وكالولد يرأى بعلمه ليميل اليه قلب ابويه فيكون بارالهما وكن يرأى عند الاغنياء لينال منهم ما لا يتخذة عدة للعبادة او يرأى عند الامراء والوزراء والقضاة لينال منهم جاهها ومنصبها ليتفرغ به للعبادة ودفع الشواغل والظلم او لينفذ به قوله في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكن يعطى له دراهم مسماة عينها واقف او غيره ليقرأ جزءا من كلام الله تعالى كل يوم او يصلى ركعة كذا او يسبح او يهمل او يكبر او يصلى على النبي عليه السلام ويعطى ثوابه للمعطى او لاحد ابويه فيفعل ذلك المسكين تلك العبادات طمعا للمال ليجعله عدة وقوة للعبادة ويظن انه حلال له وان ثوابه يصل الى الامر وانه في طاعة وكن يصلى او يهمل في الملاء تجردا راءة الناس ليقتدوه وليتبعوا منه كيفية العمل ويصير سببا لطاعتهم ولولم يره الناس لم يفعل وهذا ايضا رياء بخلاف ما لو كان قصدا لاقتداء باعسا على مجرد الاظهار لا الاحداث فانه ليس برياء بل هو مستحب ورياء اهل الدنيا باظهار الشجاعة ونحوها ليصل الى ولاية لينفذ احكام الشرع ويصلح الناس

ويرفع الظلم والنكرات

* المبحث الرابع *

في الرياء الخفي وعلاماته اعلم ان الرياء قد تكون خفيا الى ان يكون اخفى من ديب النملة فيحتاج الى معرفته الى علامات منها ان يسر باطلاع الناس على طاعته ومدحهم من غير ان يلاحظ اقتداء غيره به او اطاعتهم لله تعالى في مدحهم ومحبتهم للمطيع او يستدل به على حسن صنع الله تعالى ونظره له حيث ستر القبح واظهر الجبل فيكون فرحه بمجمل نظر الله تعالى له لا بحمد الناس وقيام المنزلة في قلوبهم وقد قال الله تعالى *

قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا * او يستدل باظهار الله تعالى الجميل وستر القبح في الدنيا انه كذلك يفعل به في الآخرة كما جاء في الخبر فان السرور باحدة هذه الاربعة حق لا يدل على الرياء ولكن كثيرا ما يدخله تلبيس فليكن على بصيرة ومنها ان يحب ان يوقره الناس ويشثوا عليه وان ينشطوا في قضاء حوائجه وان يسامحوه في البيع والشراء وان يوسعوا له في المكان فان قصر فيه مقصر ثقل على قلبه ووجد لذلك استبعادا كان نفسه تنفاضي الاحترام على التي اخفاها ولولم يكن سبقت منه تلك الطاعة لما كان يستبعد ذلك ومهما لم يكن وجود العبادة كعدمها فيما يتعلق بالخلق لم يكن خاليا عن شوب خفي من الرياء ومهما ادركت نفسه تفرقة بين ان يطلع على عبادته انسان او بهيمة ففيه شبهة من الرياء الا ان يقارنه الملاحظة والاستدلال السابقان وقليل ما هم فليكن على بصيرة وحذر من التلبيس فان الناقد بصير لا يخفى عليه قليل ولا صغير (ومنها انه لو كان له صاحبان غني وفقير يجد عند اقبال الغني زيادة هزة في نفسه لا كرامه الا اذا كان في الغني زيادة علم او ورع او صداقة سابقة او نحوها فن كان استرواحه الى مشاهدة الاغنياء اكثر بدون ما ذكر فهر مرء ومن العلامات المختصة باواغظ العالم والشيخ انه لو ظهر من هو احسن منه وعظا واغزر علما والناس اشده قبولاً ساءه وحسده نعم لا بأس بالغبطة ومنها ان الاكابر اذا حضروا مجلسه يغير كلامه عما كان عليه تصنعاً واستمالة

لقلوبهم نعم لو زاد ما يتعلق باصلاحهم بلطف ورفق ليستدرجهم
الى التوبة والصلاح لحسن ذلك ولكن محل تلبس فان اشتبه عليه
فليتنظر الى الخلق بعين واحدة

المبحث الخامس

في احكام الرياء اعلم ان الرياء بعمل الدنيا لا يحرم ان خلاص التلبس والتزوير
ولم يتوصل به الى المنهى عنه ولكن ان كان للحظ العاجل فذموم والاستحباب
لما بيناه في حب الرياسة واما الرياء بالعبادة فمحرم كله بل ان كان في اصل
العبادة كمن يصلي الفرض عند الناس ولا يصليها في الخلوة فكفر
عند البعض قال في التاتارخانية وفي الينايع قال ابراهيم بن يوسف لوصلي رياء
فلا اجر له وعليه الوزر وقال بعضهم يكفر انتهى ومن قال بكفره
الفقيه ابو الليث ذكره في تنبيه الغافلين واغلب فيه حيث جعله منافقا
تاما في الدرك الاسفل من التارمع آل فرعون وها مان ٢ وكون غرضه
منه الطاعة كصيانة الناس عن الغيبة وتحصيل العلم النافع وبر الوالدين
والمال عدة للعبادة وقوة عليها وتفرغها ودفعها لما نفعها والجاه كذلك
وبعد تسليم صدقه لا يفيد ولا يجعله حلالا لانه تلبس وكذب فعلى
وصورة استهانة واستهزاء لله تعالى بخلاف ما لو كان قصده من عبادة
وطلبه بها المال والجاه المذكورين ابتداء من الله تعالى ولم يرد اذاعة الناس
واسماعهم فانه حلال لارياء كما سبق لانه ليس فيه تلبس وصورة استهانة
نعم لو كان مقصوده منهما الحظ العاجل فرياء لا يحل لانه جعل عبادة الله
تعالى آلة وشبكة للدنيا وقد وضعها الله تعالى لنفع الآخرة وفيه قلب الموضوع
فلا يفيد كون ارادته من الله تعالى لا من الخلق قال الله تعالى * ومن كان
يريد حرث الدنيا ثوته منها وماله في الآخرة من نصيب * واما تأثيره
في الطاعة فالمغلوب ينقص اجرها ولا يبطلها والمساوي والغالب والمحض
يبطلها لعدم النية وهي شرط في كل عبادة من حيث انها عبادة لقوله
عليه الصلوة والسلام انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى رواه عمر
رضي الله تعالى عنه وهذا حديث مشهور خرجه الأئمة الستة الامالكا

والنية ارادة التقرب بالعمل الباعثة عليه المتصلة باوله حقيقة ار حكمها
والارادة احتراز عن مجرد التلفظ باللسان وحديث النفس والتقرب عن الرياء
المحض والباعثة عن القصد المساوي والمغلوب والمتصلة عن الامل
ونحوه فان من اراد جز ما صلوة الظهر غدا ونحوها فآمل وان كان
بشرط الصلاح والاستثناء فغير آمل وغير ناو ايضا حتى لا يجوز شي مما ذكر
بتلك الارادة وكذا بعد الشروع او حكمها يدخل فيه نية الزكوة عند العزل
والصوم بعد الغروب الى نصف النهار في رمضان والتذرع المعين والنفل
والى طواع الفجر في غيرها والصلوة الى الركوع عند الكرخى على وجه

والامل

وهو العاشر من آفات القلب ارادة الحياة للوقت المتراخي بالحكم اعنى
بلا استثناء ولا شرط صلاح وغوائله ار بعة الكسل فى الطاعة وتأخيرها
وتسويق التوبة وتركها وقسوة القلب بعدم ذكر الموت وما بعده والحرص
على جمع الدنيا والاشتغال بها عن الآخرة فلا يزال الآمل يشغل
بجمع الدنيا وتكثيرها خوفا من الشيخوخة والمرض ونحوهما ففهم من يهين
كفاية عشرين سنين ومنهم خمسين سنة ومنهم اكثر ومنهم اقل قال
مشايخ الصوفية من اعد كفاية سنة لعياه لا يلام ولا يخرج من التوكل
لما روى ان النبي عليه السلام ادخل لازواجه قوت سنة فلذا قال بعض
الفقهاء انه من الخوايج الاصلية لا يعتبر فى الغناء وان كان الاصح ان ما زاد
على قوت شهر يعتبر فى الغناء وامان لاعيال له فله ان يدخر قوت ار بعين
يوما وان ادخر زائدا عليه خرج من التوكل اقول مرادهم التوكل الكامل
النفل لا اصل التوكل الفرض لما بينا فى فصل العلم واما ارادة طول الحياة
بالاستثناء وشرط الصلاح لزيادة العبادة فليس بآمل مذموم بل هو مندوب
اليه (ت) عن ابى بكر رضى الله تعالى عنه ان رجلا قال يا رسول الله
اى الناس خير قال من طال عمره وحسن عمله قال فالى الناس شر قال من
طال عمره وساء عمله (حدهق) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال قال
عليه السلام لا تمنوا الموت فان هول المطلاع شديد وان من السعادة

ان بطول عمر العبد ويرزقه الله تعالى الانابة (س) عن عمرو بن عنبسه
 رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول من
 شاب ٦ شبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيمة (د) عن عبيد بن خالد
 رضى الله تعالى عنه انه اخى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بين
 رجلين فقتل احدهما ومات الآخر بعده بجمعة او نحوها فصلىنا عليه
 فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما قلتم فقالوا دعونا له وقلنا اللهم
 اغفر له والحقه بصاحبه فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاين
 صلوته بعد صلاته وصومه بعد صومه شك شعبة في صومه وعمله بعد عمله فان
 بينهما ما بين السماء والارض وسبب الامل حب الدنيا والغفلة عن قرب
 الموت والاعتزاز بالصحة والشباب وعلاجه ازالة اسبابه اما حب الدنيا فسيجيء
 ان شاء الله تعالى (واما البواقي فبالدوامه على ذكر الموت وقربه ومجيئه
 بغنة على غفلة وان الصحة والشباب لا يمتعه بل موت الشبان اكثر من موت
 الشيوخ كما ان الصبيان اكثر من موتهم وكم من صحيح يموت ويبقى المريض
 بعده سنين ومن اقوى علاجه استماع ما ورد في مدح ذكر الموت وذم طول
 الامل (مدح ذكر الموت (دنيا) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اكثروا من ذكر الموت فانه يمحص
 الذنوب ويذهب في الدنيا (مح) عن البراء رضى الله تعالى عنه انه قال كأمع
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في جنازة فجلس عليه السلام على شفير
 القبر فبكى حتى بل الثرى ثم قال عليه السلام يا اخواني لئلا هذا فاعدوا
 (طب) عن عمار رضى الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال كفى بالموت
 واعظا وكفى باليقين غنى (حب) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال
 قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اكثروا ذكرها ذم اللذات
 يعنى الموت فانه ما ذكره احد في ضيق الاوسعه ولا ذكره في سعة الاضيقتها
 عليه (دنيا طص) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنه انه قال اتيت النبي عليه
 السلام عاشر عشرة فقال رجل من الانصار فقام يا رسول الله
 من اكيس الناس او احزم الناس قال عليه السلام اكثرهم ذكرا للموت
 واكثرهم استعدادا للموت اولئك الاكياس ذهبوا بشرف الدنيا وكرامة

الآخرة * ذم طول الامل (دنياهق) عن المذر رضى الله تعالى عنه
انه اطلع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذات عشية الى الناس فقال
يا ايها الناس الاستحيون من الله تعالى قالوا وما ذاك يا رسول الله قال
يجمعون ما لا تأكلون وتأملون ما لا تدركون وتبنون ما لا تسكنون
(دنياطب نعم حق) عن ابي سعيد رضى الله تعالى عنه انه اشترى اسامة
ابن زيد عن زيد بن ثابت وليلة بمائة دينار الى شهر فسمعت رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الانعجبون من اسامة المشتري الى شهر ان
اسامة لطويل الامل والذي نفسى بيده ما طرفت عيناى الا ظننت ان شفى
لا يلتقيان حتى يقبض الله تعالى روحى ولا رفعت طرفى فظننت انى واضعه
حتى اقبض ولا لقيت لقمة الا ظننت انى لا اسيغها حتى اغص بها من الموت
ثم قال يا بنى آدم ان كنتم تعقلون فعدوا انفسكم من الموتى والذي
نفسى بيده انما توعدون لا تأكلون وما انتم بمعجزين (دنيا) عن الحسن رضى الله
تعالى عنه انه قال قال عليه السلام اكلكم يحب ان يدخل الجنة قالوا نعم
يا رسول الله قال عليه السلام قصروا الامل واجعلوا آجالكم بين ابصاركم
واستحيوا من الله تعالى حق الحياء (فالامل ان كان للتلذذ بالمحرمات فحرام
والافليس بمحرام ولكنه مذموم جدا ولو كان لتكثر الطاعات والآفات
السابقة ولانه يستلزم الطمع المذموم وهو ارادة الحرام الملتذذ او الشئ
المخاطر اعنى النوافل والمباحات بالحكم * وهو الحادى عشر من آفات القلب
(حقك) عن سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه جاء رجل
الى النبي عليه السلام فقال يا رسول الله اوصنى قال عليه السلام
عليك بالاباس مما فى ايدى الناس واياك والطمع فانه الفقر الحاضر وصل صلوة
مودع واياك وما يعتذر منه فطمع الحرام حرام وطمع المخاطر ليس بمحرام
ولكنه مذموم جدا واقبح الطمع من الناس وهو ذل ينشأ
من الحرص والبطالة والجهل بحكمة الله تعالى فى الحاجات الى التعاون
وضد الطمع التفويض وهو ارادة ان يحفظ الله تعالى عليك مصالحك فيما
لا تأمن فيه الخطر اعنى النوافل والمباحات فان كان فيه صلاحك يسرك الله
والامنعك الله قال الله تعالى حكاية (وافوض امرى الى الله ان الله

بصير بالعباد فوقه الله سيئات ما مكروا) انظر كيف عقب التفويض
بالوقاية وهو مقام شريف يدل على حسنه العقل ايضا

﴿ المبحث السادس ﴾

في امور متزدة بين الرياء والاخلاص او الحياء يدخل في كلا الجانبين
تليس ابلّيس فلنقدم مقدمة في دفع الشيطان وحيله تشتد اليها
الحاجة في التقوي في جميع مجاريها خصوصا في الاخلاص فنقول وبالله
التوفيق المذهب المختار فيه الجمع بين الاستعاذة والمحاربة فنستعين بالله
تعالى اولاً من شره كما امر الله تعالى به فان الشيطان كلب ساط علينا
فعلينا الرجوع الى ربه ليصرفه عنا ثم نستخف بدعوته وننفها كلما
وردت ولا نشغل بالمحاربة والجواب فانه بمنزلة الكلب النابح كلما اقبلت
عليه ولب وان اعرضت سكت فان لم يسكت بل تغلب علينا فعلنا انه
ابتلاء من الله تعالى ليرى صدق مجاهدتنا وكما ان الله تعالى سلط علينا
الكفار مع قدرته على كفاية امرهم وشرهم ليكون لنا حظ من الجهاد
والصبر قال الله تعالى (ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ۙ ولما يعلم الله الذين
جاهدوا منكم ويعلم الصابرين) وايضا قد يشبه علينا خاطر لاندري انه شر
من الشيطان او خير من غيره فعلينا المحاربة والقهر والدوام على ذكر الله
تعالى باللسان والقلب ومعرفة وساوسه ومكائده فلا بد اولاً من معرفة
منشأ الخواطر وتمييز خيرها من شرها فهي آثار يحدثها الله تعالى
في قلب العبد تبعثه على الافعال والتروك اما ابتداء فيقال له خاطر فقط
وعلامته كونه قويا مصمما وفي الاصول والاعمال الباطنة وان يكون خيرا
عقيب اجتهاد وطاعة اكراما فيسمى هداية وتوفيقا ولطفا وعناية قال
الله تعالى (والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا) والذين اهتدوا
زادهم هدى * او شرا عقيب ذنب اهانة وعقوبة فيسمى خذلانا واضلالا
واما بواسطة ملك موكل من الله تعالى على ابن آدم جائم على اذن قلبه الخبي
يقال له اللهم ولدعوته الالهام ولا تكون الا الى خير وعلامته كونه مترددا
وفي الفروع والاعمال الظاهرة وبلا سبق طاعة او معصية في الاغلب

او بواسطة طبيعة مائلة الى الشهوات يقال لها النفس ولدعوتها هوى
 ولا تكون الا الى شر وعلا متبه كونه مصمما راتبا على حالة واحدة
 وان لا يضعف ولا يقل بذكر الله تعالى او بواسطة شيطان مسلط على
 ابن آدم جائم على اذن قلبه اليسرى يقال له ٢ الوسواس الخناس ولدعوته
 الوسوسة وعلا متبه كونه مترددا ومضطربا وبلا سبق ذنب في الاكثر
 وان يقل ويضعف بذكر الله تعالى ويكون شرا في الاغلب وقد يكون خيرا
 مفضولا ليمنه عن الفاضل او يجره الى ذنب عظيم وعلا متبه ان يكون قلبك
 فيه مع نشاط لامع خشية ومع عجلة لامع تأن ومع امن لامع خوف ومع نشاط
 العاقبة لامع بصيرة (ت س) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه عن النبي
 عليه السلام انه قال في القلب لمتان لمة من الملك بابعاد بالخير وتصديق
 بالحق ولة من العدو بالبعد بالشر وتكذيب بالحق ونهى عن الخير (دنيا)
 عن انس رضى الله تعالى عنه انه عليه السلام قال ان الشيطان واضع
 خرطوميه على قلب ابن آدم فان ذكر الله تعالى خنس وان نسي الله تعالى
 اتقم قلبه (واما علامات خاطر الشر مطلقا وعلامات الخير كذلك فلما رقتهما
 اربعة موازين مرتبة الاول عرضه على الشرع فان وافق لجنسه
 فخير وان ضده فشر والثاني عرضه على عالم من علماء الآخرة ومهرشد
 كامل ان وجد فان قال خيرا فخير وان شرا فشر والثالث عرضه
 على الصالحين فان كان في فعله اقتداء بهم فخير وان كان بالطالحين
 فشر والرابع عرضه على النفس والهوى فان تنفره عنه نفرة طبع لانفرة خشية
 من الله تعالى فخير وان مالت اليه ميل طبع لا ميل رجاء من الله تعالى فشر
 اذا النفس اذا خليت وطبعها لامارة بالسوء (واما حيل الشيطان ومخادعاته
 في الطاعة فمن سبعة اوجه اولها ان ينهائنها فان عصمه الله تعالى رده
 بان قال انى محتاج الى ذلك جدا ان لا بد من التزود من هذه الدنيا الفانية
 والآخرة التى لا تقضاء لها ثم يأمره بالتسويق فان عصمه الله تعالى رده
 بان قال ليس اجلى بيدي على انى ان سوفت عمل اليوم الى غد فعمل الغد منى
 عمله فان لكل يوم عملا ثم يأمره بالعجلة فيقول له عجل لتفرغ لكذا وكذا
 فان عصمه الله تعالى رده بان قال قليل العمل مع التمام خير من كثيره

مع النقصان ثم بأمره بتمام العمل مع المرايا فان عصمه الله تعالى رده
بان قال الناس لا يقدرون على نفع وضرا فلا يكفني رؤية الله تعالى
النافع الضار ثم بوقعه في العجب فيقول ما افظك واعقلك تنبتهت
لما لم ينبه له غيرك فان عصمه الله تعالى رده بان قال المنة على الله تعالى
في ذلك دوني فهو الذي خصني بتوفيقه وجعل لعملي قيمة عظيمة بفضله
واولا فضله لما كان له قيمة في جنب نعمة الله تعالى وجنب معصيتي له
ثم يقول اجتهد انت في السر فان الله تعالى سيظهره ويجعلك شريفا
خطيرا بين الناس واراد بذلك ضرابا من الرياء الخفي فان عصمه الله تعالى
رده بان قال انما انا عبد الله وهو سيدي ان شاء اظهر وان شاء اخفي
وان شاء جعلني خطيرا وان شاء حقيرا وذلك اليه ولا ابالي ان اظهر ذلك
للناس او لم يظهره فليس بايد بهم شيء ثم يقول آخرا لاحاجة لك الى هذا
العمل لانك ان خلقت سعيدا لم يضرك ترك العمل وان خلقت شقيا
لم ينفعك العمل فقيم تجتهد وتترك راحتك وتضر نفسك فان عصمه الله
تعالى رده بان قال انما انا عبد وعلى العبد امثال امر سيده والرب اعلم
بربوبيته يحكم ما يشاء ويفعل ما يريد ولاني ينفعني العمل كيف ما كنت
ان كنت سعيدا احتجت اليه لزيادة الثواب وان كنت شقيا فكذلك مثلا
الوم نفسي على ان الله تعالى لا يعاقبني على الطاعة بكل حال ولا يضرني
على اني ان دخلت النار وانا مطيع احب الى من ان ادخلها وانا عاص فكيف
ووعده حق وقوله صادق وقد وعد الله على الطاعات بالثواب فمن لقي الله
تعالى على الايمان والطاعة لن يدخل النار البتة ودخل الجنة لوعده
الصادق ولذا قال الله تعالى وقالوا الحمد لله الذي صدقنا وعده وان الله
تعالى مسبب الاسباب وقد جرى عادته في الدنيا والآخرة على ربط الاشياء
باسباب ظاهرة كالغيث للنبات والجماع للولد والصيف اينع الثمار
وقد قال الله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون ام يجعل المتقين
كالنجار وان لم تزل هذه الوسوسة بامثال هذه الاجوبة ويعود بان الاعمال
ايضا مقدرة فلا تقدر على مخالفة تقدير الله تعالى فان قدر لنا الاعمال
الصالحة والسعي لها والقصد اليها حصلت لا محالة وان لم يقدر استحسان

وجودها فحسن مجبورون على العمل والتك فلا يفيد القيل والقال
فقل ان الله تعالى وان كان خالق افعال العباد كلها وغيرها لخالق غيره
لكن للعباد اختيارات جزئية ٩ وارادات قلبية قابلة للتعلق بكل
من الضدين الطاعات والمعاصي وليس لها وجود في الخارج حتى تحتاج
الى الخلق ويتعلق بها اذا خلق ايجاد المعلوم فلا يوجد لا يكون مخلوقا
فلا يكون مريدا خالقا وقد جعلها الله شرطا ماديا لخلق افعال العباد
وكون افعال العباد بعلم الله تعالى وارادته وتقديره وكتبه في اللوح لا يستلزم
كون صدورها من العباد بالجبر كما اذا علم زيد جميع ما يفعله عمر ويوما من الايام
فاراده وكتبه في قرطاس فهل يكون عمر في فعله مجبورا من زيد وهل يكون له
ان يقول لزيد فعلت ما فعلت لعلمك وارادتك وكتبك اياه فان عمرا فعله
باختياره وارادته لاجل علم زيد وارادته وكتبه فلا يتصور فيه الجبر فكذا
فيما نحن فيه فتدبروكن من الشاكرين وهذا الجواب هو الحاسم لهذه
الوسوسة ومعنى قول السلف لا جبر ولا تفويض ولكن امر بين امرين
واما على قول الاشعري القائل بالجبر المتوسط اعني كون افعال العباد
باختيارهم لا بالاضطرار كما يقول الجبرية فانه جبر محض ولكن الاختيار
من الله تعالى بالجبر والاضطرار فحسن مختارون في افعالنا مضطرون
في اختيارنا فهذا معنى الجبر المتوسط فلا محيص من هذه الوسوسة
وهو مخالفة لقول السلف رحمهم الله تعالى اذ لا فرق بينه وبين
الجبر المحض في الحقيقة فاي نفع في وجود اختيار اضطراري واما قوله
فيلزم ان يكون للاختيار اختيار في صدور او يتسلسل فنقوض باختيار
الله فجوابه جوابه وحله ان المختار ان كان قصدا واصالة فلا بد له من اختيار
مغايره سابق عليه بالضرورة واما ان كان ضمنا وتبعافلا بل يكون اختيار
المقصود اختيارا لنفسه وضمنا والتزاما كما يشهد له الوجدان والترجيح
بلامر جمع جائز عند المتكلمين في الفاعل المختار وان الممتنع الترجيح بلامر جمع
فيجوز ان يتعلق الارادة بشيء بلامر جمع وداع فلا يرد ان يتعلق الارادة
لابد له من مرجع فان كان من خارج يلزم الايجاب وان كان من
نفس المرید ننقل الكلام عليه انه بالاختيار او بالاضطرار فيلزم اما

الدور او التسلسل او الايجاب فاذا تمهد هذه المقدمة فلنشرع بالمقصود
ف نقول من المترددات بين الرياء والاخلاص ان الرجل قد يبيت مع قوم
فيقومون للتهجد كل الليل او بعضه وهو ممن لا يقوم اصلا او يقوم
قليل من قلمهم فاذا رآهم انبعث نشاطه للموافقة حتى يزيد على معتاده
وكذلك قد يتبع في موضع يصوم اهله تطوعا فينبعث له نشاطه في الصوم
فربما يظن انه رياء وان الواجب ترك الموافقة وليس كذلك على الاطلاق
بل له تفصيل فان كان نشاطه لزوال الغفلة بمشاهدة الغير وقد اقبلوا
على الله تعالى واعرضوا عن النوم والاكل او اندفاع العوائق
والاشتغال التي في بيته مثل تمكنه على فراش وثير او تمكنه من التمتع بزوجته
او امته او المحادثة باهله واقاربه او الاشتغال باولاده وحساب معاملته
او لفارقة النوم لاستنكاره الموضع او بسبب آخر فيغتنم زوال النوم وفي
منزله ربما يغلبه النوم وقد يعسر عليه الصوم في منزله ومعه اطباء
الاطعمة فاذا اعوذته تلك الاطعمة لم يشق عليه فهذه وامثالها ليست
برياء فعليه الموافقة والعمل والسيطرة عند ذلك ربما يصد عن العمل
ويقول لا تعمل ما لا تعمل في بيتك فتكون مرأيا وان كان نشاطه
طلبا لمحمدتهم او خوفا من ذمهم ونسبتهم اياه الى الكسل لاسيما
اذا كانوا يظنون انه يقوم بالليل او يصوم تطوعا فلا تسمح نفسه بان
تسقط من اعينهم فيريد ان يحفظ منزلته في قلوبهم وعند ذلك
قد يقول الشيطان صل فانك مخلص وانما كنت لاتصلي في بيتك لكثرة
العوائق فلا يجوز له ان يزيد على معتاده لانه يعصى الله تعالى بطلب
محمدة الناس او دفع ذمهم وسقوط منزلته عندهم بطاعة الله لانه رياء
محظور والعلامة الفارقة بينهما ان يعرض على نفسه انها لو رأت
هؤلاء يصاون ويصومون من حيث لا يرونه من وراء حجاب هل كانت
تسخر بالصلوة والصوم فاخلاص يوافقهم ولا تسخر وتثقل لعدم
اطلاعهم عليها فرياء لا يزيد على المعتاد ومن ذلك الاستغفار والاستعاذة
عند الناس وقد يكون لخاطر خوف وتذكر ذنب وتندم عليه وقد يكون
للمراية فراقب قلبك وميز بينهما بالعلامة السابقة وامثالها فان كان لله

تعالى فامضه والا فاحذر ومن ذلك اظهار الطاعة فان الباعث عليه
قد يكون قصد الاقتداء فيكون افضل من الاخفاء (هـ) عن ابن عمر
رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال عمل السرافضل من عمل
العلانية والعلانية افضل لمن اراد الاقتداء وهذا لا يكون الا في المقتدى به
وقد يكون الباعث الرياء وللابليلس تلبيس في كلا الجانبين فعليك التيقظ
فان اشتبه عليك فعلك بالاخفاء فانه لا ضرر فيه البتة الا ان يكون الاظهار واجبا
او سنة مثل الجماعة (ومن ذلك التحديث بما فعله من الطاعات بعد الفراغ
وحكمه حكم اظهار نفسه الا انه اذا طرق اليه الرياء لم يؤثر في افساده
العبادة الماضية بل يكون تحديثه معصية جديدة وبالجملة الاخفاء في العبادات
التي لا يلزم اظهارها افضل من الاظهار الا عند التيقن بقصد التعليم
والاقتداء فالأظهار حينئذ افضل وقس على هذا امثالها ومن مكائد
الشيطان ان الرجل قد يكون له ورد معين كصلوة الضحى والتهجديقع
في قوم لا يفعلون هما فيتركهما خوفا من الرياء فهذا غلط ومتابعة
للشيطان اذ مداومته السابقة دليل على الاخلاص فجرد وقوع خاطرة
الرياء في القلب بلا اختيار وقبول ليس بضار ولا رياء ولا مخل بالاخلاص فترك
العمل لاجله موافقة للشيطان وتحصيل لغرضه نعم عليه ان لا يزيد على المعتاد
ان لم يجد باعثا دينيا وقد يتركهما لا خوفا من الرياء بل خوفا ان ينسب الي
الرياء ويقال انه مرء وهذا عين الرياء لانه تركه خوفا من سقوط منزلته
عندهم وفيه ايضا سوء الظن بالمسلمين وقد يقع الشيطان في قلبه ان يتركه
لاجل صيانتهم عن معصية الغيبة لا لفرار عن ذمهم وسقوط منزلته
عندهم وهذا ايضا سوء الظن بهم وصيانة الغير عن المعصية انما تحسن
في ترك المباهات والمستحبات والسنن ومن هذا القبيل ترك السواك
والطيلسان والمشى حافيا وركوب الحمار ونحوها صيانة للسنة الناس
عن الغيبة وفيه ترك السنة وسوء الظن وعدم الندامة على ترك السنة
بل استحسانه وعدّها عيبا ونقصا نا وهذه الاشياء تكفي لرجل العاقل مع
ان الاغلب ان تركه ناش من الرياء وقوله كذب ونفاق فنعوذ بالله تعالى
منها (وقد يتردد بين الثلاثة الرياء والاخلاص والحياء كرجل يطلب منه

صديقه قرضا ولا يسخو باقراضه الا انه يستحي من رده ويعلم انه لو ارسله
على لسان غيره لا يستحي منه ولا يقرض ولا يطلب الثواب فله عند ذلك
ان يشافه بالرد الصريح فينسب الى قلة الحياء او يتعلل بكذب او تعريض
فيأثم او يسخط الا ان يوجده حاجة الى التعريض فيباح او يعطى لمجرد الحياء
اولهيجان خاطر الرياء انه ينبغي ان يعطى حتى يثني عليك ويحمدك
ويشراسمك بالسخاء او حتى لا يذمك وينسبك الى البخل اولهيجان باعث
الاخلاص ان الصدقة بواحدة ٦ والقرض بثمانية عشر ففيه اجر عظيم
وادخال سرور على قلب صديق وقد يجمع هذه الثلاثة او اثنان وحكم
التساوي والطرفين قديناه (ومن ذلك ترك الذنوب الحالية فانه قد يكون لله
تعالى وعلامته تركها في الخلوة ايضا وقد يكون للحياء من الناس وقد يكون
لثلاث يقتدى به غيره فيعظم اثمه او ثلث لا يصغر في عينه فلا يقتدى به ولا يقبل
قوله فيحرم عن ثواب الاصلاح وقد يكون لثلاث قصد بشر او ثلاث يذمه
الناس فيعصون به وعلامته ان يكره ذمهم لغيره ايضا او ثلاث تأذي طبعه
بذم الناس فان فيه الشعور بالنقصان وتألم القلب بالذم ليس بحرام وانما يحرم
اذا دعاه الى ما لا يجوز نعم كمال الصدق في ان يزول نظره عن رؤية الخلق
فيستوى عنده ذامه ومادحه لعله ان الضر والنافع هو الله وان العباد كلهم
عاجزون وذلك قليل جدا او ثلاث يشغل قلبه الفارغ بزمهم فلا يتفرغ
لبعض العبادات فان بعض الناس قد يفعل بعض الذنوب ولا يترك بعض
الطاعات وان كان نقلا وقد يكون لثلاث يظهر المعصية فتضعف (خم)
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال عليه السلام كل امنى معافى الا
المجاهرين * او ثلاث يهتك ستر الله تعالى فيخاف ان يهتك ستره في القيمة
(م) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه مر فوعا ما ستر الله على عبد في الدنيا
الاستر الله عليه في الآخرة * وقد يكون ليرى الناس انه ورع خائف من الله
تعالى وليس كذلك فهذارياء محظور وما قبله كله جائز وليس برياء وحكم
المتزوج معلوم مما سبق وستر الذنوب الماضية وعدم ذكرها على هذه
الوجوه ومن المتزدد بين الرياء والحياء ان يمشي رجل على العجلة فيرى
واحدا من الكبراء فيعود الى الهدوء او يضحك فيرجع الى الانقباض

والاغلب فيها الرياء لان الحياء في الاكثر من القبايح والذنوب وهو فيها محمود ولوم من الناس وسيجيء ان شاء الله تعالى واما الحياء من المندوبات والسنن والواجبات فذموم جدا وبسمى عجزا وضعفا وخورا كن يستحي من الوعظ والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والامامة والاذان ونحوها فالقوى يؤثر الحياء من الله على الحياء من الناس

المبحث السابع

في علاج الرياء وذلك يتوقف على معرفة اسبابه وغوائله ومعرفة اسباب ضده وفوائده واما اسباب الرياء فقد علم مما سبق انها حب الجاه والمزلة في قلوب الناس حتى يمدحونه ولا يذمونه اما لذاته او للتوسل به الى غيره والطمع لما في ايدي الناس والفرار عن المذم والجهل واما غوائله فقد قال الله تعالى * ولا يشرك بعبادة ربه احدا * وخرج (يعلى) عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه عليه السلام قال من احسن الصلاة حيث يراه الناس واساءها حين يخلو فذلك استهانة استهان بهار به تبارك وتعالى (حد) عن محمود بن لبيد رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال ان اخوف ما اخاف عليكم الشرك الاصغر قالوا وما الشرك الاصغر يا رسول الله قال الرياء يقول الله اذا جزى الناس باعمالهم اذهبوا الى الذين كنتم تراؤن في الدنيا فانظروا هل يجدون عندهم جزاء (دنيا) عن جبلة المحصبي رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال ان المرأتى ينادى يوم القيمة يا فاجر يا غادر يا كافر يا خاسر ضل عملك وحبط اجرک اذهب فخذ اجرک ممن كنت تعمل له (ز) عن ضحاک رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام ان الله تبارك وتعالى يقول انا خير شريك فمن اشرك معي شريكا فهو لشريكي يا ايها الناس اخلصوا اعمالكم فان الله لا يقبل من الاعمال الا ما خالص له ولا تقولوا هذا لله وللرحم فانها للرحم وليس لله منها شيء ولا تقولوا هذا لله ولو جوهكم فانها لوجوهكم وليس لله فيها شيء * والآيات والاحاديث في ذم الرياء كثيرة جدا لا حاجة الى ذكرها جميعا

ههنا وفيما ذكرنا كفاية المسلم العاقل بل العقل يهتدى اليه بقليل التفات
اذ معنى الرياء جعل عبادة الله تعالى الموضوع لتعظيمه والتقرب اليه
وسيلة الى غيرهما وفيه قلب الموضوع وعكس الم شروع وتليس باعلام
الناس انه يقصد بالعبادة تعظيم الله تعالى والقربة اليه مع انه ليس كذلك
في نفس الامر بل يقصد بها التقرب اليهم والتحبب لهم فلو علموا نيته لمقتوه
وهجروه والله تعالى عالم بها فهو بالملت اولى وفيه استهانة بالله تعالى
العباد بالله تعالى منها واقل ما في الرياء صورة تليس وعبادة لغير الله تعالى
فهذا كاف في التحريم فلذا حرم كله وان تفاوت آحاده في غلظة التحريم
وخفته فغائلة الرياء استحقاق العذاب الاليم ٢ وابطال العمل ونقص اجره
(واما سبب الاخلاص فالايمان ووجوبه وتوقف قبول كل عمل عليه
واما فوائده فقد قال الله تعالى ﴿ وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين
الا الله الدين الحسا اص ﴾ (حب حك) عن انس رضى الله تعالى عنه
عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من فارق الدنيا
على الاخلاص لله تعالى وحده لاشريك له واقام الصلوة وآتى الزكوة
فارقها والله تعالى عنه راض (حك) عن معاذ بن جبل رضى الله تعالى
عنه انه قال حين بعث الى الين يا رسول الله اوصنى قال اخلص دينك
يكفيك العمل القليل (هق) عن ثوبان رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول طوبى للمخلصين اولئك
مصاييح الهدى ينجلى عنهم كل فتنة ظلماء (طب) عن ابى الدرداء
رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال الدنيا
ملمونة ملعون ما فيها الا ما ابتغى به وجه الله (هق حد) عن ابى ذر
رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال قد افلح من اخلص قلبه
لاليمان وجعل قلبه سليما ولسانه صادقا ونفسه مطمئنة وخليقته مستقيمة
وجعل اذنه مستمعة للحق وعينه ناظرة بالعبرة ﴿ فاما الاذن فقمع والعين
مقرة بما يوعى القلب وقد افلح من جعل قلبه واعيا ﴾ (فائدة الاخلاص
رضاء الله تعالى وقبول العمل والنجاة والفلاح يوم القيمة) فاذا تمهد هذا
فعلاج الرياء على ضربين قطع عروقه واستيصال اصوله وذلك

٩ بازالة اسبابه وتحصيل ضده واصل اسبابه حب الدنيا واللذة العاجلة
وترجيحها على الآخرة وهذا غاية المجاعة ونهاية البلادة فان الدنيا
كدره سريعة الزوال والآخرة صافية باقية والخلق كلهم عاجزون
لا يقدرزون على شيء ولا يملكون ضرا ولا نفعا فعليك ايها العاقل ان تقنع
بعلم الله تعالى عبادتك ولا تطلب علم غيره ليس الله بكاف عبده وان تذكر
وتكرر على قلبك غوائل الرياء وفوائد الاخلاص المذكورتين (والعلاج
العملي اخفاء العمل واغلاق الباب الاما لم اظهاره * والضرب الثاني
دفع ما يخطر من الرياء في الحال ورفع ما يعرض منه في اثناء العبادة فعليك
في اول كل عبادة ان تفتش قلبك وتخرج عنه خواطر الرياء وتقرره
على الاخلاص وتعزم عليه الى ان تتم لكن الشيطان لا يتركك بل يعارضك
بخطرات الرياء وهي ثلاثة مرتبة العلم باطلاع الخلق اورجاؤه ثم الرغبة
في جدهم وحصول المنزلة عندهم ثم قبول النفس له والكون اليه وعقد الضمير
على تحقيقه فعليك رد كل منها (اما الاول فبان قال مالك وللخلق علموا
اولم يعلموا ان الله تعالى عالم بحالك فاي فائدة في علم غيره واما الثاني فتذكر
آفات الرياء وتعرضه لمقت الله تعالى كراهية في مقابلة الرغبة
تدعو الى الالباء في مقابلة القبول والنفس لا محالة تطاوع اقوى المتقابلين
فلا بد في رد خواطر الرياء من امور ثلاثة المعرفة والكراهية والالباء وقد
يشرع العبد في العبادة على عزم الاخلاص ثم يرد خاطر الرياء فيقبله بغتة
ولا يحضره واحد من وجوه الرد بسبب امتلاء القلب بحب المدح
وخوف الذم واستيلاء الحرص عليه فيغرب عن القلب آفات الرياء
فينساها فلم يظهر الكراهية لانها ثمرة المعرفة وقد يتذكر فيعلم ان الذي
خطره خاطر الرياء وانه يعرضه لسخط الله تعالى ولكن لا يحصل الكراهية
لشدة شهوته فيغلب هواه عقله ولا يقدر على ترك لذة الحال فيستلذ
بالشهوة فيسوف بالتوبة او يتشاغل عن الفكر في ذلك لشدة الشهوة فكم
من عالم يحضره كلام لا يدعو الى قوله الا الرياء وهو يعلم ذلك ولكنه يستمر
عليه ولا يكرهه فيكون الحجة عليه اوكد اذ قبل داعي الرياء مع علمه به
وبغائله وقد يحضره المعرفة والكراهية معا ولكن لا يحصل الالباء بل

يقبل داعي الرياء يعمل به لكون الكراهية ضعيفة بالنسبة الى قوة الشهوة
والرغبة وهذا ايضا لا ينفع بكراهية اذا الغرض منها صرفه من الفعل فاذا
لا فائدة الا في اجتماع الثلاثة فاذا اجتمعت هذه الثلاثة فقد برىء من الرياء
ومجرد خطور الرياء هو ميل الطبع اليه وحببه له ومنازعته اياه لا يضر اذا
لم يكن منه قبول وركون بالاختيار اذ ليس في وسع العبد منع الشيطان
عن نزغاته ولا قمع الطبع حتى لا يميل الى الشهوات ولا ينزع اليها وانما غاية
ان يقابل شهواته بكراهية وایاء وعدم اجابة استفادها من علم الدين
فاذا فعل ذلك فهو الغاية في اداء ما كلف به ثم اذا فرغ فعليه ان لا يتحدث به
ولا يظهره الا اذا امن من الرياء وقصد اقتداء الغيرة في مظنته ويكون
وجلا من عمله خائفا ان يدخله من الرياء الخفي ما لم يقف عليه فيكون
مردودا بمقوت الله تعالى ويككون هذا الخوف في دوام عمله وبعده
لا في ابتداء العمل بل ينبغي ان يكون متيقنا في الابتداء انه مخلص ما يريد
بعمله الاوجه الله تعالى حتى توجد النية اذ هي العزم المصمم الباعث فلا
يجتمع مع الشك والاحتمال فاذا شرع على اليقين ومضت لحظة يمكن
فيها الغفلة والنسيان جاء الخوف من شائبة خفية عن الرياء او العجب
(واما اولوية غلبة الخوف على الرجاء او العكس فقد اختلف المشايخ فيها
قال بعضهم ينبغي ان يغلب الرجاء لانه استيقن انه دخل باخلاص وشك
في زواله فن قواعد الشرع ان اليقين لا يزول بالشك فبذلك يعظم لذته
في المناجاة والطاعات وخوفه لاجل ذلك الشك جديرا بان يكفر
خاطر الرياء ان كان قد سبق عنه وهو غافل عنه والمتقول عن اكثر المشايخ
غلبة الخوف حتى نقل عن رابعة رجعها الله تعالى حين قيل لها بم ترتجبن
انها قالت يا ياسني من جل على والذي عندي اختلاف ذلك باختلاف
الاشخاص والاحوال فان المبتدئ ومن فيه بقية من آثار العجب
والامن والغرور والبطالة ينبغي لهما غلبة الخوف واغريهما غلبة
الرجاء او المساواة والعلم عند الله تعالى

من آفات القلب الكبير وفيه خمسة مباحث (المبحث الاول في تفسير الكبير
 وضده ومناسبهما وحكمهما الكبير هو الاسترواح والركون الى رؤية النفس
 فوق المتكبر عليه فلا بد له منه ٧ بخلاف العجب والكبر حرام ورذيلة
 عظيمة من العباد وضده الضعة وهي الركون الى رؤية النفس دون غيره
 وهي فضيلة عظيمة من المخلوق واطهار الكبير موجودا او معدوما حقا
 او باطلا بقول او فعل تكبر والاستكبار يختص بالباطل فلذا لا يوصف الله به
 بخلاف المتكبر والتكبر حرام الا على المتكبر فانه قد ورد فيه انه صدقة
 والا عند القتال وعند الصدقة (د) عن جابر رضي الله تعالى عنه
 ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول فاما الخيلاء التي يحب
 الله تعالى فاخيال الرجل نفسه عند القتال واخياله عند الصدقة
 ولعل المراد بالاخيال عند الصدقة اظهار الغنى وعدم الالتفات
 الى المال واستصغاره واستقلاله ليقصده الفقراء بنشاط وامن من المن
 والاذى والا التكبر بالرأية باسباب الدنيا بدون الكبر فانه ليس بحرام
 وان كان مذموما وقدم وسيجي ان شاء الله تعالى واطهار الضعة بمادون
 مرتبة قليلا تواضع محمود وان كان كثيرا فمقلق مذموم الا في طلب العلم
 (عدي) عن معاذ وابي امامة رضي الله تعالى عنهما مرفوعا ليس
 من اخلاق المؤمن التعلق الا في طلب العلم وفي تعليم المتعلم التعلق مذموم
 الا في طلب العلم فانه ينبغي ان يتعلق لاستاده وشركائه ليستفيد منهم انتهى
 وان اكثر فتذلل حرام الا لضرورة (وهو الثالث عشر من آفات القلب
 كالعالم اذا دخل عليه اسكاف فتحنى له عن مجلسه واجلسه فيه ثم تقدم
 وسوى له نعله وعدا الى باب الدار خلفه فقد تخاسس وتذال وانما تواضعه له
 بالقياس والبشر والرفق في السؤال واجابة دعوته والسعي في حاجته
 وان لا يرى نفسه خيرا منه ولا يحقره ولا يستصغره ومنه السؤال لمن له
 قوت يومه لنفسه وسيجي ان شاء الله تعالى في آفات اللسان ومن السؤال
 اهداء قليل لاخذ كثير كما يفعل في دعوة العرس والختان ولكن يريد ان يخذل
 او يخل قيل فيه نزل قوله تعالى ولا تمنن تستكثر ومنه الذهاب
 الى الضيافة ووصية الميت بلا دعوة (د) عن عبد الله بن عمر رضي الله

تعالى عنه انه قال عليه السلام من دعى فلم يجب فقد عصى الله ورسوله
ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا * ومنه الاختلاط
الى القضاة والامراء والعمال والافغنياء طمعا لما في ايديهم بلا ضرورة
ومنه السجود والركوع والانحناء للكبراء عند الملاقاة والسلام ورده
والقيام بين يدي الظلمة وتقييل ايديهم وثيا بهم وليس منه مباشرة
اعمال البيت وحاجاته ككنس البيت وطبخ الطعام وحل المتاع من السوق
الى البيت ولبس الحشن والخلق والمرقع والمشى حافيا ولعن الاصابع
والقصعة واكل ما سقط على الارض من الطعام والتقاط دقاق الخبز
ونحوه من السفرة على الحصير والارض ومجالسة المساكين ومخالطتهم وانواع
الكسب من البيع والشراء واجارة نفسه للاعمال المباحة كرعى الغنم
وسقى البستان والكرم وعمل الطين والبناء وحل الخطب على ظهره
فان كل ذلك وامثاله تواضع فعلة الانبياء عليهم الصلوة والسلام والاولياء
رضي الله تعالى عنهم واكثره صدر عن سيد المرسلين عليه وعليهم
صلوات الله وسلامه اجمعين وصحابته المكرمين رضوان الله تعالى
عليهم اجمعين والتجنب منه والتأفف عنه كبر من اخلاق الجبارين
ولكن كثيرا من الناس بجهلهم يعكسون الامر

﴿المبحث الثاني﴾

في اقسام الكبر والتكبر وآفاتهما فنه يعرف العلاج الجلي قد عرفت انه لا بد
للكبر والتكبر من متكبر عليه وهو اما الله تعالى وهو افحش انواع الكبر
مثل غرود حيث حدث نفسه ان يقاتل رب السماء عز وجل ومثل فرعون
حيث قال انار بكم الاعلى واما رسوله عليه السلام كبعض الكفرة حيث قالوا
اهذا الذي بعث الله رسولا لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم
واما سائر الخلق وغائلة الكبر والتكبر منازعة العبد المملوك العاجز الضعيف
الذي لا يقدر على شيء الله الملك المالك القادر القوي على كل شيء في صفة
لا تليق الا بجلاله تعالى والتأدية الى مخالفته تعالى في اوامره ونواهيه
كما بليس قال اسجد لمن خلقت طينا انا خير منه خلقتني من نار وخلقته

من طين فاذا سمع الحق من المتكبر عليه استنكف من قبوله وتشمر للجدد.
ويكفيك فيه قوله تعالى * ٣٠ ساصرف عن آياتي الذين يتكبرون
في الارض بغير الحق * وكذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار *
ابي واستكبر وكان من الكافرين * عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
النبي عليه السلام قال الله تعالى الكبرياء ردائي والعظمة ازارى فمن نازعني
في واحد منهما قذفته في النار (م) عن ابن مسعود رضي الله عنه
ان النبي عليه السلام قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر
فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال ان الله
تعالى جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس (ت) عن ثوبان
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام من مات وهو يرى
من الكبر والغلول والدين دخل الجنة (حق) عن انس رضي الله تعالى
عنه عن النبي عليه السلام ان في النار ثوابيت يجعل فيه المتكبرون فيقفل
عليه (طب) عن عبد الله بن سلام رضي الله تعالى عنه انه مر بالسوق
وعليه حرمة حطب فقيل له ما يحملك على هذا وقد اغناك الله تعالى
عن هذا قال اردت ان ادفع الكبر سمعت ان رسول الله عليه السلام
يقول لا يدخل الجنة من كان في قلبه خردلة من الكبر (م) عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام ثلثة لا ينظر الله تعالى
اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان وملك كذاب وعائل
مستكبر (حك) عن طارق رضي الله تعالى عنه انه خرج عمر رضي الله تعالى
عنه الى الشام ومعا ابو عبيدة فاتوا على مخاضة وعمر على ناقة له فزل
وخلع خفيه فوضعهما على عاتقه واخذ بزمام ناقة
فحاض فقال ابو عبيدة يا امير المؤمنين انت تفعل هذا ما يسرني
ان اهل البلد استشفروك فقال اوه ولم يقل ذا غيرك يا ابا عبيدة جعلته
نكالا لامة محمد عليه الصلوة والسلام انا كنا اذل قوم فاعزنا الله
بالاسلام فهما نطلب العز بغير ما اعزنا الله تعالى به اذ لنا الله
تعالى (ت) عن عمرو بن شعيب رضي الله تعالى عنه عن ابيه عن جده ان
رسول الله عليه السلام قال يحشر المتكبرون يوم القيامة امثال الذر في صور

الرجال يغشاهم الذل من كل مكان يساقون الى سجن في جهنم يقال له بولس تعلوهم نار الانيار يسقون من عصارة اهل النار طينت الخبال (م) عن محمد بن زياد رحمه الله انه قال كان ابو هريرة رضي الله تعالى عنه يستخلف على المدينة فيأتي بحزمة الحطب على ظهره فيشق السوق وهو يقول جاء الامير وفي رواية ٢ طرقوا الامير حتى ينظر الناس اليه (خ) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله عليه السلام قال بينما رجل ممن كان قبلكم يحراجاره من الخيلاء خسف به فهو يتجمل في الارض الى يوم القيمة (ت) عن جبير بن مطعم رضي الله تعالى عنه انه قال يقولون في النبي وقد ركب الحمار ولبست الشملة وقد حلبت الشاة وقد قال رسول الله عليه اسلام من فعل هذا فليس فيه من الكبر شيء

المبحث الثالث

في اسباب الكبر والتكبر اعني ما به الكبر والتكبر والعلاج التفصيلي وهي سبعة باعتبار الجهل المقارن بها لانها في انفسها اسباب تامة وعلل موجهة فسيبيتها في الحقيقة راجعة الى الجهل فعلاجه ازالته وسببته ان شاء الله تعالى (الاول) العلم وهو اعظم الاسباب واشدها واصعبها علاجا لان قدر العلم عظيم عند الله تعالى وعند الناس وقد سمعت ما ورد في فضله والحث على تعلمه وكونه فرضا فلا مجال لقامه من اصله وترك تعلمه فائما علاجه بمعرفتين معرفة ان فضله انما هو بمقارنة النية الصالحة والعمل به ونشره لله تعالى بلا طمع نفع من الناس واخذ مال عليه والا فينقلب عليه فيصير اخس مرتبة من الجاهل واشد عذابا منه على القول الاصح فكيف يتكبر به عليه ويدل على هذا ما خرج (ت) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال من تعلم علما لم يمتنع به وجه الله تعالى لا يتعلمه الا ليصيب به غرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة يعني ربحها (ط) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام

علماء هذه الامة رجلان رجل اتاه الله علما فبذله للناس ولم يأخذ عليه طمعا
 ولم يشتر به ثمنا فذلك يستغفر له حيثان البحر ودواب البر والطير في جوا السماء
 ورجل اتاه الله علما فبخل به عن عباد الله تعالى واخذ عليه طمعا وشرى به
 ثمنا فذلك يلجم يوم القيمة بلجام من نار وينادي مناد هذا الذي اتاه الله علما
 فبخل به عن عباد الله تعالى واخذ عليه طمعا وشرى به ثمنا وذلك حتى
 يفرغ من الحساب (خ م) عن اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه انه قال
 سمعت رسول الله عليه السلام يقول يؤتى الرجل يوم القيمة فيلقى في النار
 فيندلق اقطاب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار في الرحى فيجتمع اليه
 اهل النار فيقولون يا فلان مالك الم تكن تأمر بالمعروف وتنهي عن المنكر
 فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتية وانهي عن المنكر وآتية وزاد
 في رواية مسلم قال واني سمعته عليه الصلوة والسلام يقول مررت ليلة
 اسرى بي باقوام يقرض شفا ههم بمقار يض من نار قلت من هؤلاء
 يا جبرائيل قال خطباء امك الذين يقولون ما لا يفعلون (طب نعم)
 عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال
 الزبانية اسرع الى فسقة القراء منهم الى عبدة الاوثان فيقولون يدا بنات قبل
 عبدة الاوثان فيقال لهم ليس من يعلم كمن لا يعلم (حك) عن انس
 رضي الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام العلماء امناء الرسل على العباد
 ما لم يخالطوا السلطان ولم يدخلوا في الدنيا فاذا دخلوا في الدنيا وخالطوا
 السلطان فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم (ز) عن معاذ بن جبل رضي الله
 تعالى عنه انه قال تعرضت او تصديت لرسول الله وهو يطوف بالبيت
 فقلت له يا رسول الله اي الناس شرف قال رسول الله اللهم غفرا سل
 عن الخير ولا تسئل عن الشر شرار الناس شرار العلماء (طص هق) عن
 ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم اشد الناس عذابا يوم القيمة عالم لم ينفعه علمه (حد هق)
 عن منصور بن زازان رحمه الله انه قال نبئت ان بعض من يلقي في النار
 بتأذي اهل النار يرحمه فيقال له ويلك ما كنت تعمل اما يكفيننا ما نحن
 فيه حتى ابتليناك وبتن ربحك فيقول كنت عالما فلم انتفع بعلمي (هق حب)

عن ابي الدرداء رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام لا يكون المرء عالماً حتى يكون بعلمه عاملاً (حك) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام يكون في آخر الزمان ٣ عباد جهال وعلماء فساق (مج) عن ابي سعيد رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام من كنتم علماً مما ينفع الله به في امر الناس في الدين الجهم يوم القيمة بلجام من نار (زطط) عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام يظهر الاسلام حتى يختلف التجار في البحر وحتى يخوض الخيل في سبيل الله ثم يظهر قوم يقرأون القرآن يقولون من اقرأ منا من اعلم منا من افقه منا اولئك منكم من هذه الامة واولئك هم وقود النار (طب) عن مجاهد رحمه الله تعالى عن ابن عمر رضى الله عنه انه قال لا اعلم الا عن النبي عليه السلام انه قال من قال انى عالم فهو جاهل * ولا يرى عالماً منصفاً اذا نظر وتأمل في احواله واعماله يحكم لنفسه انها بريئة من هذه الآفات بل الظن ان يحكم عليها بها او بعضها فتكبره بالعلم جهل محض (وثانى المعرفتين ان يعرف ان الكبر من العباد حرام وانه لا يليق الا بالله تعالى وانه صفة مختصة به تعالى ولو سلم ان العالم يرى من الآفات المذكورة وان لعلمه فضلاً فعلمه يورث خشية من الله قال الله تعالى * انما يخشى الله من عباده العلماء * وتواضعاً لاجراً على الله تعالى وامنانه وكبراً على عباده وعجبا عليهم فلذا صار الانبياء عليهم الصلوة والسلام متواضعين خاشعين لله تعالى لم يكن فيهم كبر ولا عجب فحق العبد ان لا يتكبر على احد فان نظر الى جاهل يقول هذا عصي الله تعالى بجهل وانا عصيته بعلم فهذا اعذر منى وان نظر الى عالم يقول هذا علم ما لم اعلم فكيف اكون مثله وان نظر الى اكبر منه سنا يقول انه اطاع الله تعالى قبلى وان نظر الى صغير يقول انى عصيت الله تعالى قبله وان نظر الى مساويه سنا يقول انى اعلم بحالى ولا اعلم حاله والمعلوم اولى بالتحقير من المجهول وان نظر الى مبتدع او كافر يقول ما يدرينى لعلمه يتختم له بالاسلام ويتختم لى بما هو عليه الآن وان نظر الى كلب او خنزير او حية او عقرب او نحوها يقول هذا لم يعص الله تعالى فلا عقاب

ولا عتاب عليه وانا عصيته فانا مستحق لهما فيكون مصروف الهم الى نفسه مشغول القلب بعينه خوفا له عاقبته عن عيب غيره (فان قلت فكيف ابغض المبتدع والفاسق في الله تعالى وقد امرت به وكيف انهاهما عن المنكر مع رؤية نفسي دونهما قلت تبغض وتنهي لمولاك اذا امرك بهما لا لنفسك وانت فيهما لا ترى نفسك ناجيا وصاحبك هالكا بل يكون خوفك على نفسك بما علم الله تعالى من خفايا ذنوبك اكثر من خوفك عليهما مع الجهل بالخاتمة فتكون كغلام ملك امره بمراقبة والده والغضب عليه وضربه متهما اساء فيغضب عليه ويضربه عند الاساءة امثالا لامرء ولاءه وتقربا له به بلا تكبر عليه بل هو متواضع له يرى قدره عند مولاه فوق قدر نفسه فكذلك عليك ان تنظر الى المبتدع والفاسق وتقول ربما كان قدره عند الله تعالى اعظم لما سبق لهما من حسن العاقبة في الازل ولما سبق لي من سوء العاقبة فيه وانا غافل عنه فتغضب وتنهي لحكم الامر بحجة لمولاك اذ جرى ما يكرهه مع التواضع لمن يجوز ان يكون اقرب منك عنده في الآخرة ٧ (والثاني) العباد والورع فان العابد الورع قد يتكبر على الفاسق بل على من لا يعمل مثل عمله من التواقل والاحتراز عن الشبهات وفضول الحلال وهذا ايضا من الجهل فعلاجه ايضا معرفتان معرفة ان فضل العباد والورع انما يكون باستجماعهما الشرائط والاركان ومجانبتهم المفسدات والمكروهات ومقارنتهم النية الصادقة والاخلاص والتقوى وصونهما عن المحبطات والمبطلات وحصول هذه باسرها من امثالنا متعسرة بل متعذرة لاسيما الاخلاص والتقوى فلذا قال الله تعالى * فلا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى * مشيرا بان تزكية النفس انما تكون بالتقوى وانها لا يعلم كنهها وحقيقتها الا الله تعالى والمعرفة الثانية مثل ما سبقت فتذكرها (والثالث) النسب والحسب والكبر بهما ناش عن الجهل ايضا لانه تعزز بكمال غيره ولذا قيل (شعر) لئن فخرت باباء ذوى شرف * لقد صدقت ولعنك بشس ما ولدوا * وقال النبي عليه السلام فيما خرج به (م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه من ابطأ به عمله لم يسرع به

نسبه انظر الى ابن آدم عليه السلام قابيل وابن نوح عليه السلام كنعان
هل نفعهما نسبهما ثم انظر الى نسبك الحقيقي فان اباك القريب نطفة
قدرة وجدك البعيد تراب ذليل فكيف يليق بك التكبر بالنسب

❖ والرابع ❖

الجمال وذلك اكثر ما يجري في النساء وهذا ايضا جهل اذهو فان سريع
الزوال لا تنظر الى ظاهرك نظر البهايم وانظر الى باطنك نظر العقلاء
اولك نطفة ثم مذرة خرجت من مجرى البول ودخلت في آخر واختلطت
باخرى ودم الحيض ثم خرجت منه مرة اخرى واخرى جيفة قدرة
وانت بينهما جمال العذرة الرجيع في امعائك والبول في مثانتك والمخاط
في انفك والبراق في فيك والوسخ في اذنيك والدم في عروقك والصديد
تحت بشرتك والصنمان تحت ابطك وتغسل الغائط كل يوم دفعة
او دفعتين بيدك وتتردد الخلاء كل يوم مرة او مرتين وكل هذا سبب
الضعة والذل والحياء فضلا عن الكبر والخيلاء

❖ والخامس ❖

القوة وشدة البطش والتكبر بها جهل ايضا اذ الحمار والبقر والجمال والفيل
كل ذلك اقوى من الانسان واى افتخار في صفة يسبقك البهايم فيها
ثم انها تزول بحمى يوم ونحوها فلا تقدر على حفظها ولا على تحصيلها
بل هي كظل زائل ونوم نائم

❖ والسادس ❖

المال والتلذذ بمتاع الدنيا

❖ والسابع ❖

الاتباع من البنين والاقارب والعلماء والجواري والتلامذة وتقرب
من السلطان وولائه وقضائه وهذان من اقبح انواع اسباب الكبر لانه
تكبر بما هو خارج عن ذات الانسان سريع الزوال والانتقال يشترك
فيه اليهود والنصارى لو هلك ماله او اتبعه او عزل او مات سنده

كان اذل الخلق واحقرهم فاف لشرف يسبقك به اليهود واف لشرف يأخذه السارق في لحظة ثم ان للتكبر فقط ثلاثة اسباب اخر الحق كالذي يتكبر على من يرى انه مثله او فوقه ولكن قد غضب عليه بسبب سبق منه فاورثه حقدا ورسخ في قلبه بغضه فلا تطاوعه نفسه ان يتواضع له ويحمله على رد الحق اذا جاء من جهته وعلى الانفة من قبول نصحه وعلى ان يجتهد في التقدم عليه والحسد فانه يدعو الى جحد الحق والتكبر على المحسود مع معرفته بفضله عليه وعلاج التكبر بهذين ازا التهما وسيجي ان شاء الله تعالى والرياء حتى ان الرجل لينظر من الناس من يعلم انه افضل منه وليس بينهما معرفة ولا حق ولا حسد ولكن يمتنع من قبول الحق ويتكبر عليه خيفة ان يقول الناس انه افضل منه ولو خلا معه بنفسه لكان لا يتكبر عليه وقد يكون الباعث على التكبر المراية باسباب الدنيا كن يلبس في بيته ما يلبسه عند الناس ويستنكف من جل حوايجه بين الناس ويحمله في الليل وحيث لا يراه الناس

المبحث الرابع

في علامات الكبر اعلم ان الكبر قد يخفى على صاحبه حتى يظن انه بريء منه فلا بد من بيان اخلاق المتكبرين حتى يعرض كل سالك نفسه عليها فيميز الخبيث من الطيب فلا يغره الغرور فنها ان يحب قيام الناس له او بين يديه تعظيما لنفسه بلا وجدان كراهة من نفسه لهذا الحب بل بقبول وركون اليه فان وجد كراهة وعدم اجابة في نفسه قيل طبعي او وسوسة لا يضر ان كما ذكرنا في الرياء ومنها ان لا يمشي الا ومعه غيره يمشي خلفه (ديلم حدمج) عن ابي امامة رضى الله تعالى عنه انه عليه السلام خرج يمشي الى البقيع فتبعه اصحابه فوقف وامرهم ان يتقدموا وشمي خلفهم فسئل عن ذلك فقال اني سمعت خفي نعالكم فاشفت ان يقع في نفسي شيء من الكبر ومنها ان لا يزور غيره وان كان يحصل من زيارته خيره او غيره من تعليم التواضع ومنها ان يستنكف من جلوس غيره بالقرب منه الا ان يجلس بين يديه ومنها ان يتوقى مجالسة المرضى

والمعلولين ويحاشي عنهم ومنها ان لا يتعاطى بيده شغلا في بيته ومنها
ان لا يحمل متاعه الى بيته وكان رسول الله عليه السلام يفعل هذه المنفيات
ومنها ان يستنكف عن لبس الدون من الثياب وقد قال عليه السلام
فيما أخرجه (د) عن ابي امامة رضى الله عنه البذاذة من الايمان ومنها
ان يستنكف عن دعوة الفقير لاعتدائه دعوة الغنى والشريف ومنها
ان يستنكف عن قضاء حاجة الاقرباء والرفقاء في السوق خصوصا شراء
الاشياء الخسيسة كالصابون والكبد والكرش والحناء والنورة والمصطكى
والمشط ومنها ان يثقل عليه تقدم الاقران في المشى والجلوس بحيث
ان مشى او جالس باحدهم يمشى خلفه ويجلس تحته متصلا به فان اتفق
ذلك فاما ان يذهب ويفارق فلا يمشى ولا يجلس او يبعد عنه في المشى
والجلوس بحيث يكون بينهما اشخاص ممن يعلم كل احد انهم ادون منه
ليظهر انه اختار التواضع اذ لو كان متصلا به وخراعته لظن انه ادون منه
ومنها عدم قبول الحق عند مناظرة الاقران من صاحبه وعدم الاعتراف
بخطائه والشكر له اما لعدم الاصغاء والتأمل في كلامه احتقارا واستصغارا له
او عنادا او مكابرة فكل هذه ان كان في الملاء فقط فرياء وان كان فيه
وفي الخلوة فكبر

﴿ البحث الخامس ﴾

في اسباب الضعة والتواضع وفوائدهما اما الاولى فهي معرفة نفسه
من اين الى اين ومعرفة عيوبه وغوائل الكبر وفوائد التواضع وفوائده
من كونه من اخلاق الانبياء والاولياء والعلماء والصلحاء ومحمودا عند الله
تعالى وسبيل رفعة الدرجات في اعلى عليين وكان القياس ان ينزل العبد
نفسه منزله لادونها ولا فوقها كالشجاعة بين التهور والخبث والعفة
بين الشره والحمود والسخاء بين البخل والاسراف فان خير الامور
اوساطها لكن لما كان النفس مائلة بالطبع الى العلو كان الاحوط
والانسب حطها عن مرتبتها قليلا ذريعا لا يدري مرتبتها فينزل نفسه
فوقها غفلة وحب العلو اذ حب الشيء يعنى ويصم هذا في التواضع (واما

في الضعة فالاولى ان يرى نفسه ادنى من كل مخلوق وهذا دأب السلف
 الصالحين حتى قال الشبلي رحمه الله عطل ذلي ذل اليهود وقال
 ابو سليمان الداراني رحمه الله لو اراد جميع الخلق ان يضعوني ادنى مما في نفسي
 من الضعة ما قدروا عليه (فان اختلج في قلبك انه كيف يتصور ان يرى
 الانسان نفسه ادنى من فرعون وابليس فقل ان الله تعالى خذلهما واضلهمما
 فوقهما فيما وقعا ووفقني وهداني للايمان والطاعة فلو عكس لعكس وليس
 اجتناب نفسي مما فعلاه من ذاته ابل من عناية الله تعالى وانا اعلم من نفسي
 من الحباثت الكثيرة والعيوب العظيمة ما لا اعلم منهما والمعلوم ادنى
 من المشكوك والنجھول ولا اعلم كيف اموت ويحتمل والعايا بالله تعالى
 ان اموت على الكفر فاشاركهما في العذاب المخلد ٣ ولنذكر ما ورد
 في فضائل التواضع (د) عن عياض رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه
 السلام انه قال ان الله تعالى اوحى الى ان تواضعوا حتى لا يبغى احد على احد
 ولا يفخر احد على احد (طب) عن ركب المصري رضى الله تعالى عنه انه قال
 قال رسول الله عليه الصلاة والسلام طوبى لمن تواضع في غير منقصة
 وذل في نفسه من غير مسئلة واتفق ما لاجعه في غير معصية ورحم اهل الذل
 والمسكنة وخالط اهل الفقه والحكمة طوبى لمن طاب كسبه وصلحت
 سريره وكرمت علانيته وعزل عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه واتفق
 الفضل من ماله وامسك الفضل من قوله (حب) عن ابي سعيد الخدري
 رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال
 من تواضع لله تعالى درجة يرفعه الله تعالى درجة حتى يجعله في اعلى عليين
 ومن تكبر على الله تعالى درجة يضعه الله تعالى درجة حتى يجعله
 في اسفل السافلين (طط) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من تواضع لاختيه المسلم رفعه الله تعالى
 ومن ارتفع عليه وضعه الله تعالى (وقد يكون سبب التواضع السخرية
 والتفاق والرياء والطمع والخوف فيكون رذيلة بحسب العارض
 والكيف فعليك بصيانه عنها

العجب وهو استعظام العمل الصالح وذكر حصول شرفه بشئ دون الله تعالى من النفس او الناس وقد يطلق على مطلق استعظام النعمة والركون اليها مع نسيان اضافتها الى النعم (و ضده ذكر المنة وهو ان يذكرانه بتوفيق الله تعالى وانه الذي شرفه وعظم ثوابه وقدره وهذا الذي فرض عند دواعي العجب وسبب العجب في الحقيقة الجهل المحض او الغفلة والذهول فعلاجه الجلي معرفة ان كل شئ يخلق الله تعالى وارادته وان كل نعمة من عقل وعلم وعمل وجاه ومال وغيرها من الله تعالى وحده والتنبه واليقظة بذكره واخطاره بالبال وفي الظاهر اسباب الكبر السبعة السابقة والعلاج التفصيلي يعرف مما سبق فعلى السالك الشكر على كل ما وجد فيه من النعم من علم وعمل وغيرها وعلى توفيق الله تعالى وعونه ونصره وخلقها واعطائه اياه له ومن اقوى العلاج معرفة آفاته وهي كثيرة ويكفيك انه سبب الكبر ونسيان الذنوب ونعم الله بالتوفيق والتمكين والامن من مكر الله وعذابه وان يرى ان له عند الله تعالى منة وحقا باعماله التي هي نعمة من نعمه وعطية من عطايه ويدعوى ان يزكى نفسه ويمتنع من الاستفادة والاستشارة (زهق) عن انس رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال ثلث مهلكات شخ مطاع وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه (وعنه عن النبي عليه السلام انه قال لو لم تذنبوا لخشيت عليكم ما هو اكبر من ذلك العجب * واقبح * العجب العجب بالرأى الخطاء فيفرح به ويصر عليه ولا يسمع نصيح ناصح بل ينظر الى غيره بعين الاستبهاال قال الله تعالى * اخن زين له سوء عمله فرآه حسنا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا * وجميع اهل البدع والضلال انما اصرروا عليها العجبهم بأرائهم وعلاج هذا العجب اعسر واصعب اذ صاحبه يظنه علما لاجهلا ونعمة لا نقمة وصحة لامر ضا فلا يطلب العلاج ولا يصق الى الاطباء وهم علماء اهل السنة والجماعة

✽ الخامس عشر الحسد وفيه اربعة مباحث ✽

✽ المبحث الاول ✽

في تفسيره وضده ومنا سبهما وحكمها الحسد ارادة زوال نعمة

الله تعالى عن احد مماله فيه صلاح ديني اودنيوي من غير ضرر
 في الآخرة او عدم وصولها اليه وجبه من غير انكار له ولو وقع
 في قلبك من غير اختيار ووجدت الانكار لوقوعه فيه فلا بأس
 به بالاتفاق فان لم تجد او وقع باختيار واردة زوال او عدم وصول
 فان علمت بمقتضاه او ظهر اثره في بعض الجوارح فحسد حرام
 بالاتفاق وان لم تعمل بمقتضاه ولم تظهر اثره اصلا وكان الوجود
 في القلب نفسه فقط فحسد (اختلفوا في حرمة وكون صاحبه
 آثما ومختار الامام الغزالي رحمه الله تعالى حرمة وظن هذا الفقير
 عدمها لقوله عليه الصلوة والسلام ثلث لا ينجون منهن احد الظن والطيرة
 والحسد وسأحدثكم بالخروج من ذلك اذا ظننت فلا تحقق واذا تطيرت
 فامض واذا حسدت فلا تبغ خرج من ذلك اذا ظننت فلا تحقق واذا تطيرت
 على حب الطبع لزوال نعمة العدو مع الكراهة من جهة الدين والعقل
 غير موجه اذا الحسد حقيقة في الارادة التي هي ضد الكراهة فلا يجامعها
 كما لا يجامع الشهوة اعني حب الطبع ضدها الذي هو النفرة بخلاف كل من
 الاولين فانه يجامع كلام الاخيرين والاولين اختياريتان والاخيرتان
 اضطراريتان لما توصفان بالحل والحرمة وقوله عليه الصلوة والسلام
 فلا تبغ من البغي الذي هو فعل الجوارح وسئل الحسن البصري عن الحسد
 فقال غمة لا تضرك ما لم تبده قال عليه الصلوة والسلام ان الله تعالى يجاوز
 لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تكلم او تعمل به خرجه (خ م) عن ابي
 هريرة رضي الله تعالى عنه مر فوعا وحله الامام الغزالي رحمه الله تعالى
 على ميل الطبع بلا اختيار مر دود من اربعة اوجه الاول ان غير الاختياري
 لا يدخل تحت التكليف فلا ذنب فيه فلا عفو وتجاوز مع ان عن بمعنى عفا
 والثاني ان غير الاختياري لا يؤاخذ به امة من الامم فلا وجه للتخصيص
 حينئذ بقوله امتي والثالث ان ذلك الجمل انما يصح على رواية رفع انفسها
 واما على رواية نصبها فلا اذالرفع دال على الاضطرار والنصب على
 الاختيار والرابع ان آخر الحديث المذكورينا في ذلك الجمل لانه يفيد معنى
 الغاية فتقدير الحديث عفا الله تعالى عن امتي كل ما حدثت به انفسها

الى ان يظهر اثره على الجوارح اما بالتكلم او بالعمل فيدخل في العفو الهام
والعزم بالقلب بعد ميل الطمع اذ لم يتكلم ولم يعمل به والمراد بالتكلم ما هو اثر
من آثاره ومقتضى من مقتضياته كالغيبة والقدح والسب في الحسد وسوء
الظن وكذلك المراد بالعمل فان قلت ان مجرد اعتقاد الكفر والبدعة حرام
لا يعنى فلم لا يكون مجرد سوء الظن والحسد ونحوهما كذلك مع ان كلامهما
فعل قايي فما الفرق بينهما قلت الاولان قبحهما وحرمتهما لذاتهما
وقبح ما نحن فيه وحرمة لسببية العمل القبيح فاذا تجرد عنه ولم يفض اليه
لا بعدان يرتفع عنه الحرمة والاثم لاسيما في امة محمد عليه السلام خیرام
لتشريف حبيبه وتكريم صفيته نعم قصد المعصية وهما لاسيما العزم
المصمم قلما يوجد بدون الاثر على الجوارح ولا كلام ايضا ان الكمال
ان يخلى الانسان قلبه عن العزائم الفاسدة والصفات الخبيثة وتحليته
بالنيات الصالحة والصفات الحميدة واما الرياء بطاعة او دليلها فلا ينفك
عن عمل بمقتضاه فان الاجتناب عن بعض الشبهات ليرى الناس انه ورع
كف الجوارح عنها وهو عملها والذكر القلبي والتفكير عمل قلبي وكلاهما
عمل بمقتضى الرياء واما كف الحسود الجوارح فلا يفسد بعمل بمقتضى
حسده بل عمل بضد مقتضاه واما الكبر والعجب فن قيل اعتقاد الكفر
والبدعة والله تعالى اعلم وان لم ترد زوال النعمة ولكن اردت لنفسك
مثلها فهو غبطة ومنافسة ليست بحرام بل مندوب في الدين وحرص
مذموم في الدينوى وسيجى ان شاء الله تعالى وان لم يكن في النعمة صلاح
لصاحبها بل فساد ومعصية فاردت زوالها عنه او عدم وصولها اليه
فذلك ناش من غيرة المؤمن لله تعالى مندوب اليه (خ) عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله
تعالى يغار وان المؤمن يغار وان غيرة الله تعالى ان يأتى المؤمن ما حرم
الله تعالى والغيرة في الاصل كراهية مشاركة الغير في حق من الحقوق
وغيرة الله تعالى منعه عبده من الاقدام على الفواحش لان فيه مشاركة
الله تعالى بان يفعل ما يريد من غير تعبد وتقيد بامر ونهى وغيرة المؤمن
لنفسه هيجان وازعاج من قلبه يحمله على منع الحريم من الفواحش

ومقدما تها لان فيه كراهية الاشتراك وهذه واجبة (م) عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه انه قال قال سعد بن عباد رضي الله تعالى عنه
يا رسول الله لو وجدت مع اهلي رجلا لم اسمه حتى يأتي باربعة شهداء
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نعم قال كلا والذي بعثك بالحق
ان كنت لا عاجله بالسيف قبل ذلك قال رسول الله اسمعوا الى ما يقول
سيدكم انه لغيرور وانا اغير منه والله تعالى اغير مني وفي رواية (خ) قال
عليه السلام اتعجبون من غيرة سعدوا لله انا لاغير منه والله تبارك وتعالى
اغير مني لا احد اغير من الله تعالى ومن اجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر
منها وما بطن وقد يطلق الغيرة على كراهية المرأة على اشتراك الغير
في بعليها وهذه مذمومة (م) عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم خرج من عندها ليلافغرت عليه فجاء فرآني
ما اصنع فقال مالك يا عائشة اغرت فقلت وما لي لا يغار مثلي على مثلك
فقال النبي عليه السلام لقد جاءك شيطانك قالت يا رسول الله او معي شيطان
قال نعم قلت ومعك يا رسول الله قال نعم ولكن اعاني الله تعالى عليه
حتى اسلم * وغيره المؤمن لله تعالى كراهية المعصية وما لا يحبه الله تعالى
وهذه واجبة وضد الحسد النصح والنصيحة وهي ارادة بقاء نعمة الله
تعالى على احد مما له فيها صلاح او حدوثها وان شئت قلت ارادة الخير
للغير وهي واجبة (م) عن تميم الداري رضي الله تعالى عنه ان رسول الله
عليه السلام قال ان الدين النصيحة قلت لمن يا رسول الله ٣ قال لله
ولكابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم (طب) عن حذيفة رضي الله
تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام من لا يهتم بامر المسلمين
فليس منهم ومن لم يصح ويمسح ناصحا ورسوله ولكابه ولا مامه
ولعامته المسلمين فليس منهم

المبحث الثاني *

في غوائل الحسد فنه يعرف العلاج الاجمالي وهي ثمانية * الاول افساد
الطاعات (د) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى

عليه وسلم قال اياكم والحسد فان الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب او قال العشب والمراد اكل الاضعاف اذ لا يحبط بالمعاصي عند اهل السنة او تأديته الى الكفر (ت) عن الزبير رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء وهي الخالقة اما اني لا اقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون حتى تحابوا الا ادلكم على ما تحابون افشوا السلام بينكم (والثاني الافضاء الى فعل المعاصي اذ لا يخلو الحاسد عن الغيبة والكذب والسب والشتمات عادة (طب) عن حمزة بن ثعلبة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يزال الناس بخير ما لم يتحاسدوا (والثالث حرمان الشفاعة (طب) عن عبد الله بن بسر رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال ليس مني ذو حسد ولا نعمة ولا كهانة ولا ائمنه ثم تلا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والذين يؤذون المؤمنين الآية (والرابع دخول النار (ديلم) عن ابن عمر وانس رضي الله تعالى عنهم انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ستة يدخلون النار قبل الحساب بستة قيل يا رسول الله من هم قال الامراء بالجور والعرب بالعصية والدهاقين بالكبر والتجار بالخيانة واهل الرستاق بالجهل والعلماء بالحسد (والخامس الافضاء الى اضرار الغير فلذا امر الله تعالى بالاستعاذة من شر الحاسد كما امرنا بالاستعاذة عن شر الشيطان وقال عليه السلام استعينوا على قضاء الحوائج بالكتمان فان كل ذي نعمة محسود خرجته (طط دنيا) عن معاذ رضي الله تعالى عنه مر فوما (والسادس التعب والهم من غير فائدة بل مع وزر ومعصية قال ابن السماك رحمه الله لم ار ظالما اشبه بالمظلوم من الحاسد نفس زائغة وعقل هائم ونغم لازم (والسابع عمى القلب حتى يكاد لا يفهم حكما من احكام الله تعالى قال سفيان رحمه الله لا تكن حاسدا تكن سريع الفهم (والثامن الحرمان والخذلان فلا يكاد يظفر بمراده وينصر على عدوه فلذا قيل الحسود لا يسود

﴿ المبحث الثالث ﴾

العلاج العلمي والعملی الاول ان تعلم ان الحسد ضرره عليك في الدنيا والدين وانه لا ضرر فيه على المحسود فيهما بل ينفع به فيهما اما ضرره لك في الدين فلانك بالحسد سخطت قضاء الله تعالى وكرهت نعمته التي قسمها لعباده وعدله واستنكرت ذلك وغششت رجلا من المؤمنين وتركت نصحه والغش حرام والنصيحة واجبة واما في الدنيا فغم وحزن وضيق نفس واما انه لا ضرر على المحسود فيهما فظنا هر لان النعمة لا تزول عنه بحسدك ولا ياتم به واما انتفاعه في الآخرة فهو انه مظلوم من جهتك لاسيما اذا اخرجك الحسد الى القول والفعل بالغيبة وهتك ستره والقدح فيه ونحوها فهذه هدايات تهديها اليه فينتفع بها في الآخرة واما في الدنيا فلان اهم اغراض الخلق مساءة الاعداء وغمهم (والعلاج العلمي ان يكلف نفسه نقيض مقتضاه فان بعثه على القدح فيه ككلف لسانه المدح له وان على التكبر عليه الزم نفسه التواضع له والاعتذار اليه وان على كفا الانعام عليه الزم نفسه الزيادة في الانعام وان على الدعاء عليه دعا له بزيادة النعمة التي حسده فيها

﴿ المبحث الرابع ﴾

في العلاج القلبي وهو يحتاج الى معرفة اسبابه ثم ازالته وهي ستة (الاول التعزز وهو ان يشغل عليه ان يترفع عليه غيره فاذا اصاب بعض امثاله ولاية او علما او مالا خاف ان يتكبر عليه وهو لا يطيق تكبره ولا تسمح نفسه باحتمال صلفه وتفاخره عليه فليس غرضه ان يتكبر عليه بل غرضه ان يدفع كبره ويرضى بمساواته وزيادته عليه من غير تكبر فان اراد عدم وصوله الى تلك النعمة اوزوالها ٩ مقيدة بالافضاء الى الكبر فليس بحسد لئلا امر وان مطلقا فحسد لعدم التيقن بالفساد وامكان التقييد (والثاني التكبر فان من في طبعه التكبر على انسان واستصغاره واستخفافه فاذا نال نعمة خاف ان لا يتحمل تكبره ويرفع عن متابعتة وخدمته فيريد زوالها وعلاجه سبق (والثالث سيئة نعمة الغير لفوت مقصوده وذلك يخص

بمتزاحين على مقصود واحد فان كل واحد يحسد صاحبه في كل نعمة
يكون زوالها عوناً له في الانفراد بمقصوده فهذا الحسد يكون بين الامثال
والاقربان كالضرات والاخوة يقصدون المنزلة في قلب الزوج والابوين
وتلامذة استاذ واحد ومريدي شيخ واحد وندماء الملك وخواصه
ووعاظ بلدة واحدة وطلاب ولاية وقضاء وتدريس وتولية اوقاف اوجهة
من جهاتها وماله حب المال والرياسة (والرابع مجرد حب الرياسة كمن يريد
ان يكون عديم النظير في فن من الفنون ويغلب عليه حب الثناء فاذا سمع
بنظيره في اقصى العالم ساء ذلك واحب موته وزوال النعمة التي بها
يشاركه في المنزلة من شجاعة او علم او عبادة او صناعة او جمال
او ثروة) والخامس خبث النفس وشحها بالخير لعباد الله تعالى فانك
تجد من لا يشتغل برياسة وتكبر وطلب مال اذا وصف عنده
حسن حال عبد في نعمة يشق عليه ذلك واذا وصف له اضطراب
امور الناس وادبارهم وفوات مقاصدهم فرح به فهو ابدى
يحب الادبار لغيره ويبخل بنعمة الله تعالى على عباده الذين ليس
بينهم وبينه عداوة ولا رابطة وهذا اخبث الحسد واعسر اهالة
وعلاج لانه طبع وجبة يكاد يستحيل في العادة زواله (والسادس الخقد
وهو السادس عشر) من آفات القلب وفيه ثلث مقالات (المقالة الاولى
في تفسيره وحكمه وهو ان يلزم نفسه ٨ استئصال احد والثغارة والبغض له
وارادة الشر له وحكمه ان لم يكن بظلم اصابه منه بل بحق وعدل كالامر
بالمعروف والنهي عن المنكر فحرام وان كان فليس بحرام فان لم يقدر على
اخذ الحق فله التأخير الى يوم القيمة والعفو وهو افضل قال الله تعالى *
وان تعفوا اقرب للتقوى * خذ العفو * والعافين عن الناس * وليعفوا
وليصفحوا الاتحبون ان يغفر الله لكم (مت) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
ان النبي عليه السلام قال ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا بعفو
الا عزا وما تواضع عبدا لارفعه الله تعالى) وان قدر فله العفو ايضا وهذا
افضل من العفو الاول والانتصار اي استيفاء حقه من غير زيادة وهو العدل
المفضول لكن قد يكون افضل من العفو بعارض مثل كون العفو سببا

لتكثير ظلمه والانتصار لتقليله او هدمه او نحو ذلك وان زاد فجور و ظلم
(قال الله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاؤلئك ما عليهم من سبيل الى الامور
ولا يجرمكم شأن قوم على ان لاتعدلوا) المقالة الثانية في غوائله وهى احد
عشر الاول الحسد والثاني الشماتة بما اصابه من البلاء اى الفرح والسرور
والضحك به (وهى السابع عشر) من آفات القلب (ت) عن واثلة بن الاسقع
رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال لاتظهر الشماتة باخيك
فيما فيه الله تعالى ويتليك فالفرح بمصيبة العدو مذموم جدا خصوصا
اذا حملها على كرامة نفسه واجابة دعائه بل عليه ان يخاف ان يكون
مكراله ويحزن ويدعو بازالة بلائه وان يخلفه الله تعالى خيرا مما فات الا
ان يكون ظالما فاصابه بلاء يندمه من الظلم ويكون لغيره من الظلمة عبرة
ونكالا لفرحه حينئذ يزال الظلم من المسلم (والثالث) هجره وعداوته وهو
(الثامن عشر) من آفات القلب (د) عن ابي هريرة رضى الله عنه انه قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحل لمؤمن ان يهجر مؤمنا فوق ثلث
فاذا مرت به ثلث فليلقه وليسلم عليه فان رد عليه فقد اشركا فى الاجر
وان لم يرد عليه فقد باء بالاثم * وزاد فى رواية فن هجر فوق ثلث دخل النار
* هذا محمول على الهجر لاجل الدنيا واما لاجل الآخرة والمعصية
والتأديب فجاز بل مستحب من غير تقدير لوروده عن النبي عليه السلام
والصحابه رضوان الله عليهم اجمعين (والرابع) استصغاره وهو التكبر
وقدمه (والخامس) افضاؤه الى الكذب عليه (والسادس) الى غيبته
(والسابع) الى افشاء سره (والثامن) الى الاستهزاء به (والتاسع) الى ايدائه
بغير حق او اكثر منه (والعاشر) الى منع حقه من صلة رحم وقضاء دين
وردم ظلمته (والحادي عشر) منعه عن مغفرة صاحبه (ط) عن
ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال عليه السلام ثلث من لم يكن
فيه واحدة منهن فان الله تعالى يغفر له ما سوى ذلك لمن يشاء من مات
لا يشرك بالله شيئا ومن لم يكن ساحرا من السحرة ومن لم يحقق على اخيه
(ط) عن جابر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال يعرض
الاعمال يوم الاثنين والخميس ٩ فمن مستغفر فيغفر له ومن تأب فيتاب

عليه ويرداهل الضغائن ضماثهم حتى يتوبوا. (طط) عن معاذ بن جبل
رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال يطلع الله تعالى الى جميع
خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه الا لمشركا ومشاحن
وفي رواية (هق) عن عائشة رضي الله تعالى عنها ويؤخر اهل
الحقد كما هم

المقالة الثالثة

في سبب الحقد وهو الغضب فانه اذا لزم كظمه بعجزه عن التشفى في الحال
رجع الى الباطن واحتقن فيه فصار حقدافيه خمس مقامات (المقام
الاول في تفسير الغضب واقسامه اعلم ان الغضب وهو غليان دم
القلب لدفع المؤذيات قبل وقوعها ولطلب التشفى والانتقام بعد
وصولها ليس بمذموم بل هو امر لازم به يحفظ الدين والدنيا ومنه
الشجاعة المدوحة عقلا وشرعا وعرفا وانما المذموم طرفاه تفريطه
وضعفه المسمى بالجبن (وهو التاسع عشر) وذلك مذموم جدا لانه يثمر عدم
الغيرة او قلة الحمية على الزوجة والاقرباء وخسة النفس واحتمل الذل
والضيم في غير محله والخور والسكوت عند مشاهدة المنكرات (قال الله
تبارك وتعالى * وليجدوا فيكم غلاظة * ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله
* اشداء على الكفار رحماء بينهم الآية (هق طط) عن علي رضي الله
تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال خيرا متى احداؤها وقدم ما ورد
في الغيرة فينبغي ان يعالج نفسه بايقاعه ٧ فيما يخاف ويفر منه بتكلف
مرة بعد اخرى واسمائه غوائل الجبن وفوائد الشجاعة وتذكيرها مرارا
وكرارا حتى يزول ويقوى غضبه وافراطه وزيادته وغلبته وسرعته
وشدته المسمى بالتهور (وهو العشرون) ويثمر الحدة والعنف وضده الحلم
وهو ملكة الطمأنينة عند محركات الغضب وعدم هييجانه الاسباب قوى
وتمكن دفعه عنده بلا تعب ويثر اللين والرفق (والتهور مرض عظيم
الضرر صعب العلاج فلا بد من شدة المجاهدة والتشمير والسعي فيه
وعلاجه باربعة اشياء بالعلم والعمل وازالة السبب وتحصيل الضد فلين

كل واحد منها بمقام على حدة

﴿ المقام الاول ﴾

في العلاج العلي وهو نافع قبله وحين الهيجان بالتذكر والتذكير ان لم يشتد جدا والافلا يفيد بل قد يضر ويكون كالوقود وهو معرفة آفاته وفوائده كظم الغيظ (اما آفاته فاربعة الاول افساد رأس الطاعات (هق طك) عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده رضى الله تعالى عنهم عن النبي عليه السلام انه قال * الغضب يفسد الايمان كما يفسد الصبر العسل * المراد الغضب فيما لا ينبغي او صدوره فيما ينبغي اكثر واشد مما ينبغي فهو التهور وكثيرا ما يطلق الغضب عليه لاصل الغضب لما امر به امر لازم وقد صدر عن النبي عليه الصلاة والسلام من اراد عند محله ووجه افساده الايمان انه كثير اما صدر عن شدة الغضب قول او فعل يوجب الكفر (والثاني خوف المكافاة من الله تعالى فان قدرة الله تعالى عليك اعظم من قدرتك على هذا الانسان فلو اماضيت غضبك عليه لم تأمن ان يعصى الله غضبه عليك يوم القيمة) (والثالث حصول العداوة فيتشمر العدو بمقابلتك والسعي في هدم اعراضك والشماتة بمصائبك فيشوش عليك معاشك ومعادك فلا تنفرغ للعلم والعمل) (والرابع ٦ فحج صورتك عند الغضب ومشابهتك للكلب الضارى والسبع العادى) (واما فوائده كظم الغيظ فسبعة الاول اعداد الجنة له قال الله تعالى (والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس) (والثاني التخيير في الحور العين (دت) عن سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من كظم غيظا وهو يستطيع ان ينفذه دعاه الله تعالى يوم القيمة على رؤس الخلايق حتى يخيره في اى الحور شاء) (والثالث دفع عذاب الله تعالى (طط) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من دفع غضبه دفع الله تعالى عنه عذابه (والرابع عظم الاجر (مج) عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال قال عليه السلام ما من جرعة اعظم اجرا عند الله تعالى من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله تعالى (والخامس)

حفظ الله تعالى من البلاء (والسادس رحة الله) (والسابع محبة الله تعالى (حك) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام ثلاث من كن فيه آواه الله تعالى في كنفه وستر عليه برحته وادخله في محبته من اذا اعطى شكر واذا قدر غفر واذا غضب فتر) هذه الفوائد بمجرد الكظم واما اذا عفا معه فاكثروا عظم فانك اذا عفوت مع عجزك واحتياجك فالله اولى ان يعفو مع قدرته وغناؤه ويدل عليه قوله تعالى ﴿ وليعفوا وليصفحوا لا تحبون ان يغفر الله لكم ﴾

﴿ المقام الثالث ﴾

في العلاج ٩ العملي بعد الهيجان وهو اربعة اشياء الاول التوضؤ (د) عن عطية رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام ان الغضب من الشيطان فان الشيطان خلق من النار وانما تطفئ النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضأ (والثاني) الجلوس والاضطجاع (د) عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه انه قال قال لنا رسول الله عليه السلام اذا غضب احدكم وهو قائم فليجلس فان ذهب عنه الغضب والافليض طبع (الثالث) الاستعاذة (خ م) عن سليمان بن صرد رضي الله تعالى عنه انه قال استب رجلان عند رسول الله عليه السلام ونحن عنده فبينما يسب احدهما صاحبه مغضبا قد احمر وجهه قال رسول الله اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجحد لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ذهب عنه ما يجحد (الرابع) دعاء مخصوص (سني) عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت دخل علينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانا غصبي فاخذ بطرف المفصل من انفي ففركه ثم قال يا عويش قولي اللهم اغفر لي ذنبي واذهب غيظ قلبي واجرني من الشيطان

﴿ المقام الرابع ﴾

في العلاج القلبي وهو بازالة السبب وهو الحرص على الجاه والتكبر والعجب وصاحب احده هذه الثلاثة يغضب بادنئ شيء يوههم نقصا فيه مما لا يغضب به

غيره عادة وعلاجها سبق والمزاح والهزل والهزء والتعير والمسارة
 والمضارة والظلم بالقول كالكذب عليه والغيبة والنميمة والشتيم او بالفعل
 كالضرب واخذ المال ومنع حقه وهذه الاشياء تورث الغضب لاكثر الناس
 فعليك الاجتناب منها الا ان تيقن تحمله وحلمه ولا بأس وحينئذ
 بما حل منها قليلا واما اذا صدرت عن غيرك فيك فعليك الحلم والعفو
 فان لم تقدر فالصبر والكظم والانتصار وان لم تقدر فلا تذهب ولا تجلس
 في مظانها وان وقعت بغة ففر فراك من الاسد واحوال هذه الاشياء سييئة
 ان شاء الله تعالى ومن اشد بواعث الغضب عند الجاهل تسميتهم اياه شجاعة
 ورجولية وعزة نفس وكبرهمة وغيره وحجة حتى تميل النفس اليه وتستحسنه
 وقد يتأكد ذلك بحكاية شدة الغضب من الاكابر في معرض المدح والتفوس
 ماثلة الى التشبه بالاكابر وهذا خطأ وجهل بل هو مرض قلب ونقصان
 عقل الا يرى ان المريض اسرع غضبا من الصحيح والمرأة من الرجل والشيخ
 من الكهل ومنه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر خصوصا اذا كان بالحدة
 والعنف وعدم الاضافة الى الشارع وفي الملاء فيظن المخاطب انه من عند المتكلم
 لا الشارع وانه يريد به اللعن واللعن لا النصيح فيغضب لجهله وعلاجه التكلم
 باللين والرفق والاضافة الى الشارع وفي السران امكن وتعلم الشرايع
 واما اذا غضب مع العلم فن الرياء والكبر او العجب ومنه الظن الخطاء وعدم
 فهم مراد المتكلم فعلى المتكلم التبيين والتفسير والاحتراز عن الاجمال في كلامه
 واحتمال الاذى فعلى السامع الثبوت والتأمل وحسن الظن بالمؤمنين وان
 اشتبه فالاستفسار لا العجلة وسوء الظن ومنه الفعل الضار الصادر خطأ
 كمن يرمى الى صيد فيقع على الانسان او ماله فيتلف فعليه الثبوت والاحتياط
 وعلى المجنى عليه العفو وان لم يقدر فالتضمين على وفق الشرع لا التهور
 ومنه حب الدنيا والحرص عليها فان الرجل قد يسئل عن غني شيئا
 فلا يعطيه فيغضب وسيجيء علاجه ان شاء الله تعالى فان كان غضبه بمجرد
 كلامه وعدم اجابته فن التكبر او العجب كمن يغضب عند رد شفا عته
 في امر مباح او حرام (ومنه الغدر وهو نقض العهد والميثاق بلا اذن
 (وهو الحادي والعشرون) من آفات القلب (م) عن الحدرى رضى الله

عنه ان النبي عليه السلام قال لكل غادر لواء عند استه يرفع له بقدر غدره وهو حرام وضده واجب وهو حفظ العهد وعند الحاجة الى نقضه وجب ايدانه ومنه الخيانة (وهو الثاني والعشرون) وهو ايضا حرام وضده وهو الامانة واجب (حدز طط حب) عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال فلما خطبنا رسول الله عليه السلام الاقال لايمان لمن لا امانة له ولادين لمن لا عهد له ويجري الامانة والخيانة في القول ايضا (د) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله عليه الصلوة والسلام المستشار مؤتمن ومن افنى بغير علم كان اثمه على من افناه ومن اشار على اخيه بامر يعلم ان الرشد في غيره فقد خانته ومنه خلف الوعد (وهو الثالث والعشرون) وضده انجاز الوعد والوفاء به قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا مالا تفعلون (م) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام آية المنافق ثلاث وان صام وصلى وزعم انه مسلم اذا حدث كذب واذا وعد خلف واذا أتمن خان (نخ م) عن ابن عمر وابن العاص رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا أتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر * فالوعد بنية الخلف كذب عمدا حرام وامابنية الوفاء فبجائز ثم انه لا يجب عند اكثر العلماء بل يستحب فيكون خلفه مكرها وتزويها بدليل قوله عليه السلام اذا وعد الرجل ونوى ان ينفي فلم يف به فلا جناح عليه وفي رواية فلا اثم عليه رواه (ت د) عن زيد ابن ارقم وعند الامام احمد ومن تبعه الوفاء واجب والخلف حرام مطلقا ففيه شبهة الخلاف وآية النفاق وشان السالكين الاجتناب من الخلاف والاخذ بالوفاق ومنه التكلم وعرض الحاجة بمشغول بمهم او مهموم او محزون ومنه ما صدر من صبي او مجنون او حيوان مما ينادي به كبكاء كثير وشتم وعثار فيغضب وربما يشتم ويلعن ويضرب وهذا من اقبح انواع الغضب ومنشاؤه خبث الطبع واقبح من هذا من يغضب على جواد بسقوطه او عدم قراره او عدم انقطاعه

او انكساره او نحوه فيغضب ويشتم بل ربما يضربه ويتلفه مع علمه
فانه لاحياة له ولا شعور ولا تأذى ومن يغضب على فعل نفسه كالعثار
وعدم احساس شئ فيسب نفسه ويلعنه ويضربه بخلاف من يغضب
على نفسه بعصيان الله تعالى او كسبه او تركه بعض النوافل فيحمل عليها
امورا شاقة وربما يحلف او ينذر وهذا حسن وغيره دينية واقبح
من هذا كله من يغضب على الله تعالى في اوامره ونواهيه او على الرسول
عليه السلام في سنته وكثيرا ما يقع هذا بعد الغضب على شئ وقول غيره له
٨ هذا امر الله تعالى او نهيه او سنة نبيه عليه السلام فلذا قال
عليه السلام الغضب يفسد الايمان فنعوذ بالله من شرور انفسنا (واما
الغضب عند رؤية المعاصي والمنكرات فمحمود لانه غضب في الله تعالى
وحية للدين ولكن بشرط الاعتدال وعدم تجاوز الحد المشروع
في القول كيا كافرويا منافقويا زانيويا لوطيا وياسارق فان كلها حرام
فيكون تهورا بل يكتفي بنحو ياجاهل ويا احق ان احتج اليه وفي الفعل
كالضرب الشديد والجراح والتلف بل يكتفي بنحو الجذب والتفريق
بينه وبين المعصية الا ان لا يمكن بدون الضرب فيقتصر على قدر الضرورة
وكثير من المحتسين يخطئون في هذا فيفرطون في الحسبة فلا يفي خیرهم
شرهم ﴿المقام الخامس﴾ في الحلم وهو افضل من كظم الغيظ لانه يحل
بعد هيجان الغضب يحتاج الى مجاهدة كثيرة والحلم عدم الهيجان
وهو دال على كمال العقل وانكسار قوة الغضب وخضوعه للعقل وفيه
ثلاث مقاصد

﴿المقصد الاول﴾

في قوائد الحلم وهي اربعة الاول محبة الله تعالى (صف) عن عائشة
رضي الله تعالى عنها انها قالت سمعت رسول الله عليه السلام يقول
وجبت محبة الله تعالى على من اغضب حلم (طب) عن فاطمة رضي الله
تعالى عنها قالت قال رسول الله عليه السلام ان الله تعالى يحب الحيي الحليم
المتعفف ويبغض البذي الفاحش السائل المحف (والثاني كونه زينة

ومطلوباً لمحمد عليه السلام (دنيا) عن ابن عيينة رضى الله تعالى عنه
انه قال كان من دعاء النبي عليه السلام اللهم اغثنى بالعلم وزينى بالحلم
وكرمى بالتقوى وجلنى بالعافية (والثالث كونه قرين العلم ومأموراً به
(سنن) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام
اطلبوا العلم واطلبوا مع العلم السكينة والحلم لينوا لمن تعلمون ولمن تتعلمون منه
ولا تكونوا من جبابرة العلماء فيغلب جهلكم حلمكم (والرابع رفع الدرجات
وشرف البنيان (طب ز) عن عبادة بن الصامت رضى الله تعالى عنه انه
قال قال رسول الله عليه السلام الا اوتبشكم بما يشرف الله تعالى به البنيان
ويرفع به الدرجات قالوا نعم يا رسول الله قال تعلم على من جهل عليك
وتعفو عن ظلمك وتعطى من حرمك وتصل من قطعك

المقصد الثانى

في فوائد ثمراته اعنى اللين والرفق وهى خمسة (الاول حرمة النار عليه
(ن) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام
الا اخبركم بمن يحرم على النار ومن تحرم عليه النار على كل قريب هين
سهل (والثانى اليمين (طط هق) عن عائشة رضى الله تعالى عنها
انها قالت قال رسول الله عليه الصلاة والسلام الرفق بمن والخرق شوم
(والثالث عدم الحرمان عن الخير (د) عن جرير رضى الله تعالى عنه
انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول ٩ من يحرم الرفق يحرم الخير كله
(والرابع زين صاحبه (والخامس محبة الله تعالى له (م) عن عائشة
رضى الله تعالى عنها ان النبي عليه السلام قال ان الرفق لا يكون فى شئ
الا زانه ولا ينزع عن شئ الا شاناه وفى رواية ان الله تعالى يحب الرفق
ويعطى على الرفق ما لا يعطى على العنف وما لا يعطى على ما سواه

المقصد الثالث

فى طريق تحصيل الحلم وهو التحمل اعنى حمل النفس على كظم الغيظ مرة بعد
اخرى بالتكلف حتى يكون ملكة وطبعاً مسمى بالحلم (طب قطن)

عن ابي الدرداء رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام انما العلم
 بالتعلم والحلم بالتحلم ومن تحرى الخير يعطه ومن يتوقى الشر يوقه وعن بعض
 السلف انى حصلت الحلم بمساكنة منه ورينى اللسان مدة مديدة وكنت
 اصبر على اذاه واكظم غيظى حتى صار ملكة وهكذا طريق تحصيل كل
 خلق حسن كالتواضع والسخاء والشجاعة اعنى الممارسة الكثيرة بالتكلف
 الى انه تكون كيفية راسخة وكذا طريق ازالة كل سىء كالكبر والبخل
 والجبن اعنى الممارسة الكثيرة على ترك مقتضاه والعمل بضده الى ان تزول
 تلك الملكة الردية باذن الله تعالى ﴿الرابع والعشرون﴾ سوء الظن بالله تعالى
 وبالمؤمنين بمجرد الوهم او الشك فانه حرام قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا
 اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم (م) عن ابي هريرة رضى الله
 تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اياكم والظن فان الظن
 اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا
 ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا كما امركم المسلم اخو المسلم ولا يظلمه ولا يخذله
 ولا يحقره التقوى ههنا ثلاثا ويشير الى صدره بحسب امرىء من الشر ان
 يحقر اخاه المسلم وكل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله ان الله
 تعالى لا ينظر الى اجسادكم ولا الى صوركم واعمالكم ولن ينظر الى قلوبكم
 وزاد فى رواية ولا تناجسوا وزاد (ن) ولا يخطب الرجل على خطبة
 اخيه حتى ينكح او ترك (واما اهل المعصية والفسق المجاهرون اودل عليه
 قرآن يفيد غلبة الظن فعلينان نبغضهم فى الله تعالى فليس من سوء
 الظن فى شىء ويدل على هذا قوله تعالى ﴿فاليكم فى المنافقين فتن﴾
 الآية وعلى الاول انما يحرم اذا ظهر اثره على الجوارح قال سفيان الثورى
 الظن ظن ان احدهما اثم وهوان ظن وتكلم به والاخر ليس باثم وهو
 ان تظن ولا تتكلم وهذا هو المختار وقد سبق فى الحسد وضد سوء الظن
 حسن الظن بالله تعالى وبالمؤمنين (اما الاول فواجب (م) عن جابر
 رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام لا يموتن احدكم الا
 وهو يحسن الظن بالله تعالى (نخمت) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه
 مرفوعا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله تعالى عز وجل انما عند

ظن عبدی بی (د) عن ابی هريرة رضى الله عنه ان رسول الله عليه السلام قال حسن الظن من حسن العبادة (حد ح ب هق) عن واثلة رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول قال الله انا عند ظن عبدی بی ان ظن خير افعله وان ظن شر افعله (طب) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال والذي لا اله غيره لا يحسن عبد بالله تعالى الظن الا اعطاه ظنه وذلك بان الخير بيده (هق) عن ابی هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امر الله تعالى بعبد الى النار فلما وقف على شفتها التفت فقال اما والله يا رب ان كان ظني بك لحسن فقال الله تعالى ردوه انا عند ظن عبدی بی (واما الثاني فندوب اليه فيما يشك فيه من امرهم ويحتمل الصلاح والفساد خصوصا في المسلم الظاهر العدالة فحملة على الفساد حرام وعلى الصلاح مستحب

الخامس والعشرون التطير والطيرة

٢ وهو التشمأ وهو حرام (د) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الطيرة شرك ثلثا وما من الا ولكن الله يذهب بالتوكل (خ) عن ابی هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبي عليه الصلوة والسلام قال لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر وزاد في رواية وفر من المجدوم كما تفر من الاسد (د) عن قطن بن قبيصة عن ابيه رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول العيافة والطيرة والطرق من الجبت (خم) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم في ثلاث في الفرس والمرأة والدار وفي رواية انه قال ذكروا الشوم عند النبي عليه الصلوة والسلام فقال ان كان الشوم في شيء ففي الدار والمرأة والفرس (د) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رجل يا رسول الله انا كنا في دار كثير فيها عددنا وكثر فيها اموالنا فتحولنا الى دار اخرى فقل فيها عددنا وقلت فيها اموالنا فقال رسول الله عليه السلام ذروها ذهيمة (اختلفوا في تطبيق قوله عليه السلام انما الشوم

في ثلاث لعموم قوله عليه الصلوة والسلام الطيرة شرك ولا طيرة قال بعضهم شوم الثالث بطريق الغرض بدليل الرواية الاخرى وقال بعضهم شوم المرأة سوء خلقها وشوم الفرس شومها شوم الدار ضيقها وسوء جاراتها وقيل شوم المرأة غلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشوم الفرس ان لا يغري عليها وبعضهم ان هذه الثلاثة مخصوصة من الطيرة ويقويه قوله عليه السلام في الحديث الآخر ذروها ذمية ويكون شومها باذن الله تعالى وبخاصية وضعها فيها كالادوية المضرة والعين لا يطبعها وكذا اختلفوا في تطبيق قوله عليه السلام وفر من المجذوم وقوله عليه السلام لا يورد ممرض على مصح خرج (خ م) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه لعموم قوله عليه الصلوة والسلام لا عدوى اكثرهم حملوا الاولين على صيانة الاعتقاد كما في الطامعون وبعضهم على ان المنى التعبدية بالطبع كما يعتقد اصحاب الطبيعة واما باذن الله تعالى وخلق فجاز وارتضاء الامام التوريشي لما فيه من التوفيق بين الاحاديث وبين قول اطباء حيث ذهبوا الى ان العلل السبع تعدى الجذام والجرب والجدرى والحصبة والبخر والرمم والامراض الوبائية (و ضد الطيرة الفال وهو مستحب) (خ م) عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفال قالوا وما الفال قال كلمة طيبة (ت) عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام كان يعجبه اذا خرج لحاجة ان يسمع ياراشد يا نجح (د) عن عروة بن عامر رضى الله تعالى عنه انه ذكرت الطيرة عند رسول الله فقال احسنها الفال ولا ترد مسلما واذا رأى احداكم ما يكره فليقل اللهم لا يأتي بالحسنات الا انت ولا يدفع السيئات الا انت ولا حول ولا قوة الا بك فظهر ان المراد بالفال المحمود ليس الفال الذي يفعل في زماننا مما يسمونه قال القرأ ن اوفال دانيال ونحوهما بل هي من قبيل الاستقسام بالازلام فلا يجوز استعمالها ولا اعتقادها حقا كيف وان فيها الخبر عن الغيب والتطير بالقرآن العظيم نعوذ بالله تعالى وانما الفال التمين والتبرك بالكلمة الموافقة للمراد لما قال رسول الله عليه السلام كالراشد والنجح ويلحق بها رؤية الصالحين والايام الشريفة ونحوهما

فليس فيه الحكم على الغائب بل مجرد طلب الخير ورجاء حصول المراد
والبشارة من الله تعالى .

﴿ السادس والعشرون ﴾

البخل والتقتير وهو ملكة امساك المال حيث يجب بذله بحكم الشرع
او المروءة وهو ترك المضايقة والاستقصاء في المحقرات وذلك يختلف باختلاف
الاشخاص والاحوال من الاقارب والاجانب والغنى والفقر ونحو ذلك
واشد البخل الامساك عن نفسه بان لا يسمح ان يأكل او يلبس او يتداوى
قيل يسمى شحاً

﴿ السابع والعشرون ﴾

الاسراف والتبذير وهو ملكة بذل المال حيث يجب امساكه بحكم
الشرع او المروءة وهي رغبة صادقة للنفس في الافادة بقدر ما يمكن والقوة
اخص منها وهي ككف الاذى وبذل الندى والصفح عن العثرات
وستراالعورات وهما في مخالفة الشرع حرامان وفي مخالفة المروءة مكروهان
تنزيهما وضدهما وهو الوسط بين ذينك الطرفين التفریط والاfrاط
مع الميل الى البذل (السخاء والجود فهو ملكة بذل المال زائداً على الواجب
لنيل الثواب او فضيلة الجود وتطهير النفس عن رذالة البخل لا لغرض
آخر مع الاحتراز عن الاسراف قال الله تعالى ﴿ ولا تجعل يدك مغلولة
الى عنقك ﴾ الآية ﴿ والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان
بين ذلك قواما ﴾ الآية واعلى السخاء الايثار وهو بذل المال مع الحاجة
قال الله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة (حب شيخ)
عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله عليه السلام
ايما امرئ اشتهى شهوة فرد شهوته وآثر على نفسه غفر له (هق)
عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت ما سمعت رسول الله ثلاثة ايام
متواالية ولو شئنا لشبعنا ولكنه كان يؤثر على نفسه (قطن) عن ابن عمر
رضي الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله عليه السلام طعام الجواد

دواء وطعام البخيل داء (شيخ) عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت قال رسول الله عليه الصلوة والسلام ما جبل ولى الله الاعلى السجاء وحسن الخلق (قطن) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام السجاء شجرة في الجنة فمن كان سنجيا اخذ بغصن منها فلم يتركه ذلك الغصن حتى يدخله الجنة والشح شجرة في النار فمن كان شحيحا اخذ بغصن منها فلم يتركه ذلك الغصن حتى يدخله النار (ت) عن ابي هريرة ان رسول الله عليه السلام قال السنجى قريب من الله تعالى قريب من الناس قريب من الجنة بعيد من النار والبخيل بعيد من الله تعالى بعيد من الناس بعيد من الجنة قريب من النار وجاهل سنجى احب الى الله من عابد بخيل (شيخ) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول ٣ السجاء خلق الله الاعظم (صف) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال الاوان كل جواد في الجنة حتم على الله تعالى وانا به كفيل الاوان كل بخيل في النار حتم على الله تعالى وانا به كفيل قالوا يا رسول الله من الجواد ومن البخيل قال الجواد من جاد بحقوق الله تعالى في ماله والبخيل من منع حقوق الله تعالى وبخل على ربه وليس الجواد من اخذ حراما وانفق اسرافا

❖ واما البخيل ففيه مجشان ❖

❖ المبحث الاول ❖

في غوائله وسببه وآفاته (اما الاول فقد قال الله تعالى ❖ ولا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خير لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة ❖ الآية (ت) عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام خصلتان لا يجتمعان في مؤمن البخيل وسوء الخلق (ت) عن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال لا يدخل الجنة خب ولا بخيل ولا منان (د) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال شرما في الرجل شح هالع وجبن خالع (طب) عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى

عنهما انه قال قال عليه الصلوة والسلام صلاح اول هذه الامة بالزهادة واليقين وهلاك آخرها بالبخل والامل (واما سبب البخل فحب المال لا التصديق وقوام البدن واقامة الواجب وهو (الثامن والعشرون) وهو للحرام حرام وللحلال لا ولكنه مذموم قال الله تعالى ﴿ انما اموالكم واولادكم فتنة والله عنده اجر عظيم ﴾ (طب) عن عبد الرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الشيطان ان يسلم منى صاحب المال من احدى ثلاث اغدو عليه بهن واروح اخذه من غير حله وانفاقه في غير حقه واجبه اليه فيمنعه من حقه (ت) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام لعن عبد الدينار لعن عبد درهم (ت) عن كعب رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان لكل امة فتنة وان فتنة امتي المال

﴿ المبحث الثانى ﴾

فى سبب حب المال وعلاجه وسببه ثلثة (الاول حب الاولاد والاقارب وعلاجه ان تذكر ان الذى خلقها خلق معها رزقها وكم من ولد لم يرث عن ابيه مالا وحاله احسن ممن يرث وانهم ان كانوا اتقياء فيكفيهم الله تعالى وان كانوا فسقة فيستعينون بماله على المعصية ويرجع مظلمته عليه ان علم اوطن (والثانى التلذذ بوجود المال ورؤيته وتقليبه بيده وقدرته عليه فلا تسمح نفسه بان يأكل او يتصدق منه وهذا مرض للقلب عسير العلاج لاسيما فى كبر السن فان قبل العلاج فبكثرة التأمل فيما ورد من ذم البخل والبخلاء ونفور الطبع عنهم وذم المال وآفاته ومدح السخاء والزهد والبذل تكلفا حتى يصير طبعها (والثالث حب الشهوات واللذات العاجلة قبل الموت التى لا وصول لها الا بالمال وهو المسمى بحب الدنيا (وهو التاسع والعشرون) مع طول الامل وعلاج طول الامل كثرة ذكر الموت وغواثه وقد سبق (واما حب الدنيا فان كان من الحرام فحرام وان كان من الحلال فلا يحرم ولكنه مذموم جدا وفيه مقالان

المقالة الاولى

في ذمه وغوائله قال الله تعالى ﴿اعلموا انما الحياة الدنيا لعب ولهو﴾ الآية
 (ت) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام
 يقول الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله تعالى وما والاه وعالم ومتعلم
 (ت) عن سهل بن سعد رضي الله عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام
 لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء
 (دنيا) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال قال النبي عليه السلام
 لا يصيب عبد من الدنيا شيئا الا نقص من درجاته عند الله تعالى
 وان كان عليه كريما (حدز حب حك هق) عن ابي موسى الاشعري
 رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من احب
 دنياه اضر باخرته ومن احب اخرته اضر بدنيته فآثر ما يبقى على ما يفنى
 (هق) عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام
 هل من احد يمشي على الماء لا ابتلت قدماه قالوا لا يا رسول الله قال
 كذلك صاحب الدنيا لا يسلم من الذنوب (حد) عن عائشة رضي الله
 تعالى عنها انها قالت قال رسول الله عليه السلام الدنيا دار ٩ من لادار له
 ولها يجمع من لا عقل له (هق دنيا) عن الحسن البصري رحمه الله
 تعالى انه قال قال رسول الله عليه السلام حب الدنيا رأس كل خطيئة
 (هق دنيا) عن موسى بن يسار رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله
 عليه السلام ان الله تعالى لم يخلق خلقا ابغض اليه من الدنيا وانه منذ
 خلقها لم ينظر اليها (هق دنيا) عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال
 قال رسول الله عليه السلام الدنيا حلالها حساب وحرامها النار
 (طب) عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال قال النبي عليه السلام
 من بنى فوق ما يكفيه كلف ان يحمله يوم القيمة (طط) عن ابي بشر
 رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال اذا اراد الله بعبد هوا نا
 انفق ماله في البنيان (فآفاتها كونها عذوة الله تعالى وجيفة ملعونة
 وصادة عن عبادة الله تعالى ومفضية الى المعاصي والنهائي وحط الدرجات

وشدة الحساب بل العذاب في الآخرة وقلة غنائها وكثرة عناؤها
وسرعة فنائها وخسة شركائها

﴿ المقالة الثانية ﴾

في ثمراته وذمها وضده ومدحه وفيه مقامان (المقام الأول)
في ثمراته اعلم ان حب المال والدنيا يورث الحرص المذموم (وهو الثلثون)
وهو يورث التشمير واستغراق الاوقات للصناعات والتجارات او الطمع
فيما في ايدي الناس وهذا شر من الاول وقد سبق تفسيره وضده (ت)
عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام
من كانت الآخرة همه جعل الله تعالى غناه في قلبه وجمع عليه شمله واته
الدنيا وهي راحة ومن كانت الدنيا همه جعل الله تعالى فقره بين عينيه
وفرق عليه شمله ولم يأت من الدنيا الا ما قدر له وزاد في رواية فلا يمسى
الافقيرا وما يصبح الا فقيرا (ز) عن انس رضي الله تعالى عنه عن النبي
عليه السلام انه قال ينادى مناد دعوا الدنيا لاهلها ثلثا من اخذ الدنيا اكثر
مما يكفيه اخذ حثفه وهو لا يشعر (خ م) عن انس رضي الله تعالى عنه
ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال يهرم ابن آدم ويشب منه اثنان
الحرص على المال والحرص على العمر (خ م) عن انس رضي الله تعالى
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لو كان لابن آدم واديان
من مال لا تنفي لهما ثلثا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب ويتوب الله
تعالى على من تاب

﴿ المقام الثاني ﴾

في ضد حب الدنيا وضد الحرص ومدحهما ضد الاول الزهد اعني
كراهة الدنيا وبرودتها على القلب وضد الثاني القناعة وهو الاكتفاء
باليسير من الدنيا بلا طلب الزيادة (طب) عن ابي هريرة رضي الله تعالى
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الزهد في الدنيا
يريح القلب والجسد (دنيا) عن الضحاك رضي الله تعالى عنه انه قال عليه

السلام رجل فقال يا رسول الله من ازهد الناس قال رسول الله عليه السلام من لم ينس القبر والبلى وترك زينة الدنيا وآثر ما يبقى على ما يفنى ولم يعد غدا من أيامه وعد نفسه من الموتى (خ م) عن عمر ابن الخطاب رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال ليس الغناء من كثرة العرض ولكن الغناء غنى النفس (م) عن ابن العاص رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال قد أفلح من اسلم ورزق كفافا وقنع الله تعالى بما آتاه (م) عن عمرو بن هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم اجعل قوت آل محمد كفافا (ت) عن ابي ذر رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول ليست الزهادة في الدنيا بتحريم الحلال ولا اضاءة المال ٣ ولكن الزهدان تكون بما في يد الله اوثق منك بما في يدك وان تكون في ثواب المصيبة اذا اصبحت بها ارجب منك فيها ولو انها بقيت لك (ولندكر ما ورد في مدح الفقراء) سماعه من جملة اسباب الزهد (ت) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلوة والسلام يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام نصف يوم (خ م) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اطلعت في الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرأيت اكثر اهلها النساء (م) عن عمران بن حصين رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى يحب الفقير المتعفف ابا العيال (طب) عن ابي سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام لبلال رضى الله تعالى عنه مت فقيرا ولا تمت غنيا (ط ص) عن ابي الدرداء رضى الله تعالى عنه انه قال لم يكن ينخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الدقيق ولم يكن له الا قيص واحد (طب) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت ما كان يبقى على مائدة رسول الله من خبر الشعير قليل ولا كثير (ط) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال رأيت عمر رضى الله تعالى عنه وهو يومئذ امير المؤمنين وقد رقع بين كتفيه برقاع ثلاث لبد بعضها على بعض (ت) عن ابي طلحة رضى الله

تعالى عنه انه قال شكونا الى رسول الله الجوع ورفعنا ثيابنا عن حجر حجر
الى بطوننا فرفع رسول الله عليه السلام عن حجرين (خم) عن عائشة
رضي الله تعالى عنها انها قالت كان يأتي علينا الشهر ما نوقد فيه نارا
انما هو الترو والماء الا ان يؤتى بالحميم وفي رواية ما شبع آل محمد من خبز
البر ثلاثا حتى مضى سبيله وفي اخرى ما شبع آل محمد من خبز شعير يومين
متتابعين حتى قبض رسول الله عليه السلام (ز) عن ابي الدرداء رضي الله
تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام ان بين ايديكم عقبة كؤدا

لا ينجونها الا كل مخف * واما الاسراف ففيه خمسة مباحث *
* البحث الاول *

في ذمه وغوائله (اعلم ان الاسراف حرام قطعي ومرض قلبي وخلق ردي
ولا تظن انه ادنى كثيرا من البخل بسبب كثرة ما ورد في ذمه بخلاف الاسراف
لان ذلك بسبب كون اكثر الطباع مائلة الى الامساك فاحتساج الى كثرة
الروادع كما ان البول في حرمة ونجاسته اشد من الخمر كما صرح به الفقهاء
انه لم يرد فيه ما ورد في الخمر ولم يشرع فيه حد وحسبك في الاسراف قوله
تعالى * ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين * ولا تبذر تبذيرا ان المبذر ين كانوا
اخوان الشياطين * واخ الشيطان شيطان ولا اسم اقبح من الشيطان
فلازم ابلغ من هذا ونهى الله تعالى عن ايتاء المسرفين اموالهم معبرا
عنهم باسم من اقبح الاسماء فقال * ولا تؤتوا السفهاء اموالكم * وذم
فرعون بقوله * وانه لمن المسرفين * وقوم لوط بقوله * بل انتم قوم
مسرفون * وورد في الصحيحين ان النبي عليه السلام نهى عن اضاءة
المال ويكفي للعاقل ما خرج (ت) عن ابي برزة رضي الله تعالى عنه ان
رسول الله عليه السلام قال لا يزول قدما عبد يوم القيمة حتى يسئل عن
اربعة عن عمره فيما افناه وعن علمه ما عمل به وعن ماله من اين اكتسبه وفيما
انفقه وعن جسمه فيما ابلاه * ومن الدلائل على مذموميته جدا حرمة
الربوا الذي هو من الكبائر اذ علمتها في الحقيقة صيانة اموال الناس عن
الضياع في المبايعات لكن الضياع انما يتحقق عند اتحاد العوضين صورة

ومعنى مع زيادة احدهما والاول باتحاد الجنس والثاني باتحاد القدر اعنى الكيل والوزن فقبل العلة الجنس والقدر تيسيرا ففوائيل الاسراف مشاركة الشيطان وفرعون وقوم لوط وعدم محبة الله تعالى له وغضبه عليه وتسميته اباه سفيتها واستحقاق العذاب فى الآخرة والذلة والاحتياج والتدامة فى الدنيا

المبحث الثانى

فى السر والسبب الاصلى فى مذموميته هوان المال نعمة الله تعالى ومزرعة الآخرة اذ به ينتظم المعاش والمعاد وبه صلاح الدارين وسعادة الحياتين وبه يحجج وبه يجاهد الكفار وبه قوام البدن وقيامه الذى هو مطيعة الفضائل وآلة الطاعات اذ به يحصل الغذاء واللباس والمسكن وبه يسان عن ذل السؤال وبه ينال درجات المتصدقين وبه يوصل الرحم وبه يدفع حاجات الفقراء ويقضى ديونهم ويذهب غمومهم وهمومهم ويتسلى قلوبهم وبه يحصل نفع الناس ببناء المساجد والمدارس والرباطات والقنابر وسد الثغور وخير الناس من ينفع الناس وقد سبق ان الكسب لاجل التصديق افضل من التخلي للعبادة وبه يحصل افضل المنازل (ت) عن ابى كبشة الانصارى رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه السلام قال فى حديث طويل عبد رزقه ان تعالى ما لا وعلا وهو يتقى فيه ربه ويصل فيه رجه ويعلم الله تعالى فيه حقا فهذا بافضل المنازل (خم) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال لاحسد الا فى اثنين رجل آتاه الله الحكمة فهو يقضى بها ورجل آتاه الله تعالى ما لا فسلطه على هلكته فى الحق وقال عليه الصلاة والسلام لعمر بن العاص رضى الله تعالى عنه نعم المال الصالح للرجل الصالح ودعا رسول الله عليه السلام لانس رضى الله تعالى عنه وكان فى آخر دعائه اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيه وقال عليه السلام لكعب رضى الله تعالى عنه امسك بعض مالك فهو خير لك حين اراد ان يتصدق كله وكل هذه فى الصحاح وقد سمي الله تعالى المال خيرا وامتن على حبيبه

عليه السلام به حيث قال ووجدك عائلاً فأغنى أى بمال خديجة على احد الوجوه وقال سفيان الثوري رحمه الله تعالى المال فى هذا الزمان سلاح وقال سعيد بن المسيب رضى الله تعالى عنه لا خير فى من لا يطلب المال يقضى به دينه ويصون عرضه فان مات تركه ميراثاً لمن بعده وقال ابن الجوزى رحمه الله تعالى منى صح القصد فجمع المال افضل من تركه بلا خلاف عند العلماء وماورد فيه فى ذم المال والدنيا راجع الى صفته الضارة وهى الاطغاء والانساء والالهاء عن ذكر الله تعالى وعن الموت والآخرة وهذه الصفات غالبة عليه فلما ينفعك صاحبها عنها فلذلك كثر الذم فللمال جهتان متضادتان خير وشرفا لمدح والذم حقان فاذا ثبت كونه نعمة عظيمة فاسرافه استحقاق لنعمة الله تعالى واهانة لها واضاعة وكفران بها وتركها فاستوجب المقت والبغض والعتاب والعذاب من معطيها وسلبها وازالتهما عن محلها لعدم معرفة قدرها ورعاية حقها كما ان شكرها وحفظها عما ذكر يستوجب ثباتها وزيادتها قال الله تعالى
 * لئن شكرتم لازيدنكم *

المبحث الثالث

٣ فى اصناف الاسراف اعلم ان الاسراف اهلاك المال واضاعته وانفاقه من غير فائدة معتد بها دينية او دنيوية مباحة فنه ظاهر مشهور كاللقاء المال فى البحر والبر والنار ونحوها مما لا يوصل اليه ولا ينفع به فيه وخرقه وكسره وقطعه بحيث لا ينفع به وعدم اجتناء الثمار والزروع حتى تهلك وتفسد وعدم ايواء المواشى والارقاء دارا او نحوها فى موضع يخاف فيه وعدم الالباس والاطعام حتى يهلك من الحر او البرد او الجوع ومنه ما فيه نوع خفاء يحتاج الى تبيين وتذكير بعدم تعهده بعد جمعه وحفظه حتى يتعفن بنفسه او بوصول رطوبة او بلل او نحوها او يأكله السوس او الفسارة او النملة او نحوها واكبر وقوع هذا فى الخبز واللحم والرق والجبن ونحوها وفى الفواكه الرطبة كالبطيخ والبصل وقد يقع فى اليابسة كالتين والزبيب والشمش وقد يكون فى الخنطة والشعير والعدس

ونحوها وقد يكون في الثياب والكتب وكصب ما فضل من الطعام ونحوه وكغسل القصعة والملقعة واليد قبل اللعق والمسح والاكل وعدم التقاط ما سقط من كسرات الخبز وغيره من ايدي الصبيان وغيرهم على الارض او على السفرة (م) عن جابر رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام امر بلعق الاصابع والصحفة وفي رواية قال عليه السلام ان الشيطان يحضر احدكم عند كل شيء من شأنه حتى يحضره عند طعامه فاذا سقطت لقمة احدكم فليأخذها فليطما ما كان بها من اذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان فاذا فرغ فليلعق اصابعه فانه لا يدرى في اي طعامه البركة (م) عن انس رضي الله تعالى عنه انه كان رسول الله عليه السلام اذا اكل طعاما لعق اصابعه الثلاث في اللعق واخذ الساقط فوائد الاحتراز عن الاسراف ورفع الكبر والرياء واحتمال وصول البركة والاقتداء بسيد المرسلين والامثال لامره وربط العتيد وجلب المزيد (ومنه عدم التقاط ما سقط من الارز والحمص ونحوهما الا سيما عند الغسل حتى يرمى ويكنس فان اطعم كسرات الخبز ونحوه الدجاج او الشاة او البقرة او النمل او الطير لا يكون اسرافا) (ومنه عدم تحفظ العمامة واللباس والنعل عما يبله او يخرقه ومنه كثرة استعمال الصابون في الغسل والدهن والشمع في السراج ومنه البيع والاجارة بالنقصان والشراء والاستيجار بالزيادة على القيمة اذا لم يضطر او لم ينو الصدقة ونحوها وان كان بطريق الغبن فقد ورد المغبون لا محمود ولا مأجور ومنه الزيادة في الكفن كما او كفا وفي الوضوء (حد) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه مر رسول الله عليه السلام بسعد وهو يتوضأ فقال عليه السلام ما هذا السرف يا سعد قال او في الوضوء سرف قال عليه السلام نعم وان كنت على نهر جار * ومنه الاكل فوق الشبع الا لاجل الضيف حتى لا ينجل او اصوم الغد ومنه الاكل في كل يوم مرتين (هق) عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت رايت رسول الله عليه السلام وقد اكلت في اليوم مرتين فقال عليه السلام يا عائشة اما تحبين ان لا يكون لك شغل الا جوفك الاكل في اليوم مرتين من الاسراف والله لا يحب المرففين ومنه اكل

كل ما اشتهى (مج هق دنيا) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام من الاسراف ان تأكل كل ما اشتهيت * وينبغي ان يكون المراد من هذين الحديثين الاكل فوق الشبع او قبل الهضم والجوع اذ الغالب ان الاكل مرتين ٨ في بياض النهار لاسيما في الايام القصيرة خصوصاً لمن لا يعمل الاعمال الشاقة بالجوارح لا يكون عن جوع صادق وان اكل كل ما اشتهى في مجلس واحد يفضى الى الزيادة على الشبع ويجوز ان يراد التشبيه بالتحريم (ومنه الاكثار في الباجات اعند الحاجة بان يعمل من باجسة فيستكثر حتى يستوفي من كل نوع شيئاً فيجتمع قدر ما يتقوى على الطاعات او قصد ان يدعوا لضياف قوم ما بعد قوم الى ان يأتوا الى آخر الطعام فلا بأس به كذا في الخلاصة وغيره وينبغي ان لا يحمل كلامه هذا على حصر الحاجة في هذين بل يعمر ارادة التلذذ والتنعيم من غير ضياع ونية فاسدة لقوله تعالى قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق * يا ايها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم * وقد صرحوا بجواز التفكه بانواع الفواكه مستدلين بالآيتين ورووه عن النبي عليه السلام ولا فرق بين جمع الفواكه والباجات (خ) انه قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كل ما شئت والبس ما شئت ما خطأك سرف ومخيلة * ومنه اكل ما انتفخ من الخبز او وسطه مع ترك جوانبه ان لم يأكلها احد وان كان يخال يأكلها غيره فلا بأس به كذا في الخلاصة وغيره ومنه وضع الخبز على المائدة اكثر من قدر الحاجة كذا في الاختيار وينبغي ان يحمل هذا ايضا على ان يضيغ ما فضل من الكسيرات ولا يأكل احد او على ان يقصد الرياء والسبحة والشهرة والا فلا اسراف واما اكل النفايس من الاطعمة ولبس اللباس الفاخرة والرقيق وبناء الابنية الرفيعة ونحوها مما لم يمنع عنه الشاوع تحريماً فالصحيح انه ليس باسراف اذا كان من حلال ولم يقصد به الكبر والفخر وان كان شبهها به ويعبد منه مجازاً ومكروها تنزيهاً اذ اللائق بطالب الآخرة ان يقنع ويتصدق لان الآخرة خير وابقى (ومن الاسراف ما صرف الى المعاصي والمناهي

المبحث الرابع

في ان الاسراف هل يقع في الصدقة روى عن مجاهد رحمه الله تعالى انه قال لو كان ابو قبيس ذهابا لرجل فانفق في طاعة الله تعالى لم يكن مسرفا ولو انفق درهما او مدا في معصية الله تعالى كان مسرفا وفي هذا المعنى قول حاتم قيل له لا خير في السرف قال لا سرف في الخير فظن بعض الناس من ظاهره ان لا سرف في الصدقة مطلقا وهذا فاسد بل فيه تفصيل يظهر مما نورد ان شاء الله تعالى قال الله تعالى ومما رزقناهم ينفقون وقال الزمخشري والقاضي والرازي وغيرهم ادخال من التبعية عليه للكف عن الاسراف المنهي عنه بعد اتفاقهم ان المراد من هذا الاتفاق صرف المال في سبيل الخير وقال الله تعالى ﴿وآتوا حقه يوم حصاده ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين﴾ قال السابقون اي ولا تسرفوا في الصدقة لما روى عن ثابت بن قيس رضي الله تعالى عنه انه صرم خمسمائة نخلة ثم قسمها في يوم واحد ولم يترك لاهله شيئا فنزلت ولا تسرفوا اي لا تعطوا كله وروى عبد الرزاق عن ابن جريح رضي الله عنه قال جند معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه نخلة فلم يزل يتصدق حتى لم يبق منه شيء فنزل ولا تسرفوا وقال السدي اي ولا تعطوا اموالكم فتقعدوا فقراء وقال الله تعالى ﴿ولا تبسطوهاكل البسط﴾ قال جابر وابن مسعود رضي الله عنهما جاء غلام الى النبي عليه الصلوة والسلام فقال ان امي تسلك كذا وكذا فقال عليه السلام ما عندنا اليوم شيء قال فتقول لك اكسني قيصك فخلع عليه السلام قيصه فدفعه اليه وجلس في البيت عريانا وفي رواية جابر رضي الله تعالى عنه فاذن بلال للصلوة وانتظروا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليخرج واشتغلت القلوب فدخل بعضهم فاذا عارفت لتهذه الآية كذا ذكره السابقون (خ م) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى (غ) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه جاء رجل الى النبي عليه السلام

فقال عندي دينار فقال انفقته على نفسي قال عندي آخر قال انفقته
على ولدك قال عندي آخر قال انفقته على اهلي قال عندي آخر قال
انفقته على خادمك قال عندي آخر قال انت اعلم به (م) عن جابر
رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام ابدأ بنفسك
فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن اهلي شيء فلي
قربتك فان فضل عن ذي قربتك فهكذا وهكذا وقال (خ)
ومن تصدق وهو محتاج او اهله محتاج او عليه دين فالدن احق ان يقضى
من الصدقة والعق والهبة وهو رد عليه وقال فليس عليه ان يصنع
اموال الناس بعة الصدقة (وقال الفقيه ابو الليث في تنبيه الغافلين
عن ابراهيم بن ادهم رحمه الله تعالى انه لا ينبغي لرجل اذا كان عليه دين
ان يصطبغ بالزيت او بالخل ما لم يقض دينه وقال ابن حجر قال ابن بطال
اجمعوا على ان المديان لا يجوز له ان يتصدق فيترك قضاء الدين
وقال الطبري وغيره قال الجمهور من تصدق بماله كله في صحة بدنه وعقله
حيث لا دين عليه وكان صبورا على الاضاقه ولا عيال له او له عيال
يصبرون ايضا فهو جائز فان فقد شيئا من ذلك كره وقال بعضهم
هو مردود روى عن عمر رضي الله تعالى عنه فظهر ان السرف يقع
في الصدقة ايضا اذا كان مديونا ولا ينبغي ما فضل من الصدقة لدينه
او كان ذاعبال لا يصبرون ولم يترك لهم كفاية او كان محتاجا لا يثق
بنفسه الصبر على الاضاقه

﴿المبحث الخامس﴾

في علاج الاسراف وهو ثلاثة علمي وهو معرفة غوائله السابقة واستماع
ما ذكرنا والتأمل فيه والمداومة على التذكر (والثاني علمي وهو التكلف
في الامساك ونصب رقيب عليه يعاتبه ويذكره آفات الاسراف
(والثالث قلبي وهو معرفة اسبابه ثم ازالته وهي ستة (الاول
وهو الغالب السفه (وهو الحادي والثلاثون) وهو ضعف العقل
وخفته وسخافته وركا كته وضده الرشده وهو قوة العقل وبلوغه

كأله قال الله تعالى * ولا توتوا السفهاء أموالكم * ثم قال * فان آنستم
منهم رشدا فادفعوا اليهم أموالهم * واكثر السفه طبعي وقد ينضم اليه
ما يقويه على الاقدام على كثرة الاسراف وهو تملك المال بغير كسب وتعب
وحت جلسائه الى الانفاق وتغييرهم عن الامساك لباكلو امواله وياخذوه
فلذا نهى عن جليس السوء وهذا النوع من الاسراف يكثر في اولاد
الاعنياء وقد يحصل السفه او يزيد برعاية الناس وتعظيمهم وتعين يزهم
وثنائهم كافي اولاد الكبراء من الامراء والقضاة والمدرسين والمشايخ
ونحوهم والثاني الجهل بمعنى الاسراف او ببعض اصنافه فلا يظنه سرفا
بل يظنه سخاء لا اشتراكهما في بذل غير الواجب او بحرمنته وضرره
والثالث الرياء والسمعة والرابع الكسل والبطالة والخامس ضعف النفس
وهو الذي يسميه العوام حياء والسادس ضعف الدين فلا يهتم له
وعلاجه (اما السفه الطبعي فزواله عسير جدا فلذا نهى الشارع عن اتياء
المسال له واخرهم بحجره فان اكثر الفقهاء ذهبوا الى وجوب حجر السفه
المسرف مع انه اهدا رللادمية والحاق بالحيوانات العجم والجمادات فان
قبل العلاج فبالمنع عن جلسائه السوء والزامة بحالسة العقلاء والحكماء
واسماعه ما ورد في آفات الاسراف وحله على تكلف الامساك ولو بالعتاب
والعقاب واما الجهل فيزال بالتعلم وعلاج الرياء سبق واما الكسل والبطالة
(وهو الثاني والثالثون) فذموم جدا وحسبك فيه قوله تعالى * وان ليس
للانسان الاماسعي * واستعاذة النبي عليه السلام منه رواها (خ م)
عن عائشة رضي الله تعالى عنها وانس رضي الله تعالى عنه وكون مقتضاه
هلاك النفس والبدن وكونه تشبها بالجماد وابطال الحكمة (والعلاج العملي
للكسل بحالسة ارباب الجد والسعي ومجانبة الكسالى والبطالين
والضعف يعالج بالتأمل في ان الحياء من الله تعالى احق وعذابه اشد
ومجالسة الاقوياء وذوى الصلابة في الدين والاحتراز عن مصاحبة
الفساق والمداهين والضعفاء في الدين فعليك بالتشمر والسعي البالغ
في ازالة صفة الاسراف فانه خلق ذميم فيجب جدا ومرض مز من عسير
العلاج الا ان يتدارك الله تعالى بتوفيقه فانه ميسر كل عسير نعم المولى ونعم النصير

﴿ الثالث والثلاثون ﴾

٣ العجلة وهي المعنى الراتب في القلب الباعث على حصول المرام بسرعة او على الاقدام على شيء باول خاطر دون تأمل واستطلاع ونظر بالغ او على الاتمام بدون توفية كل جزء حقه وضد العجلة مطلقا الاناء وضد الاول حسن الانتظار وضد الثاني التوقف والتثبت حتى يستبين له رشده وضد الثالث التأني والتؤدة حتى يؤدي لكل جزء حقه قال الله تعالى خلق الانسان من عجل وقال ولا تعجل بالقرآن من قبل ان يلقى اليك وحيه الآية (ت) عن عبد الله بن سرجس رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال السمت الحسن والتؤدة والاقتصاد جزء من اربعة وعشرين جزءا من النبوة * وآفة العجلة الاولى القصور والانقطاع عن عمل الخير وعدم حصول المرام بان يقصد مثالا منزلة في الخير ويجعل في حصولها فاذا لم تحصل فاما ان يفتر ويأس او يغلو في الجهد واتعب النفس فينقطع فان المنبت لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقى او يدعو الله تعالى في حاجة ويستعجل الاجابة فلا يجد ها فيترك الداء فيحرم مقصوده وآفة الثانية فوت التقوى والورع لان اصله النظر البالغ والبحث التام في كل شيء هو بصده واصابة مكره لنفسه بان يجعل في شروع امر فيه ضرر بلا تأمل او كان في بلية فلا يتحملها فيدعو على نفسه فيستجاب قال الله تعالى ويدعو الانسان بالشرد عاءه بالخير وكان الانسان عجولا * اولغيره بان يظلمه مثلا انسان فيجعل في الانتقام والانتصار او يدعو عليه فيستجاب وربما يتجاوز عن الحد فيقع في معصية وخوف فوت النية والاخلاص وآفة الثالثة نقصان العمل بل بطلانه بفوت آدابه وسنته بل واجباته وفرائضه مثالا من عجل في اتمام الصلوة فرما يفوت منه ثلث تسبيحات الركوع والسجود او غير الاذكار وينقلها من محالها فتحصل في غيرها وربما يخالف الامام في الافعال والاقوال بالسبق والتقديم وربما يفوت تعديل الاركان والتجويد ويقع زلة مفسدة للصلوة ولا تظن ان الاناء بمعنى التأخير والتسوية

وهو الرابع والثلاثون

فانه مذموم جدا في عمل الآخرة وضده المسارعة والمبادرة والمسابقة
قال الله تعالى * يسارعون في الخيرات وسارعوا الى مغفرة من ربكم
وجنة الآية (مج) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال خطبنا رسول الله
عليه السلام فقال يا ايها الناس توبوا الى الله قبل ان تموتوا وبادروا
بالاعمال الصالحة قبل ان تشغلوا واصلوا الذى بينكم وبين ربكم بكثرة
ذكركم له وكثروا الصدقة فى السر والعلانية ترزقوا وتنصروا وتجبروا
(ت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام هل تنظرون
الاغنى مطغيا او فقرا منسيا او امرضا مفسدا او همرا مفعندا او موتا مجهزا
او والد جال والد جال شر غائب ينظر او الساعة والساعة ادهى وامر
(دنياحك) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام
لرجل وهو يعظه اغتني خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك
قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك

الخامس والثلاثون

الغظاظاة وغلظة القلب قال الله تعالى (ولو كنت فظا غليظ القلب
لانفضوا من حولك) وضدها اللين والرفقة وهى التأذى عن اذى يلحق الغير
والرحمة والشفقة وهى صرف الهممة الى ازالة المكروه عن الناس (خم)
عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام من لا يرحم
لا يرحم (ت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت ابا القاسم
عليه السلام يقول ٩ تنزع الرحمة الا من شق (السادس والثلاثون)
الوقاحة وضدها الحياء وهى انحصار النفس خوفا ارتكاب القبائح (ت)
عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام
استحيوا من الله تعالى حق الحياء قلنا انا نستحي من الله تعالى يا رسول الله
والحمد لله قال عليه السلام ليس ذلك ولكن الاستحياء من الله تعالى
حق الحياء ان تحفظ الرأس وما وعى والبطن وما حوى وتذكر الموت والبلى

ومن اراد الآخرة ترك زينة الدنيا وآثر الآخرة على الاولى فن فعل ذلك فقد استحيى من الله تعالى حق الحياء (ت) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال الحياء من الايمان والايمان في الجنة والبذاء من الجفاء والجفاء في النار (ت) عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال ما كان الفحش في شيء الا شانه وما كان الحياء في شيء الا زانه (وافضل الحياء الحياء من الله تعالى ثم من الناس فيما لامعصية ولا كراهة فيه واما ما فيه احدهما كالحياء في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وترك السنن كالسواك والطيلسان وتقدير الثياب وترقيعها والمشي حافيا وركوب الحمار والاكاف ولعق الاصابع والقصعة واكل ما سقط على السفرة او الارض من الطعام والجهر بالسلام ورده والاذان والامامة ونحو ذلك فذموم جدا لانه في الحقيقة جبن وضعف في الدين اورياء او كبر ولو سلم انه حياء فحياء عن الناس ووقاحة لله تعالى ولرسوله وجرأة عليهما والله ورسوله احق بالحياء من الناس فاحال من لا يستحي من خالقه ورازقه وهاديه ومجيبه بترك الاوامر والسنن ويستحي من المخلوق العاجز اطلب ثنائهم ورضائهم وحطامهم ويفر من تعييرهم ولا يفر من العذاب الاليم ولا من حرمان الشفاعة فنعوذ بالله تعالى من ذلك

﴿ السابع والثلاثون ﴾

الجزع والشكوى وهو عدم تحمل المحن والمصائب واظهارهما قولاً او فعلاً تضجراً وضده الصبر وهو حبس النفس عن الجزع قال الله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب ﴿ طب ﴾ عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله عليه السلام من اصاب بمصيبة في ماله او في نفسه فكتمها ولم يشكها احداً كان حقاً على الله ان يغفر له (ديلم) عن انس رضى الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال الايمان نصفان نصف صبر ونصف شكر وافضل الصبر ما عند الصدمة الاولى (خم) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبر ٣ عند الصدمة الاولى والصبر اصل كل عبادة وكف عن معصية

﴿ الثامن والثلاثون ﴾

كفر ان النعمة قال الله تعالى ﴿ فكفرت بانعم الله فاذاقها الله ﴾ الآية
 وضده الشكر وهو تعظيم المنعم على مقابلة نعمه على حد ينعه ٧ عن جفاء
 المنعم وقيل معرفة النعمة قال الله تعالى ﴿ لئن شكرتم لازيدنكم ﴾ الآية
 ﴿ ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وآمنتم ﴾ (ت) عن ابي هريرة رضي الله
 تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الطاعم الشاكر
 بمنزلة الصائم الصابر (حد) عن نعمان بن بشير رضي الله تعالى عنه
 انه قال قال رسول الله عليه السلام من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير
 ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله تعالى والحدث بنعمة الله تعالى شكر
 وتركها كفر والجماعة رحمة والفرقة عذاب

﴿ التاسع والثلاثون ﴾

المسخط بعدم حصول المراد وهو ذكر غير ما قضاه الله تعالى بانه اولى به
 واصح له فيما لا يستيقن صلاحه وفساده والتضجر بما قضاه الله تعالى
 وضده الرضاء وهو طيب النفس فيما يصيبه او يفوته مع عدم التغير
 والتسليم وهو الانقياد لامر الله تعالى وترك الاعتراض فيما لا يلائم طبعه
 (طك حب) عن ابي هند الداري رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله
 عليه السلام قال الله من لم يرض بقضائي ولم يصبر على بلائي فليمتس
 ربا سوائي (حك) عن جابر رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله
 عليه السلام من احب ان يعلم منزلته عند الله تعالى فلينظر منزلة الله
 تعالى عنده فان الله ينزل العبد منه حيث انزله العبد من نفسه
 والشزور والمعاصي مقضيات لا قضاء فلا يردان الرضاء بالكفر كفر
 وبالمعصية معصية

﴿ الاربعون ﴾

التعليق وهو ذكر قوام بنيتك عن شيء دون الله تعالى وضده التوكل

وهو ذكر قوام بدنك من الله تعالى وقيل كلمة الامر كله الى مالكه
 والتعويل على وكالته وقيل ترك السعي فيما لا يسعه قدرة البشر اعني المسببات
 فلا يضره السعي في الاسباب قال الله تعالى قاتبغوا عند الله الرزق *
 ومن يتوكل على الله فهو حسبه * ليس الله بكاف عبده * وعلى الله
 فتوكلوا ان كنتم مؤمنين * (ط ب) عن مغيرة بن شعبه انه عليه السلام
 قال لم يتوكل من استرقى او اكنوى وتأويله سبق (ت) عن عمر رضي الله
 تعالى عنه انه قال قال عليه السلام لو انكم تتوكلون على الله تعالى
 حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير يغدو خفاصا ويروح بطانا اشار النبي
 عليه السلام الى ان حق التوكل واعلى كما له ان لا يجاوز طلب الرزق كفاية
 اليوم الى كفاية الغد ولا يدخره له فيحمل هذا على حق نفسه لاعياله
 اذ ثبت ادخاره عليه السلام لازواجه قوت سنة (حب ز) عن ابي الدرداء
 رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الرزق
 ليطلب العبد كما طلبه اجله (حب هق) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه
 ان النبي عليه السلام رأى ثمرة ٢ غائرة فاخذها فناولها سائلا فقال
 عليه السلام اما انك لو لم تأتها لاتتك (ت) عن انس رضي الله تعالى عنه
 انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اعقلها واتوكل
 او اطلقها واتوكل قال عليه السلام اعقلها وتوكل فالاولان محمولان
 على اعتقاد القدر والاخير على التمسك بالسبب المأمور به فلا منافاة
 بينهما فظهر ان مباشرة الاسباب الظاهرة المظنونة الوصول الى المسببات
 لا ينافي التوكل اصلا فلماذا فرض الكسب للمحتاج واوسؤالا والا كل
 لدفع الهلاك وامر باخذ الحذر والسلاح

﴿ الحادى والاربعون ﴾

حب الفسقة والركون الى الظلمة قال الله تعالى * ولا تركنوا الى الذين
 ظلموا فتمسكم النار (ت) عن يريده ان رسول الله عليه السلام قال لا تقواوا
 للنافق سيدا فانه ان يك سيدا فقد اسخطتم الله وضده البغض في الله
 لكل عاص لعصيانه لاسيما المبتدعين والظلمة لكون معصيتهم متعدية

فلا بد من اظهار البغض لهم ان لم يخف بخلاف غيرهما من العصاة

❦ الثاني والاربعون ❦

بغض العلماء والصالحين وضده حبهم في الله تعالى (حك) عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت قال رسول الله عليه السلام الشرك اخفى من ديب النمل على الصفا في الليلة الظلماء وادناه ان تحب على شيء من الجور وتبغض على شيء من العدل وهل الدين الا الحب والبغض قال الله تعالى ❦ قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ❦ (د) عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم افضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله (حد طب) عن عمرو بن الجوح رضي الله تعالى عنه انه سمع النبي عليه السلام يقول لا يجد العبد صريح الايمان حتى يحب لله ويبغض لله فاذا احب لله وابغض لله فقد استحق الولاية لله (طط) عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان من الايمان ان يحب الرجل رجلا لا يحبه الا الله من غير مال اعطاه فذلك الايمان (خم) عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه جاء رجل الى رسول الله عليه السلام فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احب قوما لم يلحق بهم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المرء مع من احب

❦ الثالث والاربعون ❦

الجرأة على الله تعالى والامن من عذابه وسخطه وضده الخوف فان كان مع الاستعظام والمهابة يسمى خشية وحقيقته رعدة تحدث في القلب عن ظن مكروه يناله وسببه ذكر الذنوب وشدة عقوبة الله تعالى وضعف النفس عن احتمالها وقدرة الله تعالى عليك متى شاء وكيف شاء ٣ وانت عبيد ذليل عاجز محتاج اليه من كل وجه وقد خلقتك ورزقتك وهذاك وانت تخالفه وتعصيه ويثر الحزن وهو حصر النفس عن النهوض في الطرب والتوجع على الذنب الماضي والتأسف على العمر والطاعة

الفاتنتين والخشوع وهو قيام القلب بين يدي الحق بهم مجموع وقيل
 تذال القلوب لعلام الغيوب واليقين وهو عند الصوفية استيلاء العلم
 على القلب واستغراقه يقال لا يقين لفلان للوث اذا لم يستول ذكره على
 قلبه ولم يستعده والعبودية وهي ان تكون عبده في كل حال كما انه ربك
 على كل حال وهي اتم من العبادة ويلزمها الحرية وهي ان لا يكون العبد
 تحت رق المخلوقات ولا يجري عليه سلطان المكونات ويلزمها الارادة
 ايضا وهي نهوض القلب في طلب الحق بالخروج عن العادة قال الله
 تعالى * انما يخشى الله من عباده العلماء * ذلك لمن خشى ربه (دنياصف)
 عن زيد بن ارقم رضي الله تعالى عنه انه قال قال رجل يا رسول الله بم اتقى النار
 قال بدموع عينيك فان عينا بكت من خشية الله تعالى لا تمسها النار ابدا
 (حب) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام فيما يرويه
 عن ربه عز وجل قال وعزتي وجلالي وكبريائي لا اجمع على عبدي خوفين
 وامنين اذا خافني في الدنيا امته يوم القيمة واذا امنني في الدنيا اخفته
 يوم القيمة (ت) عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم اني ارى ما لا ترون واسمع ما لا تسمعون اطت
 السماء وحق لها ان تغط ما فيها موضع اربع اصابع الا وملك واضع
 جبهته لله تعالى ساجدا والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم
 كثيرا وما تلذذتم بالنساء على الفرش ولخرجتم الى الصعدات تجأرون
 الى الله تعالى لوددت اني شجرة تعضد وفي رواية ان ابا ذر رضي الله
 تعالى عنه قال لوددت اني كنت شجرة تعضد وعن الفضيل رحمه الله
 تعالى اني لا اغبط ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا ولا عبدا صالحا ليس هؤلاء
 يعاينون يوم القيمة انما اغبط من لم يخلق ٣ وعن عطاء رحمه الله تعالى
 لو ان نارا اوقدت فقليل من التي نفسه فيها صارت لاشيئا خشيت ان اموت
 من الفرح قبل ان اصل الى النار وعن السري رحمه الله تعالى انه قال
 انا انظر في انفي في اليوم كذا وكذا مرة مخافة ان يسود صورتي لما اتعاطاه
 وعنه انه قال اشتهي ان اموت ببلدة غير بغداد مخافة ان لا يقبل قبري
 فافتضح فيها ايها الاخوان ذووا الاجرام انظروا الى هؤلاء الاعلام الكرام

والمشايج البررة الخيرة العظام كيف خافوا مخافة ليس فينا عشر عشرها
ونحن احق بها منهم بمراتب لا تحصى ولا سبب لهذا الا ان قلوبنا خافلة
قاسية وقلوبهم ذاكرة زاكية صافية فابقى فينا سبب رجاء الا ان كلنا
اشتاق اليهم واحب وقد قال عليه السلام المرء ٧ مع من احب ان كان
مجرد المحبة فنادون الاتباع يعتد بها في اغيات المستغيثين ويا مجيب
المضطرين ويا ارحم الراحمين ويا خافر المذنبين بحرمة حبيبك المصطفى
ونبيك المجتبي عليه من الصلوات ازكاهها ومن التحيات اوفاهها وعلى جميع الانبياء
 والمرسلين والملائكة المقربين عليهم الصلاة والسلام اجمعين واصحاب
حبيبك السابقين رضيت عنهم وهم عنك راضون والتابعين لهم باحسان
عليهم الرحمة والغفران ارحمنا فاننا مجرمون وبالاثم والخطايا معترقون
واغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الابرار انك انت الرحيم الغفار
ولعيوب عبادك المذنبين ستار آمين يا ارحم الراحمين واكرم الاكرمين

﴿ الرابع والاربعون ﴾

اليأس من رحمة الله تعالى وهو تذكر فوات رحته وفضله تعالى وقطع
القلب من ذلك وهو كفر كالأمن وضده الرجاء وهو ابتهاج القلب
بمعرفة فضل الله تعالى واستر واحد الى سعة رحته وسببه ذكر سوابق
فضله اليأس من غير عمل وشفيع وما وعد من جزيل ثوابه دون استحقاقنا
اياها وسعة رحته وسبقها غضبه قال الله تعالى ﴿ قل يا عبادي الذين
اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا
انه هو الغفور الرحيم ﴾ وان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم (دنيا) عن
ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام ليغفرن الله يوم القيمة
مغفرة ما خطرت قط على قلب احد حتى ان ابليس ليتطاول رجاء
ان تصيبه (خ) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله
عليه السلام ان الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه ان رحمتي سبقت
غضبي وفي رواية تغلب غضبي (خ م) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول جعل الله الرحمة مائة جزء

فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءاً واحداً من ذلك الجزء
يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرهما عن ولدها خشية ان تصيبه
وفي رواية لمسلم واخر الله تسعة وتسعين رحمة يرحم الله بها عباده يوم
القيمة (م) عن ابي ايوب الانصاري حين حضرته الوفاة انه قال كنت
كتمت عنكم حديثاً سمعته من رسول الله عليه السلام وسوف احدثكموه
وقد احيط بنفسى سمعته يقول لولا انكم تذنبون لذهب الله بكم وخلق
خلقاً يذنبون فيغفر لهم

﴿ الخامس والاربعون ﴾

الحزن في امر الدنيا وهو التوجع والتأسف على ما فات من النعم الدنيوية
ويلزمه الفرح باتيانها واقبالها وكثرتها ومنشأوه حب الدنيا وتوقع
حصول جميع المطالب وبقياتها وهو جهل فليتوجه الى الباقيات
الصالحات قال الله تعالى ۝ لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم
اعلم ان الحزن اذا اخرج صاحبه من الصبر الى الجزع والفرح من الشكر
الى الطغيان والبطر فخر امان والا فلا ولكن الكمال استواء اتيان الدنيا
وفواتها وهو مقام التسليم والتفويض وذلك عزيز جدا

﴿ السادس والاربعون ﴾

الخوف في امر الدنيا وهو انقباض القلب كراهة ان يصيبه مكروه دنيوي
وهو غير الحزن لانه لما مضى والخوف للمستقبل وغير الجبن لانه نقصان
الغضب ولا يستلزم الخوف وهو اما من الفقر او المرض او اصابة مكروه
من مخلوق اما الاول فمذموم جدا لان الفقر حال نبينا محمد عليه السلام
وحال اكثر الانبياء والاولياء والصالحين فهو نعمة وعلامة سعادة فالخوف
منه عذر مخنة وبلية وعلى التسليم ففيه سوء الظن بالله تعالى
(ز يعلى طكط) عن ابن مسعود وابي هريرة رضى الله تعالى عنهما ان النبي
عليه السلام عاد بلالا فاخرج له صبراً من تمر فقال عليه السلام ما هذا
يا بلال قال ادخرته لك وفي رواية لاضيا فك قال عليه السلام اما نخشى

ان يجعل لك بخار في نار جهنم وفي رواية ان يفور لك بخار في نار جهنم
وفي اخرى ان يكون لك دخان في نار جهنم اتفق بلالا ولا تخش ٩ من ذى
العرش اقلا (وعلاجه القلعي ازالة اسبابه وهى ثلاثة خوف الموت
او المرض من الجوع وخوف فوت التمتع المعتاد وحصول القلق منه
وخوف الاحتياج الى الكسب او السؤال وطريق ازالتها اجالا ان كل هذه
سوء الظن بالله تعالى وانا ما مورون بحسن الظن به تعالى (وتفصيلا
ان الموت متيقن وآت على كل حال اما بغتة واما بسبب مقدر فان قدر كونه
جوفا فلا مرد له وان كان عندك ملاء الارض ذهبها والا فلا اصلا وى
فرق بين الموت جوفا وشعبا فعليك الرضاء بالقضاء وكذا المرض
ان قدر فآت والا فلا ولا دخل فيه للغنى والفقر بل ترى الاغنياء اكثر امراضا
من الفقراء وتعلمك وتلذذك سيرزول لا محالة فكيف يخاف العاقل
من تقدمه اياما قلائل ولو سلم والكسب قد صدر عن الانبياء والا ولىاء
فالخوف منه اما للرياء او الكبر او البطالة والسؤال عند الضرورة جائز فإى
ضرر فيه (واما الثانى فاما الفوت التمتع فقد عرفت علاجه واما الفوت الطاعة
المعتادة ونقص الثواب فجهل اذ ورد في الخبر ان المريض يكتب له ما اعتاده
فى الصحة بل يزيد ثوابه ان صبر لما ورد ان الاصحاء يتمنون يوم القيمة ان كان
يقرض ابدا نهم بالمقار يض لما راوا من كثرة ثواب المرضى فعليك العزم
على الصبر ان وقع وان خفت من نفسك عدم الصبر فعليك ان تسأل
العافية من الله تعالى وتداوم على دماء النبي عليه السلام (د) عن ابن عمر
رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله عليه السلام لم يكن يدع هؤلاء
الكلمات حين يمسي وحين يصبح اللهم انى استألك العافية فى الدنيا
والآخرة اللهم انى استألك العفو والعافية فى دينى ودنياى واهلى ومالى
اللهم استرعورائى وآمن روفاى اللهم احفظنى من بين يدي ومن خلفي
وعن يميني وعن شمالي ومن فوقى واعوذ بعظمتك ان اغتال من تحتي
(واما الثالث فعلاجه ترك السبب ان امكن بلا ضرر ديني والا فالتوطين
اذ المقدر كائن والاجل واحد ونعم الدنيا ظلال زائل ونوم نائم فليس من علو
الهمة والمروءة ان يبالى بزوال مثله بل هو من الحساسة والدناءة

﴿ السابـع والاربعون ﴾

الغش والغل وهو عدم تمحيض النصح بان لا يجتنب من اصابة الشر للغير وان لم يرد ابتداء وقصد امكن يريد ازالة متاع معيب له فيكتم عيبه فيبيعه وهذا غير الحسد وهذا ايضا حرام (م) عن ابن عمر وابي هريرة رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله عليه السلام قال من غشنا ٧ فليس منا * قاله حين مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فقال اصابه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء يا رسول الله فقال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس فيجب على كل بايع اظهار عيب متاعه او يخبر به ان كان خفيا وكذا على كل من علم من يريد بيعا او اجارة او نكاحا او نحوها ان يخبر بعيب المبيع والمستأجر والمنكوح ان علم به و بعدم علم الاخذ الا ان يخاف على نفسه (ومن الغش الغبن اذا وجد منه التفرير تصريحاً او تعريضاً مثل ان يكذب في قيمته او يمدحه بحيث يشترانه ببيع بقيته او اقل فهذا غش حرام حتى يتخير المشتري وان لم يوجد تفرير اصلاً فليس بحرام فلهذا لا يتخير المشتري في الصحيح ولكنه مذموم واما الخديعة والمكر وهو ارادة اصابة المكروه لغيره من حيث لا يعلم فان كان مستحقاً له فندوب اليه لورود ان الحرب خدعة والافحرام لانه غش وترك نصح واجب فن اراد ان ينجو من الغل وشبهته بالكلية فعليه ان يعمل بما خرج (خ م) عن ابى هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه

﴿ الثامن والاربعون ﴾

الفتنة وهي ايقاع الناس في الاضطراب والاختلال والاختلاف والمحنة والبلاء بلا فائدة دينية كان يغري الناس على البغي والخروج على السلطان وتطويل الامام الصلوة وكان يقول لهم ما لا يفهمون مراده ويحملونه على غيره فلذا ورد كلوا الناس على قدر عقولهم ولا يجتسط في التأمل والمطالعة فخطاء في فهم مسألة او نحوها من الكتاب فيذكر للناس او يذكر

ويفتى قولاً مهجوراً أو ضعيفاً أو قولاً يعلم أن الناس لا يعملون به بل ينكرونه
أو يتركون بسببه طاعة أخرى كمن يقول لأهل القرى والعجائز والاماء لا يجوز
الصلوة بغير التجويد وهم ممن يعلم أنهم لا يقدرُونَ على التجويد
أو لا يتعلمونه فيتركون الصلوة رأساً وهي جائزة عند البعض وإن كان ضعيـ
فاً لعمل به أولى من الترك أصلاً فعلى الوعاظ والمفتين معرفة أحوال الناس
وعاداتهم في القبول والرد والسعي والكسل ونحوها فيتكلمون بالأصلح
والأوفق لهم حتى لا يكون كلاً منهم فتنة للناس وكذا الأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر إذ قد يكون سبباً لزيادة المنكر أو إصابة مكروه لغيره فيكون
أثمنا نعم أن علم أو ظن أن بعضهم وإن قل يقبله ويعمل به أو إصابة مكروه له
لغيره وأنه يصبر عليه فجاز وجهاد وقس على هذا وحسبك في آفات الفتنة
قوله تعالى والفتنة أشد من القتل

﴿التاسع والأربعون﴾

المداهنة وهي الفتور والضعف في أمر الدين كالسكوت عند مشاهدة
المعاصي والمناهي مع القدرة على التغيير بلا ضرر فهذا حرام فقد ورد
أن الساكت عن الحق شيطان أخرس وضده الصلابة في أمر الدين
قال الله تعالى ﴿يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم﴾ وقال
عليه السلام قل الحق وإن كان مرافقاً كان سكوته لدفع ضرر عن نفسه
أو غيره فهو مداراة جائزة بل مستحبة في بعض المواضع

﴿الخمسون﴾

الأنس بالناس والوحشة لفراقهم وهذا مذموم فلذا قيل من علامات
الافلاس الاستيناس بالناس وكذا الأنس بسائر متاع الدنيا كالكرم
والبستان والرحى والضيعة ونحوها بل اللائق للسالك الأنس بذكر الله
تعالى وطاعته والوحشة والضجرة عند ملاقة العوام لا للكبر والعجب
بل لمنعهم عن الذكر والفكر والطساعة

﴿الحادي والخمسون﴾

الطيش والخفة ويظهر ذلك في الاعضاء في الرأس والعين والاذن يلتفت
وينظر لكل جاء وذاهب ومتحرك ويريد ان يسمع كل قول وفي اللسان
بان يكثر الكلام والاستفسار عما لا يهم والاستعجال في السؤال والجواب
وفي اليد بالتحريك الكثير وحك العضو وتسوية العمامة والنجية والثوب
بلا حاجة وعبثها وفي القدم بالمشي فيما لا حاجة فيه وتحريكها وفي سائر
الاعضاء بالتعدد وتحريك الكتفين ونحو ذلك وذلك ناش من السفه
 وخفة العقل وضده الوقار والسكون فهو الاحتراز عن فضول النظر
والكلام والحركة فهو علامة قوة العلم والحلم ٩ وسماء الصالحين لكن لا بد
من ان لا يكون للرياء والتكبر وعلامة الاخلاص استواء الخلوة والخلطة
❖ الثاني والخمسون ❖ العناد ومكابرة الحق وانكاره بعد العلم به وهو
ناش من الرياء او الحقد او الحسد والطمع ❖ الثالث والخمسون ❖
التمرد والاباء وهو عدم قبول العظة والاطاعة لمن هو فوقه وسببه التكبر
والعجب والرياء والحقد والحسد والطمع واتباع الهوى ❖ الرابع
والخمسون ❖ الصلف وهو تزكية النفس واطهار القدرة على الامور
الشاقة والاختبار عن الامور الغريبة مع عدم المبالاة عن الكذب
وعدم التصديق وهو ناش عن الكذب وانجيب وينشاء منه النفاق
وهو ❖ الخامس والخمسون ❖ ومعناه عدم واقفة الظاهر للباطل
والقول للفعل ❖ السادس والخمسون ❖ الجريزة وعلاجه تأمل
قوله تعالى ❖ وما اوتيتم من العلم الا قليلا ❖ وما يعلم تأويله الا الله ❖
وضرره الاذى ❖ السابع والخمسون ❖ البلادة والغباوة وضدهما
الذكاء والفطنة وعلاجه السعي والجدة والمواظبة في التعلم قال ابو حنيفة
رحمه الله لابي يوسف كنت بليدا اخرجتك مواظبتك ❖ الثامن
والخمسون ❖ الشره على الطعام والجماع ❖ التاسع والخمسون ❖
الخمود فان كان متأهلا اوله مرض في المعدة فعلاجه بالطب
والافلا يحتاج الى العلاج فقد كفي مؤنتهما ونجاء عن غوائلهما واما تفاسير
هذه الاشياء فقد سبقت ❖ الستون ❖ الاصرار على المعاصي
والمناهي وهو دوام قصد المعاصي ولو صدرت احيانا او مرة ولو تخلل

الندامة والرجوع فليس باصرار ولو صدرت في يوم واحد سبعين مرة
 هكذا ورد عن النبي عليه السلام وصرره غنى عن البيان ويكفيك
 جعله الصغيرة كبيرة اورودان لاصغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع الاستغفار
 وضده الانابة والتوبة وهي الرجوع عن قصد المعصية والعزم على
 ان لا يعود اليها تعظيما لله تعالى وخوفا من عقابه وهي واجبة على الفور
 قال الله تعالى ﴿توبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون﴾ وقال ﴿توبوا
 الى الله توبة نصوحا﴾ ان الله يحب التوابين ﴿هق﴾ عن ابن عباس
 رضى الله تعالى عنهما عن النبي عليه السلام انه قال التائب من الذنب
 كمن لا ذنب له والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزى بربه
 ﴿حب﴾ عن حميد الطويل رحمه الله انه قال قلت لانس رضى الله تعالى عنه
 اقل النبي عليه السلام الندم توبة قال نعم ﴿حب﴾ عن ما ثشة رضى الله
 تعالى عنها عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ما علم الله تعالى
 من عبد ندامة على ذنب الاغفر له قبل ان يستغفره منه ﴿مح﴾ عن ابي هريرة
 رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال لو اخطأتم حتى تبلغ السماء
 ثم تبتم لتاب الله تعالى عليكم ﴿واما كيفية خروج التائب عن تبعات
 الذنوب والظالم فقد بيناها في جلاء القلوب ولذا ذكر جملة الاخلاق السيئة
 المذكورة والذائل الردية المذكورة ليسهل حفظها للطالب كفر بدعة
 رياء كبر عجب حسد بخل اسراف جهل كفران النعمة سخط
 للقضاء جزع امن يأس حب الظلمة بغض الصالحين تعليق قلب بالاسباب
 حب جاه خوف ذم حب مدح اتباع هوى تقليد طول امل طمع
 تدلل حقد شماتة عداوة جبن تهور غدر خيانة خلف وعد
 سوء الظن طيرة حب مال حب دنيا حرص سفه بطالة عجلة
 تسويف عمل فظاظة وقاحة حزن في امر الدنيا خوف فيه غش
 فتنة مداينة انس بمخلوق خفة عناد تمرد صلف نفاق جريرة
 غباوة شره نخود اصرار ﴿ومن الاخلاق الحميدة غير ما ذكر ضمنا وتبعنا
 (الاستقامة) وهي الرفاء بالعهود كلها وملازمة العدل والتوسط
 في كل الامور قال الله تعالى ﴿فاستقم كما امرت﴾ والادب وهو حفظ

الحد بين الغلو والجفاء بمعرفة ضرر التعدي (والفراسة) وهي خاطر ينشأ من قوة الايمان يهجم على القلب فينفي ما يضافه (قش) عن ابي سعيد رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اتقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله تعالى (والتفكر في نفسه هل هي متصفة بمعصية فيتوب او متعرضة لها فيحترز او لا فيشكر الله تعالى على التوفيق وفي الطاعات ليتدارك ما فات منها ويحترز عن تركها ويشكر على توفيق الله تعالى لما حصل منها وفي خلق الله وآياته في الانفس والآفاق حتى يزيد ويعظم فيه معرفة عظمة الله تعالى وقدرته وعلمه وحكمته فيحصل فيه محبة الله والشوق اليه والانس به قال الله تعالى * ويتفكرون في خلق السموات والارض * الآية (والصدق) وهو في سجع في القول ضد الكذب وفي النية الاخلاص وفي الوعد وفي العزم قوتهما وخلوهما من الضعف والتردد وفي الوفاء تحقيقه وانجازه على وفق الوعد والعزم وفي العمل موافقته للباطن وعدم دلالة على امر لم يتصف به وفي نحو الخوف قوته وكثرته (والصديق من اتصف بهذه الاوصاف جميعا) (والمرابطة) وهي ربط النفس في طاعة الله تعالى بخمس (المشارطة على النفس اولا بترك المعاصي وترتيب الوظائف والاوراد ٢ في كل يوم واييلة) ثم المراقبة بمراعاة القلب للرقب باستدامة العلم باطلاع الرب والنظر اليه في اثناء العمل وقبله وبعده هل ينفي بالمشروط على وجهه ام يزبغ عنه (ثم المحاسبة بعد العمل هل اتم المشروط ام نقص) (ثم المعاتبة والمعاقبة ان نقص بنحو الجوع والعطش والسهر والنذر بالتصدق ونحوه حتى لا يرجع اليه ثانيا فيجموع ما ذكر من الاخلاق الحميدة تبعا واصالة ثمانية وسبعون) ايمان اعتقاد اهل السنة والجماعة اخلاص احسان تواضع ذكر منة نصيحة تصوف غير غبطة في عمل الآخرة سخاء اشارة مروءة فتوة حكمة شكر رضا صبر خوف من الله تعالى حزن له رجاء بغض في الله حب في الله توكل حب خول استواء ذم ومدح مجاهدة تحقيق قصرا مل ذكر موت تفويض تسليم تعلق في طلب العلم سلامة صدر عن حقد شجاعه حلم

رفق امانة وفاء عهد انجاز وعد حسن ظن زهد قناعة رشد
سعى اناة مبادرة في عمل الآخرة رقة شفقة حياء صلابة في امر الدين
انس بالله شوق اليه محبة الله تعالى وقار ذكاء عفة استقامة ادب
فراصة تفكر صدق مrapطة مشاركة مراقبة محاسبة معاتبة
معاقة كظم غيظ عفوية ارادة طول حياة للعبادة توجه توبة
خشوع يقين عبودية حرية ارادة وللمتقدمين ومن سلك
مسلكهم في ضبط الفضائل وحدودها طريقة لا بأس ان تذكرها
وان وقع تكرار في بعض لعدم خلوها عن الفائدة وهي حضر اصولها
وتفريع شعب كل منها عليه وقد علمت ان اصولها اربعة (ثلاثة مفردة
وهي الحكمة والشجاعة والعفة) وواحد مركب من مجموع هذه الثلاثة
وهي العدالة فشعب الحكمة سبع (الاول صفاء الذهن استعداد النفس
لاستخراج المطلوب بلا تشويش) الثاني جودة الفهم صحة الالتفات
من الملزوم الى اللازم) الثالث الذكاء سرعة اقتداح النتائج) الرابع
حسن التصور البحث عن الاشياء بقدر ما هي عليه) الخامس سهولة
التعلم قوة النفس على درك المطلوب بلا زيادة سعي) السادس الحفظ
ضبط الصور المدركة) السابع الذكر استحضار المحفوظات) وشعب
الشجاعة اثنا عشر (الاول كبر النفس استحقار اليسار والفقر والكبر
والصغر) الثاني العفو ترك المجازاة بسهولة من النفس مع القدرة
) الثالث عظم الهمة عدم المبالاة بسعادة الدنيا وشقاوتها) الرابع
الصبر قوة مقاومة الآلام والاهوال) الخامس النجدة عدم الجزع
عند المخاوف) السادس الحلم الطمأنينة عند سورة الغضب) السابع
السكون التأني في الخصومات والحروب) الثامن التواضع استعظام
ذوي الفضائل ومن دونه في المال والجاه) التاسع الشهامة الحرص
على ما يوجب الذكر الجميل من العظام) العاشر الاحتمال اتعاب النفس
في الحسنات) الحادي عشر الحمية المحمظة على الحرم والدين من التهمة
(الثاني عشرة الرقة التأذي عن اذى يلحق الغير) وشعب العفة اثني
عشر) الاول الحياء انحصار النفس خوف ارتكاب القبائح) الثاني

الصبر حبس النفس عن متابعة الهوى (الثالث الدعة السكون عند هيجان الشهوة) الرابع النزاهة اكتساب المال من غير مهانة ولا ظلم وانفاقه في المصارف الحميدة (الخامس القناعة الاقتصار على الكفاف) السادس الوقار الثاني في التوجه نحو المطالب (السابع الرفق حسن الانقياد لما يؤدى الى الجميل) الثامن حسن السمعة محبة ما يكمل النفس (التاسع الورع ملازمة الاعمال الجميل) العاشر المروءة الرغبة الصادقة للنفس في الافادة بقدر ما يمكن (الحادى عشر الانتظام تقدير الامور وترتيبها بحسب المصالح) الثانى عشر السخاء اعطاء ما ينبغي لمن ينبغي وهذا تحت ستة انواع (الاول الكرم الاعطاء بالسهولة وطيب النفس) وثانيها الايثار ان يكون مع التكف عن حاجته (وثالثها النبل ان يكون مع السرور) ورابعها المواساة ان يكون مع مشاركة الاصدقاء (وخامسها السماحة بذل ما لا يجب تفضلا) وسادسها المسامحة ترك ما لا يجب تنزها (وسبع العدالة اربعة عشر) الاول الصداقة المحبة الصادقة بحيث لا يشوبها غرض ويؤثره على نفسه في الخيرات (الثانى اللفة اتفاق الاراء فى المعاونة على تدبير المعاش) الثالث الوفاء ملازمة طريق المواساة ومحافظة عهود الخلطاء (الرابع التودد طلب المودة الاكفاء بما يوجب ذلك) الخامس المكافاة مقابلة الاحسان بمثله اوزيادة (السادس حسن الشركة رعاية العدل فى العلات) السابع حسن القضاء ترك الندم والمن فى التجازاة (الثامن صلة الرحم مشاركة ذوى القرابة فى الخيرات) التاسع الشفقة صرف الهمة الى ازالة المكروه عن الناس (العاشر الاصلاح التوسط بين الناس فى الخصومات بما يدفعها) الحادى عشر التوكل ترك السعى فيما لا يسعه قدرة البشر (الثانى عشر التسليم الانقياد لامر الله تعالى وترك الاعتراض فيما لا يلائم) الثالث عشر الرضاء طيب النفس فيما يصيبه ويفوته مع عدم التغير (الرابع عشر العبادة تعظيم الله واهله وامثاله اوله فجميع اصول والشعب خمسة وخمسون وفيه زيادة ثلثين فضيلة على ما ذكرنا فعليك ايها السالك بالا حتراز عن جميع الخباثت المذكورة ودفعها وحفظ اضدادها وباقى

الفضائل اوازالتها ورفعها وتحصيل اضدادها وسائر الفضائل حتى
يبقى وتحصل لك تزكية النفس ونصفية الروح وتخليّة القلب وتخليّة
فان التصوف والطريقة عبارة عن هذه الامور وخصوصا سبعة
من الرذائل فانها امهات الخبائث فعسى ان نجوت منها ان تجوم من غيرها
ايضا وهي الكفر والبدعة والرياء والكبر والحسد والبخل والاسراف
بل ازيد واقول ان نجوت من الاربعة الاول فاعلمك تفوز وتفلح لان البواقي
اما اسبابها او ثمراتها او متعلقاتها فزوالها بالتمام يستلزم زوال هذه الثلاثة
والاولان ظاهر الفساد بينا الفوائد غنيان عن الحجج والدلائل والاخيران
قد كان اكثر اهتمام السلف فيهما (حكى عن رابعة انها قالت ما ظهر
من اعمالى لاعداء شيئا وعن بعضهم قال قضيت صلوة ثلثين سنة كنت
صليتها في المسجد في الصف الاول وذلك اني تأخرت يوما بعد رفصليت
في الصف الثاني فاعترتني جملة من الناس حيث رأوني قد صليت
في الصف الثاني فعرفت ان نظر الناس الى في الصف الاول كان يسرني
بسبب استرواح نفسي من حيث لا اشعر قال ابو يزيد رحمه الله مادام
العبد يظن ان في الخلق شرامنه فهو متكبر فقل متى يكون متواضعا فقال اذا
لم ير نفسه مقاما ولا حالا وعنه انه قال كابدت العبادة ثلثين سنة فرأيت قائلا
يقول لي يا ابا يزيد خزائنه تعالى مملوءة من العبادات اذا اردت الوصول اليه
تعالى فعليك بالذل والافتقار و٧ عن الجنيد رحمه الله انه كان يقول يوم الجمعة
في مجلسه لولائه روى عن النبي عليه السلام انه قال يكون في آخر الزمان
زعيم القوم اذل لهم ما تكلمت عليكم وعن ابراهيم بن ادهم رحمه الله
انه قال ما سررت في الاسلام الا في ثلاثة مواضع كنت في سفينة فيها رجل
من المسلمين مضحك يقول كنا نأخذ بشعر العلي في بلاد الترك هكذا وكان
يأخذ بشعر رأسي فيهرني فسرني ذلك لانه لم يكن في تلك السفينة احد
احقر في عينه مني وكنت عليلا في مسجد فدخل المؤذن فقال اخرج
فلم اطق فاخذ برجلي وجرني الى خارج وكنت بالشام وعلى فروفتظرت فيه
فلم اميز بشعره وبين القمل فسرني وعنه ما سررت بسى كسر وري
في يوم كنت جالسا فجاء انسان وبال على وقيل من راي نفسه خيرا

من فرعون فهو متكبر وقدم وجهه وقول الشبلي رحمه الله ذلي عطل ذل
اليهود وابوسليمان الداراني رحمه الله او اجتمع الخلق على ان يضعوني
كأتضاعى عند نفسي ما قدروا عليه وبالجمله من يقن بان نفسه اعدى
عدوه لم يستبعد الفرح والسرور عند لحوق الذل والهوان لها واما
من اتخذها اصدق اصدقائه فبعده ممتعا ومخال

الصنف الثاني

في آفات اللسان وهو قسمان (القسم الاول في وجوب حفظه وعظم
جرمه اجمالا قال الله تعالى * ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد * (ت)
عن الحدرى رضى الله تعالى عنه انه قال قال النبي عليه السلام اذا اصبح
ابن آدم فان الاعضاء كلها تستكفي اللسان فتقول انق الله فينا فانما نحن
بك ان استقم استقمنا وان اعوججت اعوججتنا (حد) عن انس رضى الله
تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يستقيم ايمان
عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه (ططص) عن انس
رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال لا يبلغ العبد حقيقة
الايمان حتى يخزن لسانه (طب) عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى
عنه انه قال والذي لا اله غيره ما على ظهر الارض شئ احوج الى طول
سبحن من لسان (شيخهق) عن بي بحيفة رضى الله تعالى عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اى الاعمال احب الى الله تعالى قال
فسكتوا فلم يجبه احد قال هو حفظ اللسان (ت) عن سفيان بن عبد الله رضى الله
تعالى عنه انه قال قلت يا نبي الله حدثني بامر اعتصم به قال قل ربى الله
ثم استقم قلت يا رسول الله ما اخوف ما تخاف على فاخذ بلسان نفسه
ثم قال هذا (ط) عن اسلم رضى الله تعالى عنه ان عمر رضى الله تعالى
عنه دخل يوما على ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه يجذب لسانه
فقال عمر رضى الله تعالى عنه مه غفر الله لك فقال له ابو بكر رضى الله تعالى
عنه ان هذا اوردنى الموارد (خ) عن سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من تضمن لى ما بين

رجليه وما بين حفيه تضمنت له بالجنة) وحفظ اللسان لا يتيسر الا
بالاحتراز عن كثرة الكلام ٩ وملازمه الصمت الا فيما لابد منه بعد التأمل
والاقتصار على قدر الحاجة (ت) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه
ان النبي عليه السلام قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا
اولي صمت (ت) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم قال لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله تعالى فان كثرة الكلام
بغير ذكر الله تعالى قسوة القلب وان ابعد الناس من الله تعالى القاسى
القلب (طص شيخ) عن ابي سعيد رضى الله تعالى عنه انه جاء رجل
الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله اوصنى قال عليه
السلام عليك بتقوى الله فانها جماع كل خير وعليك بالجهاد في سبيل الله
فانها رهبانية المسلمين وعليك بذكر الله تعالى وتلاوة كتابه فانها نور لك
في الارض وذكرك في السماء واخرن لسانك الامن خيرا فانك بذلك تغلب
الشيطان (طب) عن ابي واثر رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه يقول اكثر خطاء ابن آدم في لسانه
(ت) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال النبي عليه السلام
ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى لها بأسا يهوى بها سبعين خريفا في النار
(دنيا) عن امة بنت الحكم انها قالت سمعت رسول الله عليه الصلوة والسلام
يقول ان الرجل ليدنو من الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا قدر رمح فيتكلم
بالكلمة فيتباعه منها ابعد من صنعاء (نعم) عن ابن عمر رضى الله تعالى
عنهما انه قال قال رسول الله عليه السلام من كثر كلامه كثر سقطه (ز)
عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام طوبى لمن
امسك الفضل من كلامه وانفق الفضل من ماله (دنيا) عن عمرو بن
دينار رضى الله تعالى عنه انه تكلم رجل عند النبي عليه السلام فاكثر فقال
النبي كم دون لسانك من حجاب فقال شفتاي واسناني فقال اما كان في ذلك
ما يرد كلامك (ت طب) عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه انه قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من صمت نجح

﴿ القسم الثاني ﴾

﴿ في آفاته ﴾

في آفاته تفصيلا اعلم ان آفاته في السكوت او في الكلام والكلام ضر بين
ما فيه الاصل المنع والاذن لعارض ٣ وما على العكس والثاني امامن العادات
او من العبادات وما من العادات اما ان يتعلق بنظام العالم وانتظام المعاش
اولا وما من العبادات امامتعدية او قاصرة ففي سنة مباحث

المبحث الاول

في الكلام الذي الاصل فيه الخطر وهو ستون (الاول) كلمة الكفر العياذ
بالله تعالى وحكمه ان كان طوطا من غير سبق لسان احباط العمل كله ثم
لا يعود بعد التوبة فيجب عليه الحج ان كان غنيا ولو حج اول ولا يجب
قضاء ماصلي وصام وزكى ويجب قضاء ما فات منها لان المعصية
لا تذهب بالكفر وانفساخ النكاح ولو من المرأة بلا طلاق فلا يلزم الحلة
بعد الثلاث فلو صدرت من المرأة تجبر على النكاح بعد التوبة ومن الرجل
تخير المرأة ان تاب وحرمة ذبيحته وحل قتله والاجبار على التوبة وهي
الرجوع عما قاله لا مجرد الشهادتين والجمود توبة فان لم يتب يجب قتله
فيتأبد في النار الثاني ما فيه خوف الكفر وحكمه ان يؤمر بالتوبة
وتجديد النكاح احتياطاً الثالث الخطاء وحكمه ان يؤمر بالتوبة
والاستغفار فقط وتفصيل هذه الثلاثة يعرف من الفتاوى واسبابها
وعلاجهامر الرابع الكذب وهو الاخبار عن الشيء على غير ما هو
عليه فان لم يكن عن عمد فعفو بدليل يمين اللغو وان كان عن عمد فحرام
قطعي الا في مواضع عند البعض وسيجيء ان شاء الله تعالى قال الله
تعالى * ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون * واجتنبوا قول الزور
حنفاء لله * (حد) عن ابي امامة رضى الله تعالى عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يطعم المؤمن على الخلال كلها
الا الخيانة والكذب (يعلى) عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يبلغ العبد صريح الايمان
حتى يدع المزاج والكذب ويدع الرأى وان كان محققا (حب) عن ابي
برزة رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه

وسلم يقول ان الكذب يسود الوجه والنيمة عذاب القبر (ت) عن ابن عمر
رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال اذا كذب العبد يتباعده عنه الملك ميلا من نقي ما جاء به (ز) عن عائشة
رضي الله تعالى عنها انها قالت ما كان من خلق ابغض الى رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم من الكذب ما اطلع على احد من ذلك بشيء
فيخرج من قلبه حتى يعلم انه قد احدث توبة (هـ) عن ابي بكر رضي الله
تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال الكذب بجانب الايمان واشده البهتان
(حـ) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام
خمس ليس لهن كفارة الشرك بالله تعالى وقتل النفس بغير حق وبهت مؤمن
والفرار من الزحف ويمين صابرة يقتل بها ما لا بغير حق واشد البهتان
شهادة الزور (د) عن خريم بن فاتك رضي الله تعالى عنه انه قال قال صلى
رسول الله عليه السلام صلوة الصبح فلما انصرف قام قائما فقال عدلت
شهادة الزور الاشرار بالله تعالى ثلاث مرات ثم قرأ * فاجتنبوا
الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور * (خـ) عن ابي بكر
الصديق رضي الله تعالى عنه انه قال كما عند رسول الله عليه السلام
فقال الا ونبشكم باكبر الكبائر ثلثا الاشرار بالله تعالى وعقوق
الوالدين وشهادة الزور الا وشهادة الزور وقول الزور وكان
متكئا فجلس فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت (والافتراء
على الله تعالى وعلى رسوله قال الله تعالى * ومن اظلم ممن افترى على الله
كذبا * ان الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون * (خـ) عن المغيرة
رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام ان كذبا على ليس
ككذب على احد فن كذب على متعمدا فابتوا مقعده من النار *
فن الافتراء على الله تعالى ان يفتي بغير علم قال الله تعالى * ٨ ولا تقولوا
لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب
* (د) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه مر فوعا من افتي بغير علم كان
ائم على من افتاه * ومن الافتراء على الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم
ان يحدث عنه بغير علم (ت) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما

مرفوعاً قال عليه السلام اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم * وتوبة البهتان
 بثلاث عزمه على تركه واستحلاله إن أمكن وتكذيب نفسه عند السامعين
 ومن الكذب الادعاء إلى غير أبيه وإلى غير مواليه (خ م) عن سعد بن
 أبي وقاص رضي الله تعالى عنه أن النبي عليه السلام قال من ادعى إلى غير أبيه
 وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام (حد مج حب) عن ابن عباس رضي الله
 تعالى عنهما أنه قال رسول الله عليه السلام من ادعى إلى غير أبيه أو تولى
 غير مواليه فعليه لعنة الله تعالى والملائكة والناس أجمعين (خ م) عن أبي ذر
 رضي الله تعالى عنه أنه سمع رسول الله عليه السلام يقول ليس من رجل ادعى
 لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر ومن ادعى ما ليس له فليس منا فليتبوأ مقعده
 من النار ومن ادعى رجلاً بالكفر أو قال عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه
 (ومنه ما في قصة الرؤيا (خ) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
 أن النبي عليه السلام قال من تحلم بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين
 ولن يفعل ومن استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون يصب في أذنيه
 إلا نك يوم القيمة ومن صور صورة عذب وكلف أن ينفخ فيها الروح
 وليس بنافخ (ومنه الوعد إذا كان في نية الخلف وقدم ومنه تحديث
 كل ماسمع (م) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أنه قال عليه السلام
 كفى بالمرء إثماً أن يحدث بكل ما سمع والجد والهزل فيه سواء ويجوز
 الكذب في ثلاث وما في معناها (ت) عن أسماء بنت يزيد رضي الله تعالى
 عنها أنها قال رسول الله عليه السلام لا يحل الكذب إلا في ثلاث رجل
 كذب امرأته ليرضيها ورجل كذب في الحرب فإن الحرب خدعة ورجل
 كذب بين المسلمين ليصلح بينهما وزاد في رواية (د) عن أم كلثوم رضي الله
 تعالى عنها قالت والمرأة تحدث زوجها والحق بهذه الثلاث دفع
 ظلم الظالم وأحياء الحق كما في خيار البلوغ تقول في النهار بلغت الآن
 وفسخت النكاح مع أنها بلغت بالليل قيل ومنه الوعد والوعيد الكاذبان
 للصبي إذا لم يرغب في المكتب ولا نكار لسر الغير ومعصية نفسه
 وجناته على غيره لتطيب قلبه وهذا من الصلح وقيل المباح في هذه المواضع
 التعريض وهو * الخامس من آفات اللسان * وهو إرادة غير الظاهر

المتبادر من الكلام ولا بد من احتماله لمراعاة بحسب اللغة ولا يكفي مجرد النية وهو جائز عند الحاجة كالصور السابقة عن عمر رضي الله تعالى عنه ان في المعارض لمنسوخة ويكره بدونها واما الكذب فحرام لا يحصل بحال ومن التعريض تقييد الكلام بلعل وعسى عن النبي عليه السلام المخرج من الكذب اربع ان شاء الله وما شاء الله ولعل وعسى كذا في التاتارخانية ومن التعريض ان يقول اشتريت هذا بخمسة مثلاً وقد اشتريته بستة لان القليل موجود في الكثير فلا يكون كذباً وقد يكون ذكر العدد كشابة عن الكثرة فلا يراد خصوصه كما تقول دعوتك سبعين مرة او مائة او الف فلا يكون كذباً اذا لم يبلغ عدد دعوتك الى احدهذه ولكن عدده بين الناس كثيرة وضد الكذب الصدق وهو الاخبار عن الشيء على ما هو عليه (خم) عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام ان الصدق يهدي الى البروان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقاً وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً (ت) عن ابي الجوزاء رضي الله تعالى عنه انه قال قلت للحسن بن علي رضي الله تعالى عنه ما حفظت من رسول الله عليه السلام قال حفظت منه دع ما يريبك الى ما لا يريبك فان الصدق طمأنينة والكذب ريبة (حدودنا خب حك) عن عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال اضنوا لي من انفسكم ستا ضمن لكم الجنة صدقوا اذا حدثتم و اوفوا اذا وعدتم وادوا اذا اؤتمتم واحفظوا فروجكم وغضوا ابصاركم وكفوا ايديكم ﴿ السادس ﴾ الغيبة وهي ذكر مساوي اخيك المعين المعلوم عند المخاطب او محركاتها وتفهيمها بالبدل او غيرها من الجوارح على وجه السب والبغض فهو حرام قطعي ٣ قال الله تعالى ولا يغتب بعضكم بعضاً يحب احدكم ان يأكل لحم اخيه مسا فكرهتموه واتقوا الله ان الله ثواب رحيم (صب) عن ابي امامة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام ان الرجل ليؤتي كتابه منشوراً فيقول يارب فابن حسنت كذا وكذا عملتها ليست في صحيفتي

فیه قول له محبت باغثیایک الناس (طب) عن عثمان بن عفان رضی الله عنه
انه قال سمعت رسول الله علیه السلام يقول الغيبة والنميمة یحتمل الايمان
كما یعضد الراعی الشجرة (حد) عن ابن عباس رضی الله تعالی عنهما
انه قال ليلة اسرى بنی الله علیه السلام ونظر فی النار فاذا قوم یا کلون
الجیف قال علیه السلام من هؤلاء یا جبرائیل قال هؤلاء الذین یا کلون
لحوم الناس (یعلی طب) عن ابی هريرة رضی الله تعالی عنه انه قال
رسول الله علیه السلام من اكل لحم اخیه فی الدنیا قرب الیه یوم القیمة
فیقال له کله میتا کما اکلته حیاً فیا کله یمکح و یضج (یعلی) عن ابی
هريرة رضی الله تعالی عنه انه قال کما عند النبی علیه السلام فقام رجل فقالوا
یا رسول الله ما اعجز او قالا ما اضعف فلا نافق قال النبی علیه السلام
اغتبتهم صاحبکم واکلتم لحمه (دنیا) عن عایشة رضی الله تعالی عنها
انها قالت قلت لامرأة مرة وانا عند النبی علیه السلام ان هذه لطویلة
فقال علیه السلام الفظی الفظی فلفظت بضعة من لحم (د) عن انس
رضی الله تعالی عنه ان رسول الله علیه السلام قال لما عرج بی ربی مررت
بقوم لهم اظفار من نحاس یخمشون بها وجوههم فقلت من هؤلاء
یا جبرائیل قال هؤلاء الذین یا کلون لحوم الناس ویقومون فی اعراضهم
(دت) عن عایشة رضی الله تعالی عنها انها قالت قلت یا رسول الله حسبک
من صفیة قصرها قال علیه السلام لقد قلت کلمة او مزج بها البحر
لمزجت (م) عن ابی هريرة رضی الله تعالی عنه ان النبی علیه السلام قال
هل تدرون ما الغیبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذکرک اخاک بما یکرهه
قیل ارايت ان کان فی اخي ما اقول قال علیه السلام ان کان فیہ ما تقول
فقد اغتبتہ وان لم یکن فیہ فقد بهتہ (اعلم ان الغیبة تعم ذکر عیوب الدین
والدنیا لکن بشرط معرفة المخاطب وان یكون علی وجه السب عند
علمائنا قال قاضیخان فی فتاواه رجل اغتاب اهل قرية فقال اهل القرية
کذا وكذا لم یکن ذلک غیبة لانه لا یرید به جمیع اهل القرية فکان المراد
هو البعض وهو مجهول (الرجل اذا کان یصوم ویصلی ویضر الناس
بالبد واللسان فذكر بما فیہ لا یكون غیبة وان اخبر السلطان بذلک لیزجره

فلا اثم عليه (رجل ذكر مساوى اخيه على وجه الاهتمام لم يكن ذلك غيبة انما الغيبة ان يذكر على وجه الغضب يريد به السب انتهى وهكذا ذكر في الخلاصة وغيرهما فذكر العيب لتغيير المنكر او للاستفتاء او للتحذير من شره او التعريف كالا عرج ونحوها ليس بغيبة وكذا ان كان مجاهرا للفسق والظلم فاكرهما وامان ذكر عيبا آخر فغيبه (شيخ) عن انس رضى الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال من القى جلباب الحياء فلا غيبة (دنيا) عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده رضى الله عنهم ان النبي عليه السلام قال اتروعون عن ذكر الفاجر حتى يعرفه الناس اذكروه بما فيه يحذره الناس والامام الغزالي رحمه الله تعالى ضيق حيث لم يشترط السب ولم يلتفت الى الاهتمام (ثم ان الغيبة على ثلاثة اضرب الاول ان تغتاب وتقول لست اغتاب لانى اذكر بما فيه فهذا اكفر ذكره الفقيه ابو الليث في التنبيه لانه استحلال للحرام القطعى والثانى ان يغتاب ويبلغ غيبته المغتاب فهذه معصية لا يتم بالتوبة عنها الا بالاستحلال لانه اذاه فكان فيه حق العبد ايضا وهذا محمل قوله عليه السلام فيما خرجه (دنيا طط) عن جابر رضى الله تعالى عنه الغيبة اشد من الزنا قيل وكيف قال الرجل يزنى ثم يتوب فيتوب الله تعالى عليه وان صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه وان لم تبلغ فيكفيه التوبة والاستغفار له ولمن اغتابه (دنيا) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كفارة من اغتابه ان تستغفره وهذا التفصيل هو الاصح الذى اختاره الفقيه ابو الليث وعند البعض يحتاج الى الاستحلال مطلقا وعند بعضهم لامطلقا بل يكفيه التوبة والاستغفار (ثم اعلم انه لا بد لمن اغتاب عنده رجل او بهت ان ينصره ويذنب عنه (دنيا) عن جابر رضى الله تعالى عنه مرفوعا من نصراخاه المسلم بالغيب نصره الله تعالى فى الدنيا والآخرة (شيخ) عن انس رضى الله تعالى عنه مرفوعا من اغتاب عنده اخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره ادر كه ائمه فى الدنيا والآخرة (دنيا) عن انس رضى الله تعالى عنه مرفوعا من حى عرض اخيه فى الدنيا بعث الله ملكا يوم القيمة يحميه عن النار

(شيخ) عن ابي الدرداء رضي الله تعالى عنه مر فوعا من ذب عن عرض اخيه رد الله تعالى عنه عذاب النار يوم القيمة وتلا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان حقا علينا نصر المؤمنين ﴿السابع﴾ النيمة وهي كشف ما يكره كشفه وافشاء السر وفي الاكثر تطلق على نقل القول المكروه الى القول فيه وهي حرام الا ان يكون له ضرر فيه ولم يعلمه ولم يمكن دفعه الا بالاعلام فيجب لانه نصيح قال الله تعالى ولا تطع كل حلاف مهين هماز مشاء بنميم مناع الخبر ويل لكل همزة لمزة (خ م) عن حذيفة رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة قتات وفي رواية تمام (حك) عن ابي موسى رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام من سعى بالناس فهو لغير رشدة اوفيه شيء منها (شيخ) عن العلاء بن الحارث ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الهمازون والممازون والمشائون بالنيمة الباغون البراء العيب يحشرهم الله تعالى في وجوه الكلاب ﴿الثامن﴾ السخرية وهي تضمن الاستصغار والاستخفاف وهي حرام قال الله تعالى ﴿لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم﴾ (نيا) عن الحسن البصري ان النبي عليه السلام قال ان المستهزئين بالناس يقتل لاحدهم باب من الجنة فيقال هلم هلم فيجئ بكربه ونغمه فاذا جاء اغلق دونه فايزال كذلك حتى ان الرجل ليقتل له الباب فيقال هلم هلم فايأية ﴿التاسع﴾ اللعن وهو الطرد والابعاد من الله تعالى فلا يجوز لشخص معين بطريق الجزم الا ان يثبت موته على الكفر كابي جهل ولا حيوان ولا جاد وقد ورد التصريح عن النبي عليه السلام بالتهى عن لعن الريج والبرغوث وانما يجوز اللعن بالوصف العام المذموم اذ ثبت عن النبي عليه والسلام انه لعن من ذبح لغير الله تعالى ومن لعن والديه ومن آوى محدثا ومن غير منار الارض وآكل الربا وموكله وكتابه وشاهده والواشمة والموشومة ومانع الصدقة والمحلل والمحلل له والمختفي والمختفية ومن ام قوما وهم له كارهون وامرأة زوجها عليها ساخط ورجلا سمع الاذان ولم يجب والراشي والمرثشي وعاصر الخمر ومعتصرها وشاربها وساقيتها وحاملها والحمولة اليه

وبايعها ومتبايعها وواهبها وآكل ثمنها والاولى ان لا يصدر اللعنة
عن المؤمن الم تر ان الله لم يوجب علينا لعن احد ولو ابليس فقيهه
لمن اعتبر (خ م) عن الضحكاك رضى الله تعالى عنه ان لنبى عليه السلام
قال لعن المؤمن كقتله (ت) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه
ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ليس المؤمن بطعان ولا لعان
ولا فاحش ولا بذي (م) عن ابى الدرداء رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت
رسول الله عليه السلام يقول ان اللعائن لا يكونون شهداء ولا شفعا يوم القيمة
(د) عن ابى الدرداء رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه
السلام يقول اذا لعن العبد شيئا صعدت اللعنة الى السماء فيغلق ابواب
السماء دونها ثم تهبط الى الارض فيغلق ابوابها دونها فتأخذ يمينها وشمالها
فاذا لم تجد مسافرا رجعت الى الذى لعن ان كان لذلك اهلا والارجعت الى
قائلها وفي هذا الحديث اشارة الى ان الاولى ان لا يلعن شئ واولها
* العاشر * السب (خ م) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنه
ان رسول الله عليه السلام قال من قال لاختيه يا كافر فقد باء بها
احدهما فان كان كما قال والارجعت عليه (خ م) عن ابن مسعود رضى الله
تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سباب المسلم
فسوق و قتاله كفر (م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال المستببان ما قتلاه فعلى الاول وفي رواية
فعلى البادى منهما حتى يعتدى المظلوم وهذا فى نحو يا جاهل ويا احق
مما يجوز فيه المقابلة واما نحو يا زانى ويا لوطى مما لا يجوز فيه المقابلة
فكلاهما آثمان وان كان اثم المبتدى اكثر فعلى الثانى اما الصبر مع العفو
او الدعوة الى القضاى او المقابلة بنحو يا جاهل وقد ورد مصرح
بالنهي عن سب الدهر وايدىك والاموات * الحادى عشر * الفحش
وهو التعبير عن الامور المستقبحة بالعبارة الصريحة ويجرى ذلك فى الفاظ
الوقاع وقضاء الحاجة وهذا مكروه عند عدم الحاجة والادب ان يذكر
بالكنية وهو دأب الصالحين (دنيا نعم) عن عند الله ابن عمر رضى الله تعالى
عنه انه قال عليه السلام الجنة حرام على كل فاحش ان يدخلها * الثانى

عشر ﴿ الطعن والتعير قال الله تعالى ﴿ ولا تلمزوا أنفسكم باللقاب (ت) عن معاذ رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام من عير اخاه بذنب لم يمت حتى يعمل ﴿ الثالث عشر ﴿ النياحة (م) عن ابي مالك الاشعري رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام النياحة اذا لم تقب قبل موتها تقام يوم القيمة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب (م) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام اثنان في الناس هما بهم كفر الطعن في النسب والنياحة على الميت (ومنها اتخاذ الطعام على الميت والضيافة للميت (حدج) باسناد صحيح عن جرير بن عبد الله رضي الله تعالى عنه انه قال كنا نعد الاجتماع الى اهل الميت وصنعتهم الطعام من النياحة وقد فصلناه في جلاء القلوب ﴿ الرابع عشر المراء ﴿ وهو طعن في كلام الغير باظهار خلل فيه اما في اللفظ من جهة العربية او في المعنى او في قصد التكلم بان يقول هذا الكلام حق ولكن ليس قصدك منه الحق من غير ان يرتبط به فرض سوى تحقيق الغير واظهار مزية الكياسة وهذا حرام والذي ينبغي للمؤمن اذا سمع كلاما ان كان حقا ان يصدقه وان كان باطلا ولم يكن متعلقا بامور الدين ان يسكت عنه وان كان متعلقا بها يجب اظهار البطلان والانكار ان رجا القبول لانه نهى عن المنكر (ت) عن ابي امامة انه قال قال رسول الله عليه السلام من ترك المراء وهو مبطل بنى له بيت في ريع الجنة ومن تركه وهو محق بنى له في وسطها ومن حسن خلقه بنى له في اعلاها (دنيا طب هق) عن ام سلمة رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام ان اول ما عهد الى ربي ونهاني عنه بعد عبادة الاوثان وشرب الخمر ٣ ملاحاة الرجال (دنيا) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام لا يستكمل عبد حقيقة الايمان حتى يذر المراء وان كان محقا (ت) عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله عليه السلام قال لا تمار اخاك ولا تمازحه ولا تعده موعدا فتخلفه ﴿ الخامس عشر الجدل ﴿ وهو ما يتعلق باظهار المذاهب وتقريرها فان قصد تخجيل الخصم واظهار فضله فحرام بل كفر عند بعض وقد مر في فصل العلم (ت) عن ابي

امامة رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام ماضل قوم
 بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل ثم تلا (ما ضربوه لك الا جدلا
 بل هم قوم خصمون) وان قصد اظهار الحق وهو نادر فجاز بل مندوب
 اليه قال الله تعالى وجادلهم بالتي هي احسن ﴿السادس عشر﴾
 الخصومة وهي لجاج في الكلام ليستوفي به مال او حق مقصود فان كان
 مبطلا او خاصم بغير علم او مزج بالخصومة كلمات مؤذية لايحتاج اليها
 في نصره الحجة واظهار الحق او كان الخصومة لقهر الخصم وكسره
 فقط فحرام وان خلا عن هذه الامور وهو نادر فجاز ولكن تركه
 اولى ما وجد اليه سبيلا (خم) عن عائشة رضى الله تعالى عنهما انه قال
 رسول الله عليه السلام ان ابغض الرجال الى الله تعالى الالد الخصم
 (ت) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله عليه السلام
 قال ٧ كفى بك اثما ان لاتزال محاصما (دنيا صب) عن ابي هريرة
 رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام من جادل في خصومة
 بغير علم لم يزل في سخط الله تعالى حتى ينتزع ﴿السابع عشر﴾ الغناء
 قال الله ومن الناس من يشتري لهو الحديث (دهق) عن ابن مسعود
 رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال الغناء يذبت التفاف
 كما يذبت الماء القبل (دنيا طك) عن ابي امامة رضى الله تعالى عنه عن النبي
 عليه السلام انه قال ما من رجل رفع عقبرته بغناء الا بعث الله له
 شيطانيين على منكبيه يضربان باعقابيهما على صدره حتى يمسا
 ففي التاتارخانية اعلم ان التغنى حرام في جميع الاديان قال في الزيادات اذا
 اوصى بما هو معصية عندنا وعند اهل الكتاب وذكر منها الوصية للمغنين
 والمغنيات وحكى عن ظهير الدين المرغيناني رحمه الله انه قال من قال
 لمقرئ زماننا احسنت عند قراءته يكفر انتهى وجهه ان التغنى للناس
 لما كان حراما بالاجماع كان قطعيا فتحسينه تحليل للحرام وكذا كل تحسين
 القبيح القطعي كفر وصاحب الهداية والذخيرة سمياه كبيرة هذا في التغنى
 للناس في غير الاعياد والعرس ويدخل فيه تغنى صوفية زماننا في المساجد
 والدعوات بالاشعار والاذكار مع اختلاط اهل الهوى والمرد بل هذا

اشد من كل تغني لانه مع اعتقاد العبادة واما التغني وحده بالاشعار لدفع
 الوحشة او في الاعياد والعرس فاختلفوا فيه والصواب منه مطلقا في هذا
 الزمان وانما قيدنا بالاشعار لان التغني بالقرآن والذكر والدعاء يستلزم
 اللحن الحرام بلا خلاف واما التغني بمعنى حسن الصوت بلحن فمندوب اليه
 (خرج) عبد الرزاق عن البراء رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام
 قال زينوا اصواتكم بالقرآن وفي رواية (دس) زينوا القرآن باصواتكم
 (خم) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله ما اذن الله
 لشيء ما اذن لني ان يتغنى بالقرآن وفي رواية لني حسن الصوت بالقرآن
 بجهره وفي رواية (م) لني يتغنى بالقرآن بجهره وفي رواية (خ) عنه
 مرفوعا ليس منا من لم يتغن بالقرآن * وليس المراد بالتغني في هذه
 الاحاديث المعنى المشهور منه بوجوه ثلثة (الاول ان لا خلاف بين الائمة
 ان قارىء القرآن مثاب من غير تحسين منه صوته فضلا عن التغني فكيف
 يستحق الوعيد وهذا الوجه لتوريشي رحمه الله تعالى) والثاني انه
 يتعارض حيث ذكره الترمذي الحكيم عن حذيفة مرفوعا اقرأوا
 القرآن بلحون العرب واصواتها واياكم ولحون اهل الفسق ولحون اهل
 الكتاب فانه سيحى بعدى قوم يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والرهبانية
 والنوح لا يجاوز حنا جرهم مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم شانهم
 وما خرج (بر) من حديث ابي عنبس رضى الله تعالى عنه وسيحى
 في دعاء الانسان على نفسه (والثالث ان الفقهاء صرحوا بكون التالى بالتغني
 والسامع آثمين قال الامام البرازي رحمه الله تعالى قراءة القرآن بالالمان
 معصية والتالى والسامع آثمان وكذا في مجمع الفناوى وقال البرازي ايضا
 اللحن فيه حرام بلا خلاف قال الله تعالى قرآنا عربيا غيرذى عوج وقال
 الزياحى لا يحل الترجيع في قراءة القرآن ولا التطريب فيه ولا يحل الاستماع
 اليه لان فيه تشبها بفعل الفسقة في حال فسقهم وهو التغني وقال في التاتار
 خانية التغني بالقرآن والالمان ان لم يغير الكلمة عن موضعها بل يحسنه
 بتحسين الصوت وتزيين القراءة فذلك مستحب عندنا في الصلوة
 وخارجها وان كان يغير الكلمة عن موضعها يوجب فساد الصلوة لان

ذلك منهى عنه وقال التور يشق القراءة على الوجه الذي يهيج الوجد
في قلوب السامعين ويورث الحزن ويجلب الدمع مستحبة ما لم يخرج
التغنى عن التجويد ولم يصرفه عن مراعاة النظم في الكلمات والحروف
فاذا انتهى الى ذلك عاد الاستحباب فيه كراهة (واما الذي احدثه
المكلفون وابدعه المرتهنون بمعرفة الاوزان وعلم الموسيقى فيأخذون
في كلام الله تعالى مأخذهم في النشيد والغزل والمثنويات حتى لا يكاد
السامع يفهمه من كثرة النغمات والتقطيعات فانه من اشنع البدع واسواء
الاحداث في الاسلام ونرى ادنى الاقوال واهون الاحوال فيه ان توجب
على السامع التكرار وعلى النالي التعذير وقال النووي في التبيان قال قاضي
القضاة في كتاب الحاوي القراءة بالالحن الموضوع ان اخرجت لفظ القرآن
عن صيغته بادخال حركات فيه او اخراج حركات منه او قصر ممدود
او مدمم قصور او تمطيط يخفى به اللفظ ويلبس به المعنى فهو حرام يفسق به
القارئ ويأثم به المستمع لانه عدل به عن نهجه القويم الى الاعوجاج والله
تعالى يقول قرأ ناعربيا غير ذي عوج فاذا تقرر هذا فالمراد بالتغنى
في حديث الوعيد اما الجهر والاعلان والافصاح فيما يحتاج اليه ويؤيده
وقوعه موقع التفسير للتغنى في الحديث الآخر واما الاستغناء بالقرآن
عن الاشعار واحاديث الناس وقد ورد التغنى بهذا المعنى او التجويد
والترتيل فانه زين للقرآن لاسيما مع حسن الصوت واما في حديث ما اذن
الح فاحد هذه الوجوه مع زيادة تحسين الصوت بل هو اول الوجوه فيه
على رواية حسن الصوت وهذه الوجوه ذكرها الامام التوريشي
واكمل الدين في شرح هذه الاحاديث والله تعالى اعلم الثامن عشر
افشاء السر (د) عن جابر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم قال ٩ المجالس بالامانة الاثلاثة سفك دم حرام وفرج
حرام واقتطاع مال بغير حق (دت) عن جابر رضى الله تعالى عنه ان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا حدث رجل رجلا بحديث
ثم التفت فهو امانة (حك) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال
عليه السلام انما يتجالس المتجالسان بالامانة لا يحل لاحدهما ان يفشى

على صاحبه ما يكره (م) عن ابي سعيد رضى الله تعالى عنه مرفوعا ان
 من اشر الناس عند الله تعالى منزلة يوم القيمة ان جل يفضي الى امراته
 وتفضي اليه ثم ينشر احدهما سر صاحبه (اعلم ان ما وقع اوقيل في مجلس
 مما يكره افشاؤه ان لم يخالف الشرع يلزم كتمانها وان خالف الشرع فان
 كان حق الله تعالى ولم يتعلق به حكم شرعي كالحد والتعزير فكذلك
 وان يتعلق به فلك الخيار والستر افضل كالزنا وشرب الخمر وان كان حق
 العبد فان يتعلق به ضرر لاحد او حكم شرعي كالقصاص والتضمين
 فملك الاعلام ان جهل والشهادة ان طلب والا فالكتيم ﴿التاسع عشر﴾
 الخوض في الباطل وهو الكلام في المعاصي كحكايات مجالس الخمر والزنا
 والزواني من غير ان يتعلق بهما غرض صحيح وهذا حرام لانه اظهار
 معصية نفسه او غيره من غير حاجة (دنيا طب) عن ابن مسعود رضى الله
 تعالى عنه موقوفا انه قال اعظم الناس خطايا يوم القيمة اكثرهم خوضا
 في الباطل دنيا ٨ مرسلا عن قتادة رحمه الله ﴿العشرون﴾ سؤال
 المال والمنفعة الدنيوية عن لاحق له فيه وهو حرام الا عند الضرورة
 (خم) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنه ان النبي عليه الصلوة والسلام
 قال لا يزال المسلم باحدكم حتى ياتي الله تعالى وليس في وجهه مزعة لحم
 (دس) عن سمرة بن جندب رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام
 قال المسائل كدوح يكدخ بها الرجل وجهه فمن شاء ابقى على وجهه
 ومن شاء تركه الا ان يات الرجل ذا سلطان اوفى امر لا يجد منه بدا
 (طط) عن علي رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم من سأل مسألة عن ظهر غنى استكثر بها من رصف جهنم
 قالوا وما ظهر غنى قال عليه السلام عشاء ليلة (ت) عن حبشي بن جنادة
 رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام ان الصدقة لا تحل
 لغنى ولا لذى مرة سوى لا تحل الا لذى فقر مدقع او غرم مفظع او دم
 موجع ومن سأل الناس ليثري به ماله كان خوشافي وجهه يوم القيمة ورضفا
 يأكله من جهنم فمن شاء فليقل ومن شاء فليكثر وقال عليه السلام لا يكره ان
 ذر وثوبان رضى الله تعالى عنهم لا تسألن احدا شيئا وان سقط سوطك

وكان ابو بكر وثوبان يترلان عند سقوط سوطهما في اجمع ما يكون
من الناس ولا يقولان للمشاة عندهما ناولوني به فدل ان حرمة السؤال
لا تقتصر على المال نعم الاستخدام خصوصا اذا كان صبيا ومملوكا للغير
واما صبي نفسه فيجوز استخدامه ان كان فقيرا اراد تهذيبه وتأديبه
(والضرورة التي تتبع السؤال ان لا يقدر على الكسب للمرضى او الضعف
ولا يكون عنده قوت يوم وسؤال الصدقة والزكوة سواء بخلاف سؤال
حقه من الدين او من بيت المال لمصرفه واستخدام مملوكه واجيره وزوجته
في مصالح البيت وتليذه باذنه ان كان بالغاً او باذن وليه ان صبيا
واقبح السؤال ما كان لوجه الله تعالى (طب) عن ابي موسى الاشعري
رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال ملعون من سأل بوجه الله
تعالى (د) عن جابر رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم لا يسأل بوجه الله تعالى الا الجنة ومن السؤال المذموم
سؤال المرأة الطلاق او الخلع عن زوجها من غير بأس (دت) عن ثوبان
رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال ايما امرأة سألت زوجها
طلاقها من غير بأس فحرام عليها رايحة الجنة وقد ورد ان المختلعات
هن المنافقات ومنه سؤال العبد او الامة البيع من المولى من غير بأس
وقد ذكر في الفتاوى انه يستحق به التعذير والتأديب ❀ الحادي
والعشرون ❀ سؤال العوام ٧ عن كنه ذات الله تعالى وصفاته
وكلامه وعن الحروف اهي قديمة او محدثة وعن قضاء الله تعالى وقدره
مما لا يبلغ فهمهم (خ م) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يزال الناس يتسائلون حتى يقال
هذا خلق الله تعالى فمن خلق الله تعالى فمن وجد من ذلك شيئا فليقل
آمنت بالله ورسله وفي رواية فليستعذ بالله تعالى ولينته وزاد (د) فاذا
قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن كفوا احدا
ثم ليتقل عن يساره وليستعذ من الشيطان (خ) عن مغيرة بن شعبه
رضي الله تعالى عنه انه نهى النبي عليه السلام عن قيل وقال وكثرة السؤال
واضاعة المال ❀ الثاني والعشرون ❀ السؤال عن المشكلات

ومواضع الغلط للتغليط والتخجيل وهو حرام (د) عن معاوية رضي الله
 تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام نهى عن الاغلوطات بخلاف
 السؤال عنهما او حثهم على التأمل فانه مستحب * الثالث والعشرون *
 الخطاء في التعبير ودقائق الخطاء (م) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
 انه قال عليه السلام لا تسموا العنب الكرم انما الكرم الرجل المسلم وزاد
 في رواية عن واثل بن حجر رضي الله تعالى عنه ولكن قولوا العنب والحيلة
 (م) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام
 اذا سمعتم الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم هذا اذا قال مجبا بنفسه
 مزريا بغيره واما اذا قاله وهو يرى نفسه معهم وهو لنفسه اشدا حيقارا منه
 لغيره فلا بأس به كذا فسرته مالك رحمه الله تعالى (د) عن حذيفة
 رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان
 ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان وفي الجامع الصغير يكره ان يقول الرجل
 في دعائه بحق نبيك اقول ٣ وكذا كل مخلوق لانه عدل صاحب الهداية
 بقوله لانه لاحق للمخلوق على الخالق وجوز في البرازية ان يقول بحرمة
 فلان ويكره بمقدار من عرشك بتقديم العين او تأخيرها وفي الخلاصة
 وقال محمد رحمه الله اكره ان يقول ايماني كايما جبرائيل ولكن يقول
 آمنت بما آمن به جبرائيل وفي السراجية يكره ان يدعو الرجل اياه والمرأة
 زوجها باسمه (خ م) عن سهل بن حنيف رضي الله تعالى عنه انه قال
 رسول الله عليه السلام لا يقولن احدكم خبت نفسي ولكن ليقل لقست
 نفسي (د) عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها قال عليه السلام
 لا يقولن احدكم جاشت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي (مج) رضي الله
 تعالى عنهما انه جاء رجل الى النبي عليه السلام فكلمه في بعض الامر
 فقال ما شاء الله وشئت فقال عليه السلام اجعلني لله تعالى عدلا قل
 ما شاء الله وحده (خ م) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال
 عليه السلام لا يقولن احدكم عبيدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نساءكم
 اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاتي ولا يقول المملوك ربي
 ولا ربي ولكن سيدي وسيدي فكلكم عبيد والرب واحد) وغير

رسول الله عليه السلام اسم عاصية الى جيلة وحزن الى سهل وعزيز
وعنلة وشيطان وحكم وغراب وشهاب وحرب الى سلم وبرة الى زينب
فقال عليه السلام لا تزكوا انفسكم وكان يكره ان يقال خرج من عنده
برة ومرة الى جويرة وسمى المضطجع المنبعث وارضاً تسمى عفرة خضرة
وشعب الضلالة شعب الهدي وبني الزينة بني الرشدة وبني مغوية
بني رشدة ٩ واصرم زرعة ومنع عن التكنية بابي الحكم وقال رسول الله
عليه السلام اقبح الاسماء حرب ومرة وان اخنع اسم عند الله تعالى ملك
الاملاك وقال عليه السلام لا تسمين غلامك يسارا ولا رباعا ولا نججحا
ولا افلح ولا بركة ولا نافعاً فانك تقول ائمه هو فيقال لا  الرابع
والعشرون  التفاسق القولي وهو مخالفة القول الباطن في الشاء
واظهار الحب (طب) قيل لابن عمر رضي الله تعالى عنهما انا ندخل
على امرأنا فنقول القول فاذا خرجنا قلنا غيره فقال كان عند ذلك نفاقا
على عهد رسول الله عليه السلام (ومنه تصديق الكاذب) (حد زحبت ست)
عن جابر رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال لكعب بن عجرة
رضي الله تعالى عنه اعاذك الله تعالى من اماراة السفهاء قال وما اماراة
السفهاء قال عليه السلام امرأء يكونون بعدي لا يهتدون بهديي
ولا يستضيئون بسنتي فمن صدقهم بكذبهم واعانهم على ظلمهم فاوئلك
ليسوا مني ولست منهم ولا يردون على حوضي ومن لم يصدقهم ولم يعنهم
على ظلمهم فاوئلك مني وانا منهم وسيردون على حوضي يا كعب بن عجرة
الناس غاديان فبتاع نفسه ففقتها وباع نفسه فوبقها وقلما يخاو
عن هذا من يدخ على الامراء والكبراء نعم يجوز لمدارة وهي ما يكون
لدرء الضرر والشر من يخاف منه وضده المداينة وهي ما يكون للتواني
وعند المبالاة لامر الدين وقدم هذه الثلاثة (خم) عن عائشة رضي الله
تعالى عنها ان رجلاً استأذن على رسول الله عليه السلام فلما رآه
قال بئس اخو العشيرة وبئس ابن العشيرة فلما جلس تطلق في وجهه
وانبسط اليه فلما انطلق قلت يا رسول الله حين رأيت الرجل قلت له
كذا وكذا ثم تطلعت في وجهه وانبسطت اليه فقال يا عائشة متى عهدتني

فحاشا ان من شر الناس عند الله تعالى منزلة يوم القيمة من تركه الناس
 اتقاء شره وفي رواية ان من شرار الناس الذين يكرمون اتقاء
 الستهم ﴿ الخامس والعشرون ﴾ كلام ذي اللسانين الذي
 يتكلم بين المتعاديين كل واحد منهما بكلام يوافق او ينقل كلام
 كل واحد الى الآخر او كان يحسن لكل واحد منهما ما هو عليه
 من المعادة ويثني عليه او يعد كل واحد منهما ان ينصره وهذا يتضمن
 النفاق ويزيد عليه (خ د) عن عمار بن ياسر رضي الله تعالى عنه انه
 قال رسول الله عليه السلام من كان له وجهان في الدنيا كان له لسانان
 من نار يوم القيمة (خ م دنيا) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنهما انه
 قال رسول الله عليه السلام تجدون من شر عباد الله يوم القيمة ذا الوجهين
 الذي يأتي هؤلاء بحديث وهؤلاء بحديث وفي رواية يأتي هؤلاء بوجه
 وهؤلاء بوجه ﴿ السادس والعشرون ﴾ الشفاعة السيئة قال الله تعالى
 ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها (د طب ح ك) عن ابن عمر
 رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول من
 حالت شفاعته دون حد من حدود الله تعالى فقد ضاد الله تعالى وهي
 كثيرة منها الشفاعة لتقليد القضاء والامارة والتولية مطلقا لورود النهي
 عن طلبها والشفاعة فيها ومنها الشفاعة للامامة لمن ليس اهلها
 او وجد من هو اولى بها منه وكذلك الاذان والتعليم والتدريس ونحوها
 وسببها الجهل والطمع وحب الاقرباء والاحباء وحب الله تعالى وحب
 نفسه اولى واحق والحياء من الناس والحياء من الخالق المنعم الضار
 النافع اقدم والزم والخوف من العداوة او ذهاب المنصب والرزق الدار
 قاله احق ان يخشاه وضدها الشفاعة الحسنة قال الله تعالى من يشفع
 شفاعة حسنة يكن له نصيب منها (خ م) عن ابي موسى رضي الله
 تعالى عنه انه كان رسول الله عليه السلام جالسا فجاء رجل يسأل فاقبل
 علينا بوجهه وقال اشفعوا توجروا ويقضى الله على لسان رسوله ما شاء
 وفي رواية كان اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا
 توجروا الحديث (د) عن معاوية رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله

عليه السلام اشفعوا توجروا فاني لا ريد الامر فادخره كيما تشفعوا
فتوجروا * السابع والعشرون * الامر بالمنكر والنهي عن المعروف
وهو صفة المنافقين قال الله تعالى المنافقون والمنافقات بعضهم من
بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويدخل فيه الامر بالظلم
وامانة الظلمة على ظلمهم بالقول وضده فرض على الكفاية عند القدرة
بلا ضرر قال الله تعالى * ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويأمرون
بالمعروف وينهون عن المنكر واولئك هم المفلحون * (م) عن ابي سعيد
رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول يقول
من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع
فبقلبه وذلك اضعف الايمان وهذا الحديث نص في كون الوجوب
على هذا الترتيب على كل شخص وهو قول اكثر العلماء وهو المختار للفتوى
وقال بعضهم التغيير باليد على الامراء والحكام وباللسان على العلماء
وبالقلب على العوام وهو المروي عن ابي حنيفة رحمه الله فلذا
وجب الضمان في كسر المعازف اذا كان لها قيمة من غير اعتبار
صلاحيتها للهو وكان بغير اذن الامام ولا يشترط في وجوبه كونه عاملا
بما امر به ونهى عنه (ططص) عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال
قلنا يا رسول الله الانأمر بالمعروف حتى نعمل به كله ولا ننهي عن المنكر
حتى نتجنبه كله فقال عليه السلام بل مروا بالمعروف وان لم تعملوا به
كله وانهاوا عن المنكر وان لم تجنبوا كله (زطب) عن ابن عباس رضي الله
تعالى عنهما انه قيل يا رسول الله اتهلك القرية وفيها الصالحون
قال نعم قيل بم يا رسول الله قال بتهاونهم وسكوتهم عن معاصي الله تعالى
(حد) عن عدي بن عمير رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام
ان الله لا يعذب الخاصة بذنوب العامة حتى يرى المنكر بين اظهرهم
وهم قادرون على ان ينكروه فلا ينكروه) عن علي بن معبد رحمه الله
عن يحيى بن عطاء رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال
ما جميع اعمال البر والجهاد في سبيل الله تعالى عند الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر الا كنفشة في بحر لجي فن هذا قال الفقهاء الحسبة أكد

من الجهاد فانه لا يجوز عند تيقن القتل وعدم النكاية للكفرة ويجوز الحسبة
ويكون من افضل الشهداء (طب) عن انس رضى الله تعالى عنه
ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يزال لاله الا الله تنفع
من قالها وترد عنهم العذاب والنقمة ما لم يستخفوا بحقها قالوا يا رسول الله
وما الاستخفاف بحقها قال نظر العبد بمعاصي الله تعالى فلا ينكر ولا يغير
(حك) عن جابر رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال
سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام الى امام جابر فامر به ونهاه
فقتله (د) عن ابي سعيد رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام
افضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جابر او امير جابر (م) عن عبد الله
ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال ما من نبي بعثه
الله تعالى في امته قبلى الا كان له في امته حوار يون واصحاب يأخذون بسنته
ويقتدون بامره ثم انها يخلف من بعده ٩ خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون
ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو
مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الايمان حبة
خردل (ت) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم لما وقعت بنو اسرائيل في المعاصي نهتهم علماءهم
فلم ينتهوا فجالسوهم في مجالسهم وآكلوهم وشاربوهم فضرب الله قلوب
بعضهم ببعض ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بساعصوا
وكانوا يعتدون فجلس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان متكأ فقال لا
والذي نفسى بيده حتى تأطروهم على الحق اطرا ودل هذا الحديث الشريف
ان مجرد النهي لا يكفي في الخروج عن الاثم بل لابد من البغض والغضب
والهجر وعدم الاختلاط ان لم ينتهوا ﴿ الثامن والعشرون ﴾
غلظة الكلام والعنف فيه وهتك العرض لاسيما في الملاء في غير محله
ومحله الكفرة والمبتدعة والظلمة والنهي عن المنكر اذا لم يجمع برفق والبن
واقامة الحدود والتعذير والتأديب قال الله تعالى ﴿ واغلظ عليهم
وليجدوا فيكم غلظة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله ﴾ وفيما عداها
يستحب طيب الكلام وطلاقة الوجه والتبسم (طب) عن مقداد

ابن شريح عن ابيه عن جده رضى الله تعالى عنهم انه قال قلت يا رسول الله
حدثني بشئ يوجب لى الجنة قال عليه السلام موجب الجنة اطعام
الطعام وافشاء السلام وحسن الكلام (طب حك) عن عبد الله بن عمر
رضى الله تعالى عنهما ان النبي عليه السلام قال فى الجنة غرفة يرى ظاهرها
من باطنها وباطنهما من ظاهرها فقال ابو مالك الاشعري رضى الله تعالى
عنه لمن هى يا رسول الله قال لمن اطاب الكلام واطعم الطعام وبات قائما
واناس نيام (حب) عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم تبسمك فى وجه اخيك لك صدقة (دنيا)
عن النبي عليه السلام ان من الصدقة ان تسلم على الناس وانت طليق الوجه
﴿التاسع والعشرون﴾ السؤال والتفتيش عن عيوب الناس وهو التجسس
وتتبع عورات المسلمين قال الله تعالى ولا تجسسوا (د) عن معاوية رضى الله تعالى
عنه انه قال رسول الله عليه السلام انك ان اتبعت عورات الناس افسدتهم
او كدت تفسدهم (د) عن ابى برزة رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام
يامعشر من اسلم بلسانه ولم يدخل الايمان فى قلبه لا تغتابوا الناس وتتبعوا
عوراتهم فانه من تتبع عورة اخيه تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه
ولو كان فى جوف بيته ﴿الثلاثون﴾ افتتاح الجاهل الكلام عند العالم والتليذ
٣ عند الاستاذ او اعلم او افضل منه قال فى الخلاصة قال الزند وسى رحمه الله
سألت الامام الخيرا خرى عن حق العالم على الجاهل والاستاذ على التليذ
قال كلاهما واحد وهو ان لا يفتح الكلام قبله ولا يجلس مكانه وان غاب عنه
ولا يرد عليه كلامه ولا يتقدم عليه فى مشيه (وفى تعليم التعلم ومن توقير المعلم
ان لا يمشی امامه ولا يجلس مكانه ولا يتدنى الكلام عنده الا باذنه ولا يكسر
الكلام ولا يسأل شيئا عند ملأته ويراعى الوقت ولا يدق الباب بل يصبر
حتى يخرج فالحاصل انه يطلب رضاه ويحجب سخطه ويمتثل امره فى غير
معصية الله تعالى انتهى وقد صرحوا فى الفتاوى بكراهة ان يقول رجل
لمن فوقه فى العلم قد حان وقت الصلوة او قوموا فصل او نحوهما لانه
ترك ادب وتوقير ﴿الحادى والثلاثون﴾ التكلم عند الاذان والاقامة بغير
الاجابة قالوا يقطع كل عمل باليد والرجل واللسان حتى التلاوة ان كان

في غير المسجد ولا يسلم واما رده فقد اختلفوا فيه وسيجي ان شاء الله تعالى ويشغل بالاجابة واختلفوا في الوجوب والاستحباب **الثلاثون** الكلام في الصلوة سوى القرآن والاذكار المأثورة وفي التاتار خانية واذا سلم رجل على الذي يصلي او يقرأ القرآن روى عن ابي حنيفة رحمه الله انه يرد السلام بقلبه وعن محمد انه يمضي على القراءة ولا يشغل قلبه كما لا يشغل لسانه وفي فتاوى آهو وعند ابي يوسف يجيبه بعد الفراغ **الثالث والثلاثون** الكلام في حال الخطبة ولو تسبحا او تصليا او امر بالمعروف او نكحها (خ م) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت (حد ز ط ب) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال رسول الله عليه السلام من تكلم يوم الجمعة والامام يخطب كمثل الحمار يحمل اسفارا والذي يقول له انصت له ليس له جمعة وقال قاضي خان عن ابي يوسف وهو قول الطحاوي واذا قال الخطيب في الخطبة يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه صلى على النبي في نفسه ومشايخنا قالوا بانه لا يصلي على النبي بل يستمع ويسكت لان الاستماع فرض والصلوة على النبي سنة يمكن بعد هذه الحالة انتهى وفي التجنيس رجل سلم على رجل والامام يخطب رد عليه في نفسه وكذا اذا عطس حمد الله تعالى في نفسه لان رد السلام واجب ويمكن اقامة هذا الواجب على وجه لا يخل بالاستماع هكذا قال ابو يوسف والاصوب ان لا يجيب لانه يخل بالانصات وبه يفتي انتهى وفي الخانية ولا يسلم على احد وقت الخطبة ولا يشمت اعطس فاي فله المؤذنون في زماننا في حال الخطبة من التصلية والترضية والتأمين والدعاء للسلطان عند ذكره منكر يجب منعه على من قدر **الرابع والثلاثون** كلام الدنيا بعد طلوع الفجر الى الصلوة وقيل الى طلوع الشمس فانه مكروه **الخامس والثلاثون** الكلام في الخلا وعند قضاء الحاجة فانه مكروه ايضا وفي الخانية رجل سلم على من كان في الخلا يتغوط او يبول لا ينبغي ان يسلم عليه في هذه الحالة فان سلم عليه قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى يرد عليه السلام بقلبه لا بلسانه

وقال ابو يوسف لا يرد اصلا ولا بعد الفراغ وقال محمد يرد بعد الفراغ
 من الحاجة ﴿السادس والثلاثون﴾ الكلام عند الجماع فانه ايضا مكروه
 وكذا يكره الضحك في هذه المواضع ﴿السابع والثلاثون﴾ الدعاء
 على مسلم خصوصا بالموت على الكفر فانه كفر عند بعض مطلقا وعند
 آخرين ان كان لاستحسان الكفر واما الدعاء عليه بغيره فان لم يكن ظالما
 فلا يجوز وان كان فيجوز بقدر ظلمه ولا يجوز التعدي والاولى ان
 لا يدعو عليه اصلا ﴿الثامن والثلاثون﴾ دعاء للكافر والظالم بالبقاء
 وحصول المراد بلا شرط الايمان والعدل والصلاح فانه لا يجوز لانه رضاء
 بالمعصية بل يقتصر في الدعاء له على التوبة والصلاح ورفع الظلم
 ﴿التاسع والثلاثون﴾ الكلام عند قراءة القرآن فان استماع القرآن
 والانصات عند قراءته واجب مطلقا في ظاهر المذهب قال الله تعالى ﴿
 واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحون﴾ ٦ فان العبرة
 لعموم اللفظ واطلاقه لخصوص السبب وتقييده كما عرف في الاصول
 لكن قالوا من قرأ عند اشتغال الناس باعمالهم فالأثم على القارئ فقط
 ومن ابتدأ العمل بعد القراءة فلم يتيسر له الاستماع والانصات فالأثم
 على العامل قال في التاتارخانية ويكره السلام عند قراءة القرآن جهرا
 وكذلك عند مذاكرة العلم ولا يسلم على احدهم عند مذاكرة العلم او احدهم
 وهم يستمعون وان سلم فهو آثم انتهى وعند الاذان والاقامة والصحيح
 انه لا يرد ايضا في هذه المواضع وكذا يخالفه في الرد ما في الخلاصة حيث
 قال هل يجب الردام لا تسكسوا فيه والمختار انه يجب بخلاف ما اذا سلم
 وقت الخطبة انتهى وما في محيط السرخسي حيث قال واختار الصدر
 الشهيد انه يجب عليه الرد هكذا حكى عن الفقيه ابي الليث بخلاف
 السلام وقت الخطبة ﴿الاربعون﴾ كلام الدنيا في المساجد بلا عذر
 فانه مكروه (حب) عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله
 عليه السلام سيكون في آخر الزمان قوم يكون حديثهم في مساجدهم
 ليس لله فيهم حاجة ويدخل فيه البيع والشراء لغير المعتكف وانشاد
 الضالة (م) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه من فوعا من سمع رجلا

ينشد ضالة في المسجد فليقل لاردها الله عليه فان المساجد لم تبين لهذا
 الحادى والاربعون * وضع لقب سوء لمسلم وذكره به من غير ضرورة
 التعريف قال الله تعالى ولا تنابزوا باللقاب واما اللقب الحسن فحسائر
 الثانى والاربعون * اليمين الغموس وهو الحلف على الكذب عمدا
 (خ) عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال
 الكبار الاشراك بالله وعقوب الوالدين واليمين الغموس (حك) عن
 ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال كانعد من الذنب الذى ليس له كفارة
 اليمين الغموس (م) عن ابى امامة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه
 السلام قال من اقتطع ٣ حق امرئ مسلم بيمينه فقد اوجب الله له النار
 وحرم عليه الجنة قالوا وان كان شيئا يسيرا يا رسول الله فقال وان كان
 قضيبا من اراك * الثالث والاربعون * اليمين بغير الله تعالى وهذا على
 قسمين الاول ما كان بطريق التعليق فان كان المعلق غير الكفر كالطلاق
 والعنق والنذر فعند بعضهم بكرة وعند طائفة منهم لا يكره وان كان كفرا
 فحرام ثم ان كان صادقا لا يكفر وان كان كاذبا فهذا من اكبر الكبائر
 حتى ذهب بعضهم الى انه كفر مطلقا (خ م) عن ثابت بن الضحك
 انه قال رسول الله عليه السلام من حلف بجملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال
 (دج حك) عن بريدة رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله عليه السلام
 من حلف قال انى برىء من الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان
 صادقا فلن يرجع الى الاسلام سالما (حك) عن ابى هريرة رضى الله تعالى
 عنه عن النبي عليه السلام انه قال من حلف على يمين فهو كما حلف
 ان قال هو يهودى فهو يهودى وان قال هو نصرانى فهو نصرانى
 وان قال هو برىء من الاسلام * وهذه الاحاديث تدل على ان تعليق
 الشيء بما هو كفر كاذبا كفر مطلقا والحنفية قيدوه بما اذا لم ينواليمين
 والافيمين لا كفر ماضيا او مستقبلا والثانى ما كان بحرف القسم فهذا
 كبيرة يخاف منه الكفر (طب) عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه
 موقوفا انه قال لان احلف بالله كاذبا احب الى من ان احلف بغير الله تعالى
 صادقا (ت حب حك) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال سمعت

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من حلف بغير الله تعالى فقد كفر أو أشرك (خ م) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي عليه السلام أنه قال إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم من كان حالفًا فليحلف بالله أولي صمت (مج) عن بريدة رضي الله تعالى عنه أنه قال سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رجلاً يحلف بآبيه وقال لا تحلفوا بآبائكم من حلف بالله ٧ فليصدق ومن حلف له بالله فليبرض ومن لم يبرض بالله فليس من الله تعالى ﴿ الرابع والاربعون ﴾ كثرة الحلف ولو على الصدق قال الله تعالى ﴿ ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم ﴾ ولا تطع كل حلاف مهين (حب) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أنه قال عليه السلام إنما الحلف حنث أو ندم (ط ط) عن جابر بن مطعم أنه افتدى يمينه بعشرة آلاف ثم قال ورب الكعبة لو حلفت حلفت صادقاً وإنما هوشى افتديت به يميني (د) عن أشعث بن قيس رضي الله تعالى عنه أنه قال اشتريت يميني مرة بسبعين ألفاً أعلم أن الحلف بالله صادقاً جائز بلا خلاف وقد صدر عن نبينا عليه والسلام وعن الصحابة والتابعين ولكن أكثاره مكروه لما سبق من الآية والحديث فمن أبي من السلب فيحمل إما على الاتقاء من التهمة أو على أن لا يدعو إلى تكثير الحلف أو على تعظيم أمر اليمين ليخاف الناس من الغموس أشد الخوف أو نحوها ﴿ الخامس والاربعون ﴾ سؤال الأمانة والقضاء فإنه لا يحل كسؤال المال (خ م) عن عبد الرحمن بن سمرة أنه قال لي رسول الله عليه السلام يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الأمانة فأنك إن أعطيتها من غير مسألة أعنت عليها وإن أنت أعطيتها عن مسألة وكلت اليها (د ت) عن أنس رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام أنه قال من ابتغى القضاء وسأل فيه شفعا وكل إلى نفسه ومن أكره عليه أنزل الله تعالى عليه ملكا يسدده فمن هذا قال بعضهم لا يجوز قبول القضاء باختيار والمختار جوازه رخصة إن كان بلا سؤال ولا طلب ولا شفاعة والعزيمة تركه وكذا الأمانة ووجهه أنهما ثقلان جدا فلما يقدر الإنسان على رعاية حقوقهما (د ت) عن أبي هريرة رضي الله تعالى

عنه انه قال عليه السلام من ولى القضاء اوجعل قاضيا بين الناس
فقد ذبح بغير سكين (حد حب) عن عائشة رضي الله تعالى عنها
انها قالت سمعت رسول الله عليه السلام يقول لياثين على القاضي
العدل يوم القيمة ساعة يتمنى انه لم يقض بين اثنين في ثمرة قط (طك)
عن عوف بن مالك رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام
قال ان شئتم انبا تكلم عن الامارة وما هي فتاديت باعلى صوتي وما هي
يارسول الله قال ٦ اولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب
يوم القيمة الامن عدل كيف يعدل مع اقريبه (خ) عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال انكم ستحرصون
على الامارة وستكون ندامة يوم القيمة فتعمت المرضعة وبئست
الفاطمة (حد) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام
انه قال ما من امير عشرة الا يوتى يوم القيمة مغلولاً لا يفكه الا العدل
(طكط) عن ابن عباس رضي الله عنهما يرفعه ما من رجل ولى عشرة
الا اوتى به يوم القيمة مغلولاً يده الى عنقه حتى يقضى بينه وبينهم * وكون
تركها عزيمة اذا وجد من يصلح لهما غيره والافعليه القبول لانهما
فرضا كفاية * السادس والاربعون * سؤال تولية الاوقاف فهو
كسؤال القضاء قال ابن همام قالوا لا يولى من طلب الولاية على الاوقاف
كن طلب القضاء لا يقلد * السابع والاربعون * طلب الوصاية
(م د حك) عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال له
يا ابا ذر اني اراك ضعيفا واني احب لك ما احب لنفسى لا تأتمر على
اثنين ولا تلين مال يقيم * وقال قاضيخان لا ينبغي للرجل ان يقبل الوصية
لانها امر على خطر لما روى عن ابي يوسف رحمه الله تعالى انه قال الدخول
في الوصية اول مرة غلط والثانية خيانة وعن غيره والثالثة سرقة وعن
بعض العلماء لو كان الوصي عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه لا ينجو
عن الضمان وعن الشافعي لا يدخل في الوصية الا احق اولص انتهى
فلذا قيل اتقوا الواوآت * الثامن والاربعون * دعاء الانسان على
نفسه وتمنى الموت قال الله تعالى * ويدع الانسان بالشرد ماءه بالخير

وكان الانسان عجولا * خرج الستة الا (ط) عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام لا يتمني احدكم الموت بضر نزل به فان كان لابد فاعلا فليقل اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي (خ) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال لا يتمنين احدكم الموت اما محبسا فله يزداد او مسيئا فله يستعجب وفي رواية مسلم لا يتمنين احدكم الموت ولا يدع به من قبل ان يأتيه انه اذا مات انقطع عمله وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا (حد هق) عن جابر رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام لا تتموا الموت فان هول المطلاع شديد وان من السعادة ان يطول عمر العبد ويرزقه الله الانابة وهذا النهي لمن تمنى الموت لضر دنسوى نزل به واما ان خاف على دينه من الفساد فجائز (بر) عن عليم الكندي رحمه الله انه قال كنت جالسا مع ابي عنبس الغفاري رضي الله تعالى عنه على سطح فرأى ناسا يتحماون من الطاعون فقال ياطاعون خذني اليك يقولها ثلثا قال عليم لم تقول هذا الم يقل رسول الله عليه السلام لا يتمنين احدكم الموت فانه عند ذلك انقطع عمله ولا يرد فيستعجب فقال ابو عنبس اناسمعت رسول الله عليه السلام يقول بادروا بالموت ستا امرة السفهاء وكثرة الشرط وبيع الحكم واستخفا فالدم وقطيرة الرحم ونشاء يتخذون القرآن من امير يقدمون الرجل ليغنيهم بالقرآن وان كان اقلهم فقها * التاسع والاربعون * رد عذراخيه وعدم قبوله (مج) عن جودان رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام من اعتذر الى اخيه المسلم فلم يقبل منه كان عليه مثل خطيئة صاحب مكس (طط) عن عائشة رضي الله تعالى عنها انه قال رسول الله عليه السلام عفوا تعف نساؤكم وبروا آباءكم يبركم ابناؤكم ومن اعتذر الى اخيه فلم يقبل عذره لم يرد على الحوض والظاهر ان هذا الوعيد فيمن لم يتيقن بذنب اخيه واحتمل عذره الصدق والا يكون قبوله عفوا وهو ليس بواجب * الخمسون * تفسير القرآن برأيه (دت) عن جندب رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام من قال في كتاب الله تعالى برأيه فاصاب فقد اخطأ (ت) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما

انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قال في القرآن بغير علم
فليتبوأ مقعده من النار وفي رواية ان النبي عليه السلام قال اتقوا الحديث
عني اما علمتم فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ومن قال
في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار (اعلم انه ليس المراد بالذهي
عن التفسير بالرأي ان يقتصر فيه على المسموع من رسول الله فانه اقل قليل
فيلزم ان لا يخرج احد بالقرآن في غير المسموع فيسد باب الاجتهاد وذا باطل
بالاجماع قال الفقيه ابو الليث في البستان النهي انما ورد الى التشابه منه لا الى
جميعه كما قال الله تعالى فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء
الفتنة * لان القرآن انما نزل حجة على الخلق فلولا لم يحز التفسير لا يكون ٩ حجة
بالغة فاذا كان كذلك جاز لمن يعرف لغات العرب وعرف شان النزول
ان يفسره واما من كان من المتكلفين ولم يعرف وجوه اللغة لا يجوز له
ان يفسره الا مقسدا ما سمع فيكون ذلك على وجه الحكاية لا على سبيل
التفسير انتهى اقول ومن جملة محمل النهي من لم يعرف النسخ والمنسوخ
ومواضع الاجماع وعقائد اهل السنة والجماعة فيفسره على مقتضى العربية
فلا يأمن عن الخطاء فلا يفيد مجرد معرفة وجوه اللغة بل لابد معها من معرفة
ما ذكرنا فاذا حصل له هاتان المعرفةان فله ان يفسره ولا يكون تفسيره
بالرأي الا ترى ان المجتهدين اختلفوا في تفسير آيات واستنبطوا منها احكاما مبنية
على فهمهم كقوله تعالى او لمستم النساء جملة الشافعي على المس باليد
فاوجب الوضوء بلمس النساء وابو حنيفة على الجماع فلم يوجب به
وغير ذلك مما لا يحصى * الحادي والخمسون * اخافة المؤمن من غير
ذنوب واكلهه على ما لا يريد كالهبة والنكاح والبيع (طب) عن عمر
رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول من اخاف
مؤمنا كان حقا على الله ان لا يؤمنه من افزع يوم القيمة * الثاني
والخمسون * قطع كلام الغير وحديثه بكلامه من غير ضرورة خصوصا
اذا كان في مذاكرة العلم او تكرار الفقه وقد مر ان السلام عليه اثم
وكذا قطع كلام نفسه بخلاف جنسه كن يقرأ ويدعو ويفسر او يحدث
او يخطب للناس ويلتفت في اثنا الى شخص فيأمره ببعض حوايج بيته

او نحوه وكذا تكلم من في مجلس عظة او تدريس او من فوقه حين يتكلم مع من عن يمينه او شماله او ومع الاخفاء وكذا مجرد التفاته وتحركه من غير حاجة وكل هذا سوء ادب وخفة وعجلة وسفه بل على المتكلم ان يسرد كلامه الى ان ينتهي من غير تخلل كلام اجنبي وعلى المخاطب التوجه اليه والانصات والاستماع الى ان ينتهي كلامه بلا التفات ولا تحرك ولا تكلم خصوصاً اذا كان المتكلم في تفسير كلام الله او رسوله عليه السلام الا ان يبدو حاجة داعية طبعاً او شريعاً فلا يجد بدا من بعض ما ذكره

﴿الثالث والخمسون﴾ رد النابع كلام متبوعه ومقابلته ومخالفته وعدم قبول قوله واطاعته في امر مشروع كالرعية للامير والقاضي والوالد لوالديه والمملوك لسيدته والتلميذ لاستاذه والمرأة لزوجها والجاهل للعالم وهذا اقيح جد ايستحق به التعذير قال في الخلاصة رجلان وقعت بينهما خصومة فاخذ احدهما خطوط المقتين فقال الاخر ليس كما كتبوا ولا يعمل بهذا يجب عليه التعذير انتهى ﴿الرابع والخمسون﴾ السؤال عن حل شيء وحرمة وطهارته ونجاسة صاحبه ومالكه تورعاً بلا ريبة وامارة ظاهرة على الحرمة والنجاسة كمن يريد ان يشتري شيئاً فيسئل مالكه وهو مستور او يهديه رجل مستور او يدعوه الى ضيافة فيسئل عن حل الهدية والطعام او يأتي به ماء في كوز ليشرّب او يتوضأ او يفرش له ثوباً او سجادة ليصلي وليس فيه علامة نجاسة فيسئل عن طهارته فهذا اذى له وسوء ظن او رياء او عجب او جهل او تجسس وبدعة فعليك الاعتماد على الظاهر كما اعتمد عليه الصحابة والتابعون فان اليد دليل الملك والاصل في الاشياء الحل والطهارة واليقين لا يزول بالشك وسيجيء لهذا زيادة تفصيل في الباب الثالث ان شاء الله تعالى ﴿الخامس والخمسون﴾ تناجي اثنين عند ثالث ولو ساكتا فانه منهى عنه (خ م)

عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس من اجل ان ذلك يحزنه ولا تباشر المرأة المرأة فتصفها لزوجها كانه ينظر اليهما (ط) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال سمعت رسول الله عليه

السلام يقول لا يتنجس اثنان دون واحد وزاد (د) قال ابو صالح رحمه الله تعالى فقلت لابن عمر فاربعة قال لا يضر كذا السادسة والخمسون * التكلم مع الشابة الاجنبية فانه لا يجوز بلا حاجة حتى لا يشمت ولا يسلم عليها ولا يرد سلامها جهرا بل في نفسه وكذا العكس لقوله عليه السلام واللسان زناه الكلام وسيجيئ تمسامة في آفات الاذن * السابعة والخمسون * السلام على الذمي بلا حاجة عنده فانه مكروه ومعها لا بأس به وعن اصحابنا انه لا يسلم على الفاسق المعلن ولا على الذي يتغنى والذي يطير الحسامة كذا في التاتار خانية نقلا عن العتابة ويرد سلام الذمي بقوله وعليكم ولا يزيد عليه كذا في الخانية وغيرها * الثامن والخمسون * السلام على من يتغوط او يبول وقد مر * التاسع والخمسون * الدلالة على الطريق ونحوه لمن يريد المعصية فانها لا تجوز لانها اعانة على المعصية قال الله تعالى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان وفي الخلاصة ذمي سأل مسلما عن طريق البيعة لا ينبغي له ان يده انتهي ومنها الدلالة للشرطي والظلمة اذا ذهبوا للظلم والفسق ومنها تعليم المسائل للبطل في دعواه وتعليم الاقوال المهجورة والضعيفة ونحو ذلك * الستون * الاذن والاجازة فيما هو معصية فان الرضاء بالمعصية معصية كاذن الزوج لامرأته ان تخرج من بيته الى غير مواضع مخصوصة وفي الخلاصة وفي مجموع النوازل يجوز للزوج ان يأذن لها بالخروج الى سبعة مواضع زيارة الابوين وعيادتهما وتعزيتهما او احدهما وزيارة المحارم فان كانت قابلة او غاسلة او كان لها على آخر حق او لآخر عليها حق تخرج بالاذن وبغير الاذن والحج على هذا وفي ما عدا ذلك من زيارة الاجانب وعيادتهم والولاية لا يأذن لها ولو اذن وخرجت كانا عاصيين وتمنع من الحمام فان ارادت ان تخرج الى مجلس العلم بغير رضاء الزوج ليس لها ذلك فان وقعت لها نازلة ان سألها الزوج من العالم واخبرها بذلك لا يسمعها الخروج وان امتنع من السؤال يسمعها الخروج من غير رضاء الزوج وان لم يقع لها نازلة لكن ارادت ان تخرج الى مجلس العلم لتعلم مسألة من مسائل الوضوء والصلوة ان كان الزوج يحفظ المسائل ويندكر عندها له ان يمنعها وان كان لا يحفظ الاولى ان يأذن لها احيانا

وان لم يأذن فلا شيء عليه ولا يسمعها الخروج ما لم يقع لها نازلة انتهى وقال
ابن همام رحمه الله وحيث احتملها الخروج فانما يباح بشرط عدم الزينة
وتغير الهيئة الى ما لا يكون داعية لنظر الرجال والاستمالة قال الله تعالى
ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى وقول الفقيه رحمه الله وتمنع من الحمام خالفه
فيه قاضيخان رحمه الله تعالى حيث قال في فصل الحمام في فتاواه دخول الحمام
مشروع للنساء والرجال جميعا خلافا لما قاله بعض الناس روى
ان رسول الله عليه السلام دخل الحمام وتنور وخالدين الوليد رضي الله
تعالى عنه دخل حمام حمص لكن انما يباح اذا لم يكن فيه انسان
مكشوف العورة انتهى وعلى ذلك فلا خلاف في منعهم من دخولها
للعلم بان كثيرا منهم مكشوف العورة وقد وردت احاديث عن رسول الله
عليه السلام تؤيد قول الفقيه رحمه الله منها ما في التمساني والترمذي
وحسنه والحاكم وصححه على شرط مسلم عن جابر رضي الله تعالى عنه
عن النبي عليه السلام من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل
حليته الحمام وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت سمعت رسول الله
عليه السلام يقول الحمام حرام على نساء امتي رواه الحاكم وقال صحيح
الاسناد انتهى وقد يكون الاذن بالسكوت فهو كالقول لان النهي
عن المنكر فرض واما المنع والرد بالقول فيجب الاذن فداخل في النهي
عن المعروف ومن جعله منع امرأته من تمر يضاحد ابويها اذا لم يوجد
من يعرضه ويقوم بحوائجه فيأثم الزوج وعليها ان تخرج بلاذنه
ان لم ينعمها بالفعل **المبحث الثاني** فيما الاصل ٩ فيه الاذن
من العادات التي لا يتعلق بها نظام المعاش وهو ستة (الاول المزاح
(ت) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قالوا يا رسول الله انك
لتدأصننا قال عليه السلام اني لا اقول الا حقا (ت) عن انس رضي الله
تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال له ياذا الاذنين يعني يمازحه
(يعلى) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام
كان يدلع لسانه للحسن بن علي رضي الله تعالى عنه ويرى الصبي لسانه
فيهش اليه وشرط جوازه ان لا يكون فيه كذب ولا روع مسلم (دت)

عن عبد الله بن سائب عن أبيه عن جده رضي الله تعالى عنه انه سمع رسول الله عليه السلام يقول لا يأخذن احدكم عصا اخيه لعبا ولا جدا (د) عن ابن ابي ليلى رحمه الله انه قال حدثنا اصحاب محمد عليه السلام انهم كانوا يسرون مع رسول الله عليه السلام فنام رجل منهم فانطلق بعضهم الى حبل معه فاخذه ففزع فقال رسول الله عليه السلام لا يحل لمسلم ان يروع مسلما واكثره مذموم منهى عنه لما سبق في المراء من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ووجهه ان كثرة تسقط المهابة والوقار وتورث الضغينة في بعض الاحوال والاشخاص وكثرة الضحك المبيت للقلب (ت) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال عليه الصلوة والسلام لاصحابه من يأخذ هؤلاء الكلمات فيعمل بهن او يعلم من يعمل بهن قال ابو هريرة رضي الله تعالى عنه انا يا رسول الله فاخذ بيدي فعدت خسا فقال عليه السلام اتق المحارم تكن اعبد الناس وارض بما قسم الله تعالى لك تكن اغنى الناس واحسن الى جارك تكن مؤمنا واحب للناس ما يحب لنفسك تكن مسلما ٣ ولا تكثر الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب (هـ) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام ان العبد ليقول الكلمة لا يقوله الا ليضحك بها المجلس يهوى بها ابعد ما بين السماء والارض وان الرجل ايرل عن لسانه اشد مما يزل عن قدميه (والثاني المدح وهو جائز) (عدي) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال رسول الله عليه السلام لو وزن ايمان ابي بكر بايمان العالمين لرجح ورواه (هـ) موقوفا على عمر رضي الله تعالى عنه (ث) عن عتبة بن عامر رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب * ولكن جوازه بشروط خمسة الاول ان لا يكون لنفسه لان تزكية النفس لا تجوز قال الله تعالى ولا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى * وفي حكمها مدح ما يتعلق بها من الاولاد والاباء والتلامذة والتصانيف ونحوها بحيث يستلزم مدح المادح قيل لحكيم ما الصدق القبيح قال ثناء المرء على نفسه الا ان ينوى به التحديث بنعمة الله تعالى او اعلام حاله من العلم والعمل ليأخذوا عنه

وليقتدوا به اولا يعطوا حقه او يدفعوا عنه الظلم او نحو ذلك مما لم يقصدوا به
 التزكية والفخر (ت ج) عن ابي سعيد رضى الله تعالى عنه انه قال ان النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم انا سيد ولد آدم ولا فخر ﴿١﴾ والثاني الاحتراز
 عن الافراط المؤدى الى الكذب والرياء والقول بما لا يتحققه ولا سبيل له
 الى الاطلاع اليه كالتمقوى والورع والزهد فلا يجزم القول بمثلها بل
 يقول احسب ونحوه ﴿٢﴾ والثالث ان لا يكون الممدوح فاسقا (دنيا هق)
 عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام ان الله
 يغضب اذا مدح الفاسق وفي رواية (يعلى عدى) اذا مدح الفاسق
 غضب الرب واهتز العرش ﴿٣﴾ والرابع ان يعلم انه لا يحدث في الممدوح
 كبرا وعجبا وغرورا (خ م) عن ابي بكرة رضى الله تعالى عنه انه اثنى
 رجل على رجل عند النبي عليه السلام فقال عليه السلام ويحك قطعت
 عنق صاحبك ثلثا ثم قال عليه السلام من كان منكم مادحا اخاه لا محالة
 فليقل احسب فلانا والله حسيبه ولا زكى احدا احسب كذا وكذا ان كان
 يعلم ذلك منه (م) عن المقداد رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه
 السلام قال اذا رأيتم المداحين فاحشوا في وجوههم التراب (م برك) عن
 يحيى بن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام اذا مدحت اخاك
 في وجهه فكأنما امررت على حلقه موسى رميضا ﴿٤﴾ والخامس ان
 لا يكون المدح لغرض حرام او مفضيا الى فساد مثل مدح حسن شخص
 معين من المرد والنساء بين الاجانب لتحريك الشهوة فيهم وحشهم الى
 اللواط والزنا او تلذذ النفس وتطيب المجلس واضحا كهم ومثل ٦ مدح
 امرأة لزوجها اجنبية وقدر في حديث ابن مسعود رضى الله تعالى
 عنه ومثل مدح الامراء والقضاة ليتوسل به الى المال الحرام والتسلط
 على الناس وظلمهم ونحو ذلك واما الذم المذموم فاكثره داخل في الكذب
 او الغيبة او التعيير او المزوم مما لم يدخل فيه ذم الطعام ترفعا (خ م)
 عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال ما عاب رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم طامما قط ان اشتهاه اكله وان كرهه تركه وكذا
 ذم اللباس والدابة والمسكن ونحوها وكل هذه داخل في التكبر

* والثالث * الشعر وهو جائز اذا خلا عن الكذب والرياء وهجومه
 لا يجوز هجومه وذكر الفسق والتغنى وآفات المدح والاستكبار منه والتجرد له
 حتى يشغله عن بعض الواجبات او السنن وقلم يخلو عن هذه الآفات
 قال الله تعالى * والشعراء يتبعهم الغاوون الى آخر السورة (ت) عن ابي هريرة
 رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال لان يملأ جوف
 احدكم قبحا حتى يريه خيره من ان يملأ الشعر * والرابع * السجع
 والفصاحة وهما ان كانا بلا تكلف ولا تصنع فمدوحان وخصوصا
 اذا كانا في الخطابة والتذكير بل يستحب التكلف اليسير لان فيهما
 تحريك القلوب وتشويقها وقبضها وبسطها واما فيماداهما فالتكلف
 فيهما والتشويق مذموم ناش من الرياء وحب النساء (ت) عن ابن عمرو
 بن العاص رضى الله تعالى عنه قال ان الله تعالى يبغض البليغ من الرجال
 الذى يتخلل بلسانه كما يتخلل البقرة (م) عن ابن مسعود رضى الله تعالى
 عنه انه قال عليه السلام هلك المتطعون ثلثا (ت) عن جابر رضى الله
 تعالى عنه انه قال عليه السلام ان ابغضكم الى ٧ وابعدكم منى مجلسا
 الثنائون المتفهبون المتشدقون فى الكلام * والخامس * الكلام
 فيما لا يعنى مثل حكاية اسفارك وما رأيت فيها من جبال وانهار واطعمة
 وثياب (ومنه) السؤال عما لا يهم وهذا اذا خلا عن الكذب والغيبة والرياء
 ونحوها من المحرمات لا يحرم بل قد يستحب اذا قارنه نية صالحة مثل
 دفع التهمة بالكبر والعجب بعدم التكلم واحتقار من فى المجلس او دفع المهابة
 والحياء يتكلم صاحبه تمام مراده من الاستفتاء وغيره او دفع الحزن
 من المحزون او المصاب او تسلية النساء وحسن المعاشرة معهن او التلطف
 بالصبيان او امداد ادراك الم السفر او العمل ونحو ذلك وكذا يستحب
 المزاح فى هذه المواضع نعم بهذه النيات يخرج عن حد ما لا يعنى فكل
 ما لا يعنى يستحب تركه (ت) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم قال من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه
 عن انس رضى الله تعالى عنه انه توفى رجل فقال رجل آخر ورسول الله
 عليه السلام يسمع ابشر بالجنة فقال عليه السلام ما يدريك لعله تكلم

بما لا يعنيه او بخل بما لا يغنيه (دنيا يعلى) عن انس رضى الله تعالى عنه
انه استشهد رجل منا يوم احد فوجد على بطنه صخرة مربوطة
من الجوع فسححت امه التراب عن وجهه وقالت هنيئاً لك يا بنى فقال النبي
عليه السلام ما يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه ويمنع ما لا يضره
ووجهه البشارة والتهنئة الكاملتين لمن لا يحاسب اصلاً اذا الحساب
نوع عذاب ومن يتكلم بما لا يعنيه يحاسب ويسئل (شيخ) عن ابى هريرة
رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام اكثر الناس ذنوباً اكثرهم كلاماً
فيما لا يعنى ووجهه انه يحجره غالباً الى ما لا يحل من الكذب والغيبة ونحوهما
والسادس * فضول الكلام وهو الزيادة فيما يعنى على قدر الحاجة
وليس منه التفصيل في المسائل المشككة خصوصاً للافهام القاصرة
والتكرار في العظة والتذكير والتعليم والتعلم ونحوها لانه للحاجة
وفيما لا حاجة فيه يستحب الاجاز والاختصار وقد سبق في القسم الاول
حديثا عمر وبن دينار وانس رضى الله تعالى عنهما فتذكر * المبحث
الثالث * فيما الاصل فيه الاذن من العبادات التي يتعلق بها النظام
وهي المعاملات كالبيع والاجارة والشركة والمضاربة والرهن والهبة
والنكاح والطلاق والعنق والايديع والاعارة ونحوها فهذه الامور
مباحات في نفسها وان كان بعضها في بعض المحال واجبا او سنة او مستحبا
ولكن الشرع اعتبر فيها اركاناً وشروطاً يجب رعايتهما عند المباشرة
والايصير باطلا او فاسداً او مكروهاً فيما ثم صاحبه او يسيء فيكون آفة
اللسان فلذا لما قيل لحمد رحمه الله تعالى لم لا تصنف كتاباً في الزهد
قال صنفت كتاب البيوع اشارة الى ان الزهد والتقوى لا يحصل الا بالتحرز
في المعاملات عن كل بطلان وفساد وكراهة وموضع معرفتها علم الفقه
فلا بد لكل من باشر هذه الامور او بعضها من معرفة احوال
ما باشره لانه علم الحال فانه فرض عين لما بيناه في فصل العلم * المبحث
الرابع * فيما الاصل فيه الاذن من العبادات المتعدية مثل التعليم
والتذكير والامامة والتأذين ولصحتها واستحبابها ووجوبها
شرايط لابد من معرفتها ورعايتها لمن باشرها حتى يحصل المشروط

فيصير عبادة يترتب عليها الثواب ولا يأتى ثم ان تركها فان لم يراع
صار آثماً فلا يكون متقياً فكان آفة اللسان ايضاً وموضعه ايضاً
علم الفقه وهو علم الحال ايضاً لمن يتصدى لها ﴿ المبحث
الخامس ﴾ فيما الاصل فيه الاذن من العبادات القاصرة
كال تلاوة والذكر والدعاء ولهذه ايضاً شروط وآداب تعرف
في الفقه فان لم يراع يأتى صاحبها فتكون آفة اللسان كالسابقين المتصلين
بها كمن يقرأ او يذكر او يدعو بالحن او التغنى فهما حرامان فلا بد
من التجويد وقد صنفنا فيه رسالة سميتها اهداراً يتيماً فعليك بحفظه فانها
تكفيك في هذا الباب او بالاجرة والنفع الدنيوي فانه حرام في العبادات
البدنية الصرفة وفيه صنفنا انقاذها لكين وإيقاظ النائمين فعليك
بهما وكن بسبح في مجلس المعصية لفعليها او البائع عند قبح المتاع لترويه
او الحارس فانهم يأثمون وكذا سائر الاذكار والتسليم على النبي بخلاف
من يقصد الاعتبار بانهم يشتغلون بالمعصية او بامور الدنيا وانا اشتغل
بذكر الله تعالى او الواعظ يقول صلوا او الغازی كبروا فانهم يشابون
كذا في الخلاصة وغيره وجملة ما ذكرنا الى هنا آفات اللسان من حيث التطق

﴿ المبحث السادس ﴾

في آفات اللسان من حيث السكوت كترك تعلم القرآن والتشهد ٩ والقنوت
ونحوها مما يجب او بسن او ترك قراءته وترك الامر بالمعروف والنهي عن
المنكر عند القدرة بلا ضرر وظن التأثير وترك النصيح والاصلاح عند ظن
القبول وترك التعليم والفتوى عند التعيين وترك الحكم من القاضي بما انزل الله
تعالى وترك السلام ورده اذا كان مسنوناً (ت) عن ابي هريرة رضي الله
تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال اذا انتهى احدكم الى مجلس
فليجلس فليسلم فان بدا له ان يجلس فليجلس ثم اذا قام فليسلم فليست
الاولى احق من الثانية (خم) عن انس رضي الله عنه انه مر على صبيان
فسلم عليهم وقال كان رسول الله عليه السلام يفعلها (طب) عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه مر فوعا اعجز الناس من عجز في الدعاء واجل الناس

من يخل بالسلام (م) عنه مرفوعاً حق الم على المسلم ست قيل ما هن
 يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحتك
 فانصح واذا عطس فحمد الله تعالى فشتمه واذا مرض فعده واذا مات
 فاتبعه (وترك التشييت اذا عطس وحده اذا كان واجبا (م) عن ابي موسى
 رضى الله تعالى عنه مرفوعاً اذا عطس احدكم فحمد الله تعالى فشتموه
 وان لم يحمد الله تعالى فلا تشتموه (د) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه
 يرفعه شتم اخاك لثا فان زاد فهو زكام (د) عن ابي هريرة رضى الله
 تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام كان اذا عطس وضع يده او ثوبه
 على فيه وخفض او غصض بها صوته (خ) عن ابي هريرة رضى الله تعالى
 عنه مرفوعاً ان الله يحب العطاس ويكره التثاؤب فاذا عطس احدكم
 فحمد الله تعالى فحق على كل مسلم سماعه ان يقول يرحمك الله (واما التثاؤب
 فانما هو من الشيطان واذا تشاوب احدكم في الصلوة فليكظم ما استطاع
 ولا يقل هاهنا فاما ذلك من الشيطان يضحك منه (ومنها ترك الاذن
 في دخول دار الغير فان الاذن واجب قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا
 لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم الاية (د) عن ربيع بن حراش رضى الله
 تعالى عنه انه جاء رجل من بني عامر فاستأذن على رسول الله عليه
 السلام وهو في بيت فقال االج فقال عليه السلام لخادمه اخرج الى هذا
 فعلمه الاستيذان فقل له قل السلام عليكم اذ دخل فسمع الرجل ذلك
 من رسول الله فقال السلام عليكم اذ دخل فاذن له رسول الله عليه السلام
 فدخل (م) عن ابي موسى رضى الله تعالى عنه مرفوعاً الاستيذان ثلاث
 فان اذن لك والافارجع (د) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعاً
 اذا دعى احدكم فجاء مع الرسول فان ذلك له اذن وفي رواية رسول الرجل
 الى الرجل اذن (ط) عن عطاء بن يسار رضى الله تعالى عنه ان رجلاً سأل
 رسول الله عليه السلام فقال استأذن على امي فقال عليه السلام نعم
 (وترك الكلام مع الوالدين وسائر المحارم) وترك انقاذ المظلوم بالقول
 عند القدرة (وترك الشهادة والتركية عند التعين) وترك تعظيم اسم الله
 تعالى بمثل سبحان الله او تبارك الله عند سماعه فانه واجب بخلاف الصلوة

على النبي عليه السلام فانه يجب في العمر ٨ مرة عند الاكثر وعند بعضهم
يجب هو ايضا عند كل سماع (وترك السؤال للعاجز عند المخمصة فانه
فرض ولو عجز عن الخروج يفترض على كل من علم حاله ان يعطيه بقدر
ما يتقوى على الطاعة فان لم يجد ما يعطيه يفترض عليه ان يخبر حاله
لمن يقدر على اعطائه فاذا فعل البعض سقط عن الباقيين وبالجملة السكوت
عن كل كلام وجب اوسن حرام او مكروه آفة اللسان وصاحبه شيطان
اخرس وهذه الاربعة لو فصلت لزادت على مائة ففي كلها آفة وخطر
يجب تعلمها وتعليمها وتوقيها لمن باشرها ولا يخلص عن جميعها في هذا
الزمان الا بالعزلة وعدم اختلاط الناس الا في الجمعة والجماعات وضرورة
المعاش والمعاد فاذا ضم هذه العشرة الى ما سبق تصير سبعين ولذا كرها
جملة ليسهل حفظها كما فعلنا في آفات القلب كفر خوف كفر خطاء
كذب غيبة نعمة سخريه سب فحش لعن طعن نياحة مرأه جدال
خصومة تعريض غناء افشاء سر خوض في باطل سؤال مال
ومنفعة دنوية سؤال عوام عما لا يبلغه فهمهم سؤال عن الاغلاط
خطاء في تعبير نفاق قول كلام ذي لسانين شفاعه سيئة امر بمنكر
ونهي عن معروف غلظة كلام سؤال عن عيوب الناس افتتاح ادنى
عند اعل كلاما تكلم عند اذان واقامة كلام في الصلوة كلام في حال
الخطبة كلام دنيا بعد طواع فجر كلام في خلاء كلام عند جماع
دعاء على مسلم دعاء للظالم بغير صلاح كلام عند قراءة قرآن كلام
دنيا في المساجد نبر باللقاب يمين غموس يمين بغير الله كثرة يمين سؤال
امارة وقضاء سؤال تولية سؤال وصاية دعاء انسان على نفسه
وتمنى موت رد عذر اخيه تفسير قرآن برأيه اخافة مؤمن قطع كلام غيره
ونفسه ونحوه رد تابع كلام متبوعه سؤال عن حل شيء وطهارته
في غير محله مزاح مدح ذم شر سجع وفصاحة ما لا يعنى فضول كلام
تناجي اثنين تكلم مع شابة اجنبية سلام على ذمي وفاسق معان سلام
على متغوط وبائل دلالة على طريق المعصية اذن فيما هو معصية
آفات المعاملات آفات العبادات المتعدية آفات العبادات القاصرة

آفات السكوت فظهر ان امر اللسان من اعظم الامور واهمها
 كالقلب فلذا قيل : انما المرء باصغريه وهما اكثر مجاري التقوى فلذا اكثر
 اهتمام السلف بهما من بين سائر الاعضاء وفصلنا هما بعض التفصيل
 وان كان بالنسبة الى مقتضى الحاجة غاية الایجاز فمليك ايها السالك
 بصيانة اللسان عن جميع هذه الآفات اذ لا تقوى بدونها وخصوصا الكفر
 وقرينه والكذب والغيبة واما الثلاثة الاول فخالها ظاهر واما الكذب
 والغيبة فهما في آفات اللسان كالرياء والكبر في آفات القلب فكما ان
 من نجح منهما بعد النجاة من الكفر والبدعة يرجي ان ينجو من سائر آفات
 القلب كما ذكرنا سابقا فكذلك يرجي ههنا ايضا ان من نجح من الكذب والغيبة
 بالكلية بعد النجاة من تلفظ الكفر وقرينه ان ينجو من سائر آفات
 اللسان باذن الله تعالى وتوفيقه فلذا ورد فيهما من الاخبار والآثار
 والاهتمام من السلف ما لم يرد في غيرهما (روى عن عمر بن
 عبد العزيز انه قال ما كذبت كذبة منذ شددت على ازارى و ذكر
 الفقيه ابو الليث رحمه الله عن بعض الزهاد انه اشترى قطن لامرأته
 فقالت المرأة ان باعة القطن قوم سوء قد خانوك في هذا القطن
 فطلق الرجل امرأته فسئل عن ذلك فقال اتى رجل غيور اخاف
 ان يكون القطنون خصماءها يوم القيمة فيقال ان امرأة فلان تعلق بها
 القطنون فلاجل ذلك طلقها **الصف الثالث** في آفات الاذن
 فنها استماع كل ما لا يجوز تكلمه بلا ضرورة دينية كخوف الهلاك
 واخذ الحق وكسب المعاش او دينية كاقامة واجب او سنة كتشيع جنازة
 معها نائحة بخلاف اجابة دعوة فيها منكر كالغناء واللعب فان الداعي
 لما ارتكب المعصية لم يستحق الاجابة فلم تكن سببة بل حراما وانما لم يحز
 الاستماع لان المستمع شريك القائل (طب) عن ابن عمر رضي الله تعالى
 عنهما انه نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الغيبة
 وعن الاستماع الى الغيبة ومنها استماع الملاحى بلا اضطرار كذلك
 كالتجارة والغزو والحج اذ لم يكن الامع استماع الملاحى لا بضره قال قاضى خان
 رحمه الله تعالى عن النبي عليه السلام استماع الملاحى معصية والجلوس

عليها فسبق والتلذذ بها من الكفر انما قال ذلك على وجه التشديد
وان سمع بغتة فلا اثم عليه ويجب عليه ان يجتهد كل الجهد حتى لا يسمع
لما روى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ادخل اصبعيه في اذنيه
انتهى ومنها استماع الغناء بالاختيار قال في التاتار خانية التغنى واستماع
الغناء حرام اجتمع عليه العلماء وبالغوافيه وفي الهداية ان المغنى للناس
لا تقبل شهادته لانه يجمعهم على الكبيرة وفي التاتار خانية ايضا
والحاصل انه لا رخصة في باب السماع في زماننا لان جنيد ارحمه الله تعالى
تاب عن السماع في زمانه وفي الاختيار عن النبي عليه السلام انه كره
رفع الصوت عند قراءة القرآن والجنابة والزحف والتذكير فاظنك به
عند استماع الغناء المحرم الذي يسمونه وجدا انتهى واقبح التغنى ما كان
في القرآن والذكر والدعاء وقدم مرشي منه في آفات اللسان (ومنها استماع
القرآن ممن يقرأؤه بلحن وخطاء بلا تجويد فعليه النهي ان ظن التأثير
والافعليه القيام والذهاب ان قدر بلا ضرر فلا تقعد بعد الذكرى
مع القوم الظالمين وهذان وان دخلا في الآفة الاولى صرحنا بهما
لكثرة الابتلاء بهما مع اعتقاد الجواز واشبههم من يقول الاثم
على القارى لا السامع (ومنها استماع كلام شابة اجنبية من غير حاجة
(خ م) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا كتب على ابن آدم
نصيبه من الزنا مدرك ذلك لا بحالة العيان زناهما النظر والاذنان
زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها
الخطى ٧ والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج او يكذبه ومنها
استماع حديث قوم يكرهونه الا ان يكون في قصد اضراؤه فقد مر
حديث (خ) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عن النبي عليه السلام
انه قال من يحلم بالحلم لم يره كلف ان يعقد بين شعرتين وان يفعل ومن استمع
الى حديث قوم وهم له كارهون صب في اذنيه الا انك يوم القيمة ومن
صور صورة عذب وكلف ان ينفخ فيه الروح وليس بنافخ * وكل هذه
آفات الاذن من حيث الاستماع * واما آفاته من حيث الاعراض عنه
فكعدم استماع القرآن والخطبة وخطاب المتبوع كالامير والقاضى

والوالدين والاستاذ والمحاسب والمعتذر والزوج والسيد وكعدم استماع
القاضي كلام الخصمين او احدهما والمفتي كلام المستفتي واولى الامر
شكوى المظلوم والمسؤل عنه كلام السائل المضطر والكبراء والاغنياء
كلام الضعفاء والفقراء استكبارا واستحقارا ونحو ذلك مما يجب استماعه
او يسن ﴿الصف الرابع﴾ في آفات العين اعلم ان غرض البصر
ما موربه قال الله تعالى ﴿قل للؤمنين يغضوا من ابصارهم﴾ الايتين ففيه
تأديب وإيجاب ببعض غرض البصر اعني ما كان نحو المحارم وتنبه على
فائدة الغض وهي التزكية والطهارة للقاب وتكثير الخير والطاعة
اذ بانظر يحصل خواطر تشغل عن ذكر الله تعالى وتفوت حضور القلب
وجمعية الخاطر وتدعوك الى امور محرمة ويجدد الشيطان فرصة وطريقا
الى الاضلال ويملا الصدر بالوساوس فيفتح ابواب الشرور والمعاصي
وتهديد بان الله تعالى خير بما يصنعون يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور
وكفي بهذا تحذيرا (طب حك) عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى
عنه مرفوعا قال الله تعالى عز وجل النظره سهم مسموم من سهام
ابليس من تركها من مخافتى ابدلته ايمانا يجد خلاوته في قلبه (حدهق)
عن ابي امامة رضي الله تعالى عنه مرفوعا ما من مسلم ينظر الى محاسن امرأة
ثم يغض بصره الا احدث الله له عبادة يجد حلاوتها في قلبه (صب)
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعا كل عين باكية يوم القيمة
الاعينا غضت عن محارم الله تعالى وعينا سهرت في سبيل الله تعالى
وعينا خرج منها مثل رأس الذباب من خشية الله تعالى (طب)
عن معاوية ابن حيدة رضي الله تعالى عنه مرفوعا ثلاثة لا يرى اعينهم
النار عين حرس في سبيل الله وعين بكيت من خشية الله وعين كفت
عن محارم الله تعالى (م) عن جرير رضي الله تعالى عنه انه قال سألت
رسول الله عليه السلام عن نظر الفجاءة فقال اصرف بصرك (دت)
عن بريدة رضي الله تعالى عنه مرفوعا يا علي لا تتبع النظره النظره
فان لك الاولى وليست لك الثانية ﴿٦﴾ ثم ان اعظم آفات العين النظر الى عورة
انسان قصدا فقول المنظور اليه ان كان نفسه او صغيرا او صغيرة

لم يبلغا الشهوة وقد ريان لا يتكلم او منكوحته بنكاح صحيح او امته التي لم تحرم
عليه ٦ بمصاهرة او رضاع او نكاح او حرمة غليظة او بكونها مسرعة
غير كتابية او مشتركة يجوز النظر من كل منهما الى كل عضو منهما لكن
قالوا الادب ان لا ينظر الى الفرج لقوله عليه السلام لا تتجرذا تجرد البعير
ولقول عائشة رضي الله تعالى عنها ما رأى منى وما رأيت منه وقيل يورث
النسيان وقيل يورث العيب وروى فيه حديث لكن قيل انه موضوع
وزوى الفقهاء عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال الاولى
ان ينظر الى فرج امرأته ليكون ابلغ في اللسنة والمحدثون انكروا ثبوته
وان كان المنظور اليه غير هؤلاء فان كان النظر بعذر يجوز مطلقا
والافان كان بشهوة او بشك فيحرم مطلقا والافان كان المنظور اليه
ذكر يحرم النظر اليه من تحت السرة الى تحت الركبة مطلقا وان كان انثى
فان كان الناظر ايضا انثى فكا لنظر الى الذكر والافان كانت المنظورة
اليها حرة اجنبية غير محرم للناظر يحرم اليها النظر سوى وجهها وكفيها
مطلقا حتى قالوا لا يجوز النظر الى عظم امرأة بالية في القبر والنظر الى
وجهها وكفيها من غير حاجة مكروه والافكا لنظر الى الذكر مع زيادة
البطن والظهر والعذر تسعة (ا) تحمل الشهادة كما في الزنا (ب)
اداء الشهادة (ج) حكم القاضي (د) الولادة للقبالة (هـ) البكارة في العنة
والرد بالعب (و) الختان والحفص (ز) المداواة منها الاحتقان
للمرض والهزال للجماع (ح) ارادة النكاح (ط) ارادة الشراء
ففي هذه الاعذار يجوز النظر وان خاف الشهوة لكن لا ينبغي ان يقصدها
وفي حكم النظر الى البدن النظر فوق ثيابها ان كانت رقيقة او ملتزقة
تصفها (ومن آفات العين النظر الى الفقراء والضعفاء بطريق الاستخفاف
فانه تكبر حرام) ومنها مشاهدة المعاصي والمنكرات بغير ضرورة (ومنها
اتباع البصر الى انقضاء كوكب فانه منهي عنه وكذا عن النظر الى من فوقه
في امر الدنيا على وجه الرغبة والى من دونه في امر الدين (ومنها النظر
الى بيت الغير من شق الباب او من ثقب او كشف ستر فانه منهي عنه
(خ م) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه مر فوعا من اطلع الى بيت

قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفتقروا عينه (خم) عن انس رضى الله تعالى عنه ان رجلا اطاع من بعض حجر النبي عليه السلام فقام النبي عليه السلام بمشقص او بمشاقص فكان في انظر اليه يخل الرجل ليطعنه (حد) عن ابي ذر رضى الله تعالى عنه مر فوعا ايمارجل كشف ستره فادخل بصره قبل ان يؤذن فقدا في حدا لا يحل له ان يأتبه ولو ان رجلا فقأ عينه لهدرت ولو ان رجلا مر على باب رجل لاسترله فرأى عورة اهله فلا خطيئة عليه انما الخطيئة على اهل المنزل (طب) عن عبد الله ابن بسر رضى الله تعالى عنه مر فوعا لا تأتوا البيوت من ابوابها ولكن آتوها من جوانبها فاستأذنوا فان اذن لكم فادخلوا والافارجعوا * واما آفات العين من حيث التغميض وعدم النظر في الصاوة فانه مكروه وكذا في كل موضع يجب النظر وانما يجب اذا توقف عليه واجب كحضور الجمعة والجماعات اذا لم يمكن بدون النظر وكحكم القاضى والشهادة ونحوهما * الصنف الخامس * في آفات اليد وهى القتل والجرح لنفسه او غيره بلا حق ويجوز قتل النملة بغير الالتقاء في الماء اذا ابتدأت بالاذى وبدونه يكره وقتل القملة يجوز بكل حال وكذا الجراد والهرة اذا كانت مؤذية تذبج بسكين ولا تضرب ولا تفرك اذنها ويكره احراق كل حى قلة او عقرب او نحوها او الفيلق لوالقى في الشمس ليموت الديدان لابس به وفي السراجية لابس باحراق حطب فيه نمل والمثلة وضرب الوجه مطلقا والضرب بغير حق والغصب والغلول والسرقة واخذ الزكوة والعشر والتذر والفطر والكفارة واللقطة وما وجب تصدقه من المال الخبيث ان كان غنيا غناء الاضحية وهو من يملك ما في درهم او قيمتها فارغتين عن الدين والحوايح الاصلية ٢ اوها شميا او كان المعطى اصله او فرعه فيما عدا الاخيرين واخذ الصدقة والهدية ممن يعلم او يظن انه انما يعطيه لظنه على صفة من الفقر والعلم او الصلاح او التقوى او الكرامة او الولاية او نحوها وهو خال عنها والاخذ من الوقف الباطل كوقف الدراهم والدنانير بدون الاضافة الى الموت ولو كان مسجلا وسيجى ان شاء الله تعالى او من الوقف الصحيح على خلاف شرط

الواقف او من بيت المال لمن لم يكن من مصارفه او اكثر من كفايته
ومن مملوك الغير بلا اذن مولاه والماله ومن مال من به جنة او عنة او انحاء
او صغر ولو كان المعطي وليه الا بطريق المعاوضة بمثل قيمته او اكثر
واخذ الميتة والدم والخمر ونحوها مما يحرم عينه وحملها واولا طعام الهرة
ونحوها اول التخليل الا لتطهير المكان والاراقة وتصوير صور الحيوانات
(خ م) عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه مر فوعا ان اشد الناس عذابا
يوم القيمة المصورون وفي رواية ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقال لهم
احبوا ما خلقتم ولمس ما يحرم نظره او يكره من ذكر او انثى بلا ضرورة
غير انه يجوز مصافحة العجائز وغزها رجله اذا امن الشهوة بخلاف
مصافحة الذمي فانه مكروه واهلاك المال او نقصه او تعييبه بلا غرض
مشرع بالقطع او الكسر او الحرق او الغرق او الالقاء الى ما لا يمكن
الوصول اليه لانه ان كان لغيره فظلم وتعد بوجوب الضمان وان كان لنفسه
فاسراف وهو حرام لما سبق والاعطاء للرياء والمعصية وانتزاع غريم انسان
من يده فانه ظلم يستحق التعذير لا الضمان ورفع الذلة فانه حرام بكل حال
الا باذنه كذا في الخلاصة وغز الاعضاء في الحمام بلا ضرورة فانه مكروه وكل
لعب وله وسوى ملاعبة الزوج والامة وما هو من جنس الاستعداد للحرب
كالنزد (م) عن بريدة رضي الله تعالى عنه مر فوعا من لعب بالنردشير
فكان ما غمس يده في اللحم خنزير ودمه وفي رواية (د) عن ابي موسى رضي الله
تعالى عنه فقد عصي الله ورسوله والشرطيح وضرب القضيب والطنبور
وجميع الممازف والملاهي الا الدف بلا جلاجل في ليلة العرس ٩ والاطبل
الغزاة والحجاج والقافلة ولعب الحمامة (د) عن ابي هريرة رضي الله
تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام رأى رجلا يتبع حمامة فقال عليه
السلام شيطان يتبع شيطانة والتحريش بين البهائم (دت) عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما انه نهى رسول الله عليه الصلوة والسلام عن التحريش
بين البهائم واتخاذ ذي الروح غرضا وقتله صبوا (م) عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما مر فوعا لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وفي
روايته و (خ) ان رسول الله عليه السلام لعن من اتخذ ذا الروح غرضا

(م) عن جابر رضي الله تعالى عنه انه نهى رسول الله عليه السلام ان يقتل شيء من الدواب صبرا او تشبيك في المسجد وفي الذهاب اليه (حد) عن كعب بن عجرة رضي الله تعالى عنه مرفوعا اذا توضأ احدكم ثم خرج عامدا الى الصلوة فلا يشبكن بين يديه فانه في صلوة وفي رواية يا كعب اذا كنت في المسجد فلا تشبكن بين اصابعك فانت في الصلاة ما انتظرت الصلاة * وكاتب ما يحرم تلفظه فان القلم احد اللسانين وكاتبه القرآن بالجنابة والحيض والنفاس والحديث وكذا مس هؤلاء المصحف والتفسير وما كتب فيه آية ويكره تصغير المصحف واخذ مال الغير بلا اذنه لينتفع به مدة ثم يرده ولولم يلحقه نقص او عيب لانه تصرف في ملك الغير بلا اذنه فهو حرام او ينجسه عن صاحبه جدا او هزلا وروع المسلم واخافته بسل السلاح ونحوه ولو مزاحا (زشيخ طب) عن عامر بن ربيعة رضي الله تعالى عنه ان رجلا اخذ نعل رجل فغيبها وهو يمزح فذكر ذلك لرسول الله عليه السلام قال النبي عليه السلام لا ترو عوا المسلم فان روعة المسلم ظلم عظيم (خم) عن ابي موسى رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال من حمل علينا السلاح ٧ فليس منا (دت) عن جابر رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام نهى ان يتعاطى السيف مسلولا * والقرع وحلق رأس المرأة ولحية الرجل وقص اقل من قبضة منها ولو بالاذن الا للتداوي والقاء قلامة الظفر والشعر الى الكنيف او المغتسل فانه مكروه يورث داء كذا في الخلاصة وقلع الشوكة والحشيش الرطبتين على القبر فانه مكروه بخلاف اليابس ونبش القبر وان دفنت مع ان الولد يتحرك في بطنها ثم رؤيت في المنام وقالت ولدت الا ان كانت دفنت في ملك الغير فصاحبه مخير ان شاء اخرج وان شاء سوى وزرع فوقه وادخل الا صبع في الدبر والفرج ولو عند الاستنجاء الا للتداوي والاستنجاء والافتنخاط باليمين فانه مكروه وينبغي ان يكون بالشمال وكذا كل ما فيه رفع اذى وخسة فان اليمين للامور الشريفة كما أخذ المصحف والكتب والاكل والشرب وكذا يقدم اليمين في لبس القميص والقباء ويؤخر في النزغ وهذا عند عدم العذر ومنها التخم بغير الفضة للرجال

والعبرة للحلقة لالافص فيجوز ان يكون من ياقوت او عقيق او فبر وزج
 (ت) عن بريدة رضي الله تعالى عنه انه قال جاء رجل الى النبي عليه السلام
 وعليه خاتم من حديد فقال مالي ارى عليك حلية اهل النار ثم جاء وعليه
 خاتم من صفر فقال مالي اجد منك ربح الاصنام ثم اتاه وعليه خاتم من ذهب
 فقال مالي ارى عليك حلية اهل الجنة قال من اي شيء اتخذه قال من ورق
 ولائحه مثقالا (د) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان النبي عليه السلام
 كان يتختم في يساره وكان فصره في باطن كفه (دس) عن انس رضي الله
 تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا دخل الخلاء يزرع
 خاتمه (خ) عن انس رضي الله تعالى عنه انه كان نقش الخاتم ثلاثة
 اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر (ومنهما اخذ الرشوة واعطاؤها
 الالدفع الظلم واخذ الهدية والصدقة والمبيع ونحوه اذا علم انها بعينها
 مغصوبة او حرام) واما المعاصي العدمية فكقبض اليد واما مساكها عن انقاذ
 المظلوم عند القدرة وعن الرمي بعد تعلمه (م) عن عقبة رضي الله تعالى
 عنه مرفوعا من تعلم الرمي ثم تركه فليس منا وعن قص الاظفار حتى
 تطول فانه مكروه وسبب لضيق الرزق كذا في الخلاصة وغيره وعن
 كسر الطنبور وسائر آلات اللهو خصوصا اذا لم تصلح لغيره وازافة
 خمر المسلم شاربها وعن محصور الحيوانات الكبيرة عند القدرة بلا ضرر
 وعن اخذ اللقيط واللقطة عند خوف الضياع وعن دفع الظالم او الحيوان
 عند قصد اخذ المال او اهلاكه او اضرار النفس وعن انقاذها
 عن الحرق او الغرق او السقوط او نحوها مما يوجب التلف والتقصان
 عند القدرة بلا ضرر وعن كف الصبيان والمواشي في اول الليل وعن
 اغلاق الباب واطفاء السراج وتخميم الاناء وايكاء السقاء (خ م) عن جابر
 رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال ٩ اذا استجبح الليل
 او كان جنح الليل فكفوا صبياناكم فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا
 ذهب ساعة من الليل العشاء فخلوهم واغلق بابك واذكر اسم الله تعالى
 واطفئ مصباحك واذكر اسم الله تعالى واوك سقاءك واذكر اسم الله تعالى
 وخبرائك واذكر اسم الله تعالى ولو تعرض عليه شيئا وزاد في رواية (م)

فان الشيطان لا يحل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناة وفي اخرى فان
 في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر بانه ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه
 وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء وفي اخرى لا ترسلوا مواشيكم وصبيانكم
 اذا غابت الشمس حتى يذهب خمسة العشاء فان الشياطين تنبعث اذا
 غابت الشمس حتى يذهب خمسة العشاء ﴿الصف السادس﴾
 في آفات البطن هي ادخال الحرام لعينه او لغيره وما يقرب منه وما يملكه
 خبيثا بالعقد الفاسد ونحوه مما يجب فسحه او تصدقه والاكل فوق الشبع
 بلا قصد صوم غد وعدم استحياء ضيف واكل كل ما يضر البدن كالتراب
 والطين ونحوهما وشربه واما اكل ما فيه نجس كالحم الحية وخز ميان
 للتداوى اذا انحصر فيه فقد اختلفوا فيه وجوز بعضهم بلا انحصار
 ايضا اذا عرف فيه الشفاء والاحوط الاجتناب مطلقا وينبغي للسالك
 ان يقلل الاكل ويحجب عن كثرة ومداومة الشبع فان في الاول صحة
 الجسم وجودة الحفظ وصفاء القلب والزكاء وخفة المؤنة وامكان القناعة
 وعدم نسيان بلاء الله تعالى وعذابه وتذكر جوع يوم القيمة واهل النار
 وتيسر المواظبة على العبادة لاسيما الوضوء وتمكن الايثار والتصدق
 بما فضل من الاطعمة وفي الثاني قسوة القلب وفتنة الاعضاء لانه ان جاع
 البطن شبع سائر الاعضاء وسكن وان شبع جاع سائر الاعضاء وهاج
 وقلة الفهم والعلم فان البطنة تذهب القطنة وقلة العبادة وفقد حلاوتها
 وخطر الوقوع في الشبهة او الحرام وكثرة شغل القلب والبدن بالتحصيل
 اولائم بالتهيئة ثانيا ثم بالاكل ثالثا ثم بافراغه والتخلص عنه بالاختلاف
 الى الخلاء رابعا ثم بالسلامة عن الامراض المتولدة عن الشبع خامسا
 والسؤال والحساب يوم القيمة وخوف الدخول في وعيد قوله تعالى
 اذ هبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا وشدة ٣ سكرات الموت اذ ورد
 في بعض الاخبار ان شدة سكرات الموت على قدر لذات الحياة ولذا ذكر
 بعض ما ورد في ذم الشبع وكثرة الاكل والتعم (دنيا) عن عائشة رضي الله
 تعالى عنها قالت اول ما حدث في هذه الامة بعد نبينا الشبع فان القوم
 لما شبعوا بطونهم سمعت ابدانهم وضعفت قلوبهم وجمحت شهواتهم

(ت) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه تجشأ رجل عند النبي عليه السلام فقال كف عنا جشاء لك فان اكثرهم شبعاً في الدنيا اطولهم جوعاً يوم القيمة (خ م) عن نافع رضي الله تعالى عنه انه كان ابن عمر رضي الله تعالى عنه لا يأكل حتى يؤتى بمسكين يأكل معه فادخلت عليه رجلاً يأكل معه فاكل كثيراً فقال يا نافع لا تدخل هذا علي سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول المسلم يأكل في معاء واحد والكافر والمنافق يأكل في سبعة امعاء (ت) عن مقداد بن معدى كرب رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطن بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه فان كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه (طب دنيا) عن جعدة رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام رأى رجلاً عظيم البطن فقال النبي عليه السلام باصمه لو كان هذا في غير هذا لكان خيراً لك (دنيا) عن ابن جبير رضي الله تعالى عنه انه قال اصاب النبي عليه السلام جوع يوماً فعمد الى حجر فوضعه على بطنه ثم قال الارب مهيئ لنفسه وهولها مكرم (م) عن جابر رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية (دنيا طكط) عن ابي امامة مرفوعاً سيكون رجال من امتي يأكلون الوان الطعام ويشربون الوان الشراب ويلبسون الوان الثياب ويتشددون في الكلام فاوائك شرار امتي * ويكره الاكل في السوق بمراي الناس وفي الطريق وعند المقابر والضحك ايضاً عندها الجنازة واكل طعام الميت وقد بيناه في جلاء القلوب والاكل من آواني الذهب والفضة والشرب منهما للرجال والنساء وكذا الاكل بملعة الذهب والفضة وكذا الاكتحال بميل الذهب والفضة وكذا احراق العود في محرم الذهب والفضة واما المذهب والمفضض فخازن عند الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى ان لم يضع فيه على الذهب والفضة وكذا الكرسي اذا لم يجلس في موضع الذهب والفضة وكذا حلقة المرأة وحلية المصحف واما السرج المفضض فعند ابي حنيفة لا بأس به وكذا الثغر المفضض واللبام

والركاب المفضضين واما التوبه الذي لا يتخلص منه شيء فلا بأس به
بالاجماع وكره ابو حنيفة رحمه الله ان يأكل على خوان الذهب والفضة
كاه في الخلاصة واكل طعام ضيافة عنده لعب اولهوا وغناء او غيرها
من المنكرات واكل طعام اتخذ للرياء والسعة والمباهاة اذا علم ذلك
او غلب على ظنه بالقرائن ويستحب الاكل على السفرة لا الخوان (خ)
عن انس رضي الله تعالى عنه مرفوعا ما علمت النبي عليه السلام اكل
على سكرجة قط ولا خبر له مرقق قط ولا اكل على خوان قط قيل
لقتاده فعلى مه كانوا يأكلون قال على السفرة * ويكره ترك التسمية
(د) عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال عليه السلام اذا
اكل احدكم طعاما فليقل بسم الله فان نسي في الاول فليقل في الآخر
بسم الله في اوله وآخره * والاكل بالشمال (م) عن ابن عمر رضي الله
تعالى عنهما مرفوعا لا يأكلن احدكم بشماله ولا يشربن بها فان الشيطان
يأكل بشماله ويشرب بها وكان نافع يزيد فيها ولا يأخذ بها
ولا يعطى بها * والاكل من وسط الطعام ومما يلي غيره اذا كان لونا واحدا
(ت) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مرفوعا البركة تنزل
وسط الطعام فكلوا من حافته ولا تأكلوا من وسطه (خم) عن عمرو بن
ابى سلمة رضي الله تعالى عنه انه قال كنت غلاما في حجر رسول الله
عليه السلام وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال رسول الله عليه
السلام يا غلام قل بسم الله وكل بيمينك وكل مما يليك فازالت تلك طعمتي
بعد (ت) عن عكر اش رضي الله تعالى عنه مرفوعا كل من حيث شئت
فانه غير لون واحد قال عليه السلام حين اتى بطبق فيه الوان التمر
او الرطب * وقطع اللحم ونحوه بالسكين عند عدم الحاجة (د) عن عائشة
رضي الله تعالى عنها ان رسول الله عليه السلام قال لا تقطعوا اللحم
بالسكين فانه من صنع الاعداء وانهم سوانهسا فانه اهنا وامرأ (د)
عن صفوان بن امية رضي الله تعالى عنه انه قال كنت آكل مع رسول الله
عليه السلام فاخذ اللحم بيدي من العظم فقال ادن اللحم من فيك
فانه اهنا وامرأ * ويكره رمي ما في الفم والانف من الطعام والبراق

والمخاط نحو القبلة وفي المسجد والشرب من ثلثة القدح والنفخ فيه
 (د) عن ابي سعيد رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام نهى
 ان يشرب من ثلثة القدح وان ينفخ في الشراب واعطاؤه بعد الشرب الى
 من في يساره بلا اذن من في اليمين لقوله عليه السلام الايمانون ثشاخرجه
 (خ م) عن انس رضى الله تعالى عنه والشرب بنفس واحد والتنفس
 في الاناء (ت) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرفوعا لا تشربوا
 واحد اكشرب البعير ولكن اشربوا مثني وثلاث وسموا الله اذا اتم
 شربتم واحدوا الله اذا رفعتم (خ م) عن ابن قتادة رضى الله تعالى عنه
 مرفوعا اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء فاذا اتى الخلا فلا يمسه ذكره
 بيمينه واذا تمسح فلا يتمسح بيمينه * ويكره وضع المعلقة على الخبز
 والخبز تحت القصعة وتعليق الخبز على الخوان وانما يوضع بحيث لا يتعلق
 كرامة له ولا بأس بالاكل متكئا او مكشوف الرأس وقبل صلاة عيد الاضحي
 في المختار ويكره مسح السكين واليد بالخبز وبعضهم جوزان اكل بعده
 واذا اكل اكثر من حاجته ليتقيا قال الحسن البصري رحمه الله تعالى
 لا بأس به قال رأيت انس بن مالك رضى الله تعالى عنه يأكل الوانا
 من الطعام ويكثر ثم يتقيا وينفعه ذلك ٩ ولا يؤكل طعام حار ولا يشم
 (كل ما ذكر بعد الحديث الشريف في الخلاصة ولا يجمع بين الفاكهة
 والثلث في طبق واحد لتهيئه عليه السلام عند كذا في التاتار خائسة واما
 اكل طعام الفسقة واهل الرباء والامراء اذا لم يعلم انه مغصوب بعينه
 ولم يوجد منكر فلا يحرم بل لا يستحب * واما المعاصي العدمية فترك الاكل
 والشرب حتى يموت او يمرض او يضعف فلا يقدر على الجمعة والجماعة
 ونحوهما من الواجبات والسنن ومنها تركهما اذا كان فيه حقوق الوالدين
 او احدهما ونحوهما مما حرم او كره في الصنف السابع * في آفات الفرج وهي الزنا
 واللواط ولو بزوجه او امته او عبده فانها حرام مطلقا ويكفر مستحل
 ما عدا المذكورات واثان البهيمية والحائض والنفساء واستمتاعهما
 تحت الازار فلا بد من معرفتهما فعليك برسا اتسا المسماة بذخر
 المتأهلين والنساء في تعريف الاطهار والدماء فان احوالهما مستقصاة

فيهما ولا كفاية في المتون المشهورة وشروحيهما فيهما (دحد)
 عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعا ملعون من أتى امرأته
 في دبرها (ت س مج دحد) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه
 مرفوعا من أتى حائضا أو امرأة في دبرها أو كاهنا فصدقه كفر
 بما أنزل على محمد عليه السلام (د ت مج هق) عن ابن عباس رضي الله
 تعالى عنه مرفوعا من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل
 والمفعول به ومن أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوهما معه * وأما الاستمنا باليد
 فحرام إلا عند شروط ثلاثة أن يكون عزا وبه شبق وفرط شهوة وأن
 يريد به تسكين الشهوة لأقضاءها ومن المعاصي أن يأتي زوجته الصغيرة
 التي لا تحمل الجماع أو المريضة المتضررة بالجماع وكذا أمته أو يجماع عند
 أخذ يعرفه أو يجماع قبل الاستبراء من يجب عليه استبراؤها أو يفعل
 دواعيه فأنها حرام أيضا قبله (ومن المكروهات أن يستقبل القبلة
 عند قضاء الحاجة أو الشمس أو القمر إذا لم يكونا محجوبين وكذا استدبار
 القبلة والاستجماء بما له قيمة أو وجوب تعظيم من مأكول إنسان أو دابة
 أو نحوه أو ضرر لمقعد كالزجاج أو نجاسة كالروث والتخلى في الطريق
 في ظل الناس أو في مواردهم (م) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه
 مرفوعا اتقوا الاعمين قالوا وما الاعمين يا رسول الله قال الذي يتخلى
 في طريق الناس أو في ظلهم (د) عن معاذ رضي الله تعالى عنه مرفوعا
 اتقوا الملاعن الثلاثة البرار في الموارد وقارعة الطريق والظل والبول قائما
 بلا عذر والبول في الماء الراكد والجاري والحجر والمغسل ونقع البول (م)
 عن جابر رضي الله تعالى عنه أنه نهى عليه السلام أن يبال في الماء الراكد
 (ط ط) عنه أنه عليه السلام نهى أن يبال في الماء الجاري (ط ط حك)
 عن عبد الله بن يزيد رضي الله تعالى عنه مرفوعا لا ينقع بول في طست
 في البيت فإن الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول منقع ولا تبولن في مغتسلك
 (ت س) عن عبد الله بن مغفل رضي الله تعالى عنه أن النبي عليه السلام
 نهى أن يبول الرجل ٧ في مستحجمه وقال إن عامة الوسواس منه (د س)
 عن عبد الله بن سرجس رضي الله تعالى عنه أنه نهى عليه السلام

ان يبال في الحجر قال قتادة انها مساكن الجن * ويكره اخصاء بني آدم
فلذا كره تملكهم واستخدامهم وكسبهم ايضا واما المعاصي العدمية
فان لا يجمع زوجته اصلا اذ يجب البتوتة والمجمعة معها احيانا
ان ظلت بغير تقدير زمان وان يعزل بلا اذنها في ظاهر الرواية بخلاف
امته فانه لا يجب مجامعتها اصلا ويجوز العزل بغير اذنها وعدم التسوية
بين الضرتين او الضرات في غير الجماع في ظاهر الرواية وروى
وجوب التسوية فيه ايضا وعدم الاجتناب من البول (زحك)
عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مرفوعا عامة عذاب القبر في البول
فاستنزهوا من البول * وترك الحثان بلا عذر * الصنف الثامن *
في آفات الرجل هي الذهاب الى مجلس المعصية اما لفعلها اوللنظر اليها
والخروج الى الجهاد بغير اذن والديه واولكانا كافرين الا ان يغلب
على ظنه انها انما كرها لمقابلة اهل دينهما لا للشفقة فيجوز وكذا
كل سفر يخاف فيه الهلاك كركوب البحر والمفاوز او كانا محتاجين الى النفقة
او الخدمة وحكم احدهما كحكمهما والفرار من الطاعون والدخول
عليه (خ م) عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنهما مرفوعا
اذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض واتم فيها
فلا تخرجوا فرارا منه * وبعضهم حل هذا النهي على صيانة
الاعتقاد فيجوز الدخول والفرار لمن علم عدم تغير اعتقاده ٢ ويرده
ان عمر رضي الله تعالى عنه لم يدخل الشام بعد المشورة فرجع فالصحيح
ان النهي على ظاهره والمشي في ملك الغير بلا اذنه دارا او بستانا
او كراما او ارضا من روعة او مكروبة وان ارضا جزا بلا حائط
ولا خندق وكان المرور لحاجة من غير ضرر يرجى الجواز لوجود الاذن
دلالة وعادة ويدخل فيه الدخول الى ضيافة بلا دعوة وفيه حديث سيحيى
ويستثنى الدخول خوفا ضياع ماله كما اذا اخذ رجل ثوبه فدخل داره
جازا ان يدخل صاحبه داره ايضا لئلا يأخذه وكذا اذا وقع الف درهم من ماله
في دار رجل وخاف ان لو علم صاحب الدار منعه له ان يدخله بغير اذن لكن
يعلم الصالح ان يدخل داره لهذا والمشي على المقابر واتباع النساء الجنائز

وزيارتهن القبور (ت) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام لعن زوارات القبور * ولو وجد طريقا في المقبرة ان وقع في قلبه انهم احدثوه لا يمشى والعود على القبر كالمشى ودخول الجنب والخائض والتفشاء المسجد ومد الرجل نحو القبلة والمصحف والكتب الشرعية في النوم واليقظة اذا كانا في هذا نهادون احدا لجانيين او الفوق ووضعها عليهما وعلى الخبز وضرب احديهما ولو حيوانا بغير ذنب وحق ونفاره ذنب لا يشاره ويحتمل كل الجهد من حق الحيوان فان الفقهاء قالوا العذاب فيه متعين وكذا الذمى ان لم يستحل في الدنيا واتلاف مال بها واثبات الظلمة وامراء زماننا وقضائه من غير ضرورة (مح) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرفوعا ان ناسا من امتي سيتفقون في الدين يقرؤن القرآن يقولون نأتى الامراء فنصيب من دنياهم ونعتزلهم بغضا ولا يكون ذلك كما لا يجتنى من القتاد الا الشوك كذلك لا يجتنى من قر بهم الا قال ابن الصياح يعنى الخطايا (حد) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا من بدا جفا ٩ ومن تبع الصيد غفل ومن اتى ابواب السلطان اقتن وما ازداد عبدا من السلطان قربا الا ازداد من الله بعدا (تس) عن كعب بن عجرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا اعينك يا كعب بن عجرة من امرء يكونون من بعدى فن غشى ابوابهم فصد قهم في كذبهم واعانهم على ظلمهم فليس منى ولست منه ولا يرد على الخوض ومن غشى ابوا بهم اولم يغش فلم يصد قهم في كذبهم ولم يغشهم على ظلمهم فهو منى وانامنه وسيرد على الخوض * ويكره الدخول في المواضع الشريفة والمسجد والدار بالرجل اليسرى والمواضع الحسيسة كالخلاء والحمام باليمن والسنة عكس هذا والخروج عكس الدخول وليس النعل والخف واخر اجهما على هذا فالرجل كاليده وقد ذكرنا والدخول على الاهل بغتة عند القدوم من السفر (خم) عن جابر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال له اذا جئت من سفر فلا تدخل على اهلك حتى تستحد المغيبة وتمشط الشعثة وعليك بالكيس وفي رواية اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرقن اهله ليلا * وتخطى رقاب الناس في المسجد اذا لم ير في الصفوف الاول فرجة

(تج) عن معاذ بن انس رضي الله تعالى عنه مرفوعا من تخطى رقاب
الناس في يوم الجمعة اتخذ جسرا الى جهنم * واما المعاصي العدمية فالقعود
عن الجمعة والجماعة والتعلم والتعليم والحج والجهاد الفرضين والدعوة
التي ليست فيها منكر فان الاجابة واجبة عند البعض سنة مؤكدة
عند البعض (خ م) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعا عشر
الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك المساكين ومن لم يأت
الدعوة فقد عصي الله ورسوله (دم) عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى
عنهما مرفوعا اذا دعا احدكم اخاه فليجب عرسا كان او غيره وفي رواية
لمسلم اذا دعا احدكم اخاه الى كراع فاجيبوا (خ م) عن ابي هريرة رضي الله
تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال حق المسلم على المسلم
نخس رد الهلام وعيادة المريض واتباع الجنازة واجابة الدعوة وتشميت
العاطس (د) عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما مرفوعا من دعى
فلم يجب فقد عصي الله ورسوله ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا
وخرج مغبرا * وان علم ان ممة لعا او غناء او نحوهما من المنكرات لا يجوز
الذهاب مطلقا وان لم يعلم فوجدته فان لم يقدر على تغييره وكان مقتدى
يجب ان يخرج ولا يقعد مطلقا ايضا فان لم يكن مقتدى وان كان على
المائدة او على مرأى منه لا يقعد والا فلا بأس بالقعود والا كل وان كان
الداعي فاسقا معلنا يجوز ان لا يجيبه ثم الاجابة يتحقق بالدخول والقعود
فان لم يأكل فلا بأس به والا فضل ان يأكل لو كان غير صائم كذا
في الخلاصة والقعود عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وامانة
المظلوم والسعى في حاجة العاجز وغسل الميت ودفنه وانقاذ انسان
او مال بصدد الهلاك بالسقوط او الغرق او الحرق او نحوها للقادر
من غير الضرر المتعين اما لعدم غيرته او لعدم قدرته او لاهماله وعدم مبالاته
لدينه واما المشي لصلاة الرحم والعيادة والزيارة والتهنئة والتعزية ٧
فن السنن المستحبة ومنها قعود الاجير عن خدمة المستأجر والمملوك
عن خدمة المالك والزوجة عن خدمة داخل البيت والولد
عن خدمة الوالدين والرعية عما امره الوالي مما ليس بمعصية الابعذر

﴿الصنف التاسع﴾ في آفات بدن غير مختصة بعضومعين مما ذكر وهذه كثيرة جدا منها الرقص وهو الحركة الموزونة والاضطراب وهو غير الموزونة فكل من لعب غير مستثنى ويدخل فيهما ما يفعله بعض الصوفية في زماننا بل هو اشد من كل ما عداه منهما لانهم يفعلونه على اعتقاد العبادة فيخاف عليهم امر عظيم قال الامام ابو الوفاء بن عقيل رحمه الله تعالى قد نص القرآن على النهي عن الرقص فقال ﴿ولا تمش في الارض مريحا﴾ وذنم الختال والرقص اشد المرح والبطر وقال الطرطوشي رحمه الله تعالى حين سئل عن مذهب الصوفية اما ٣ الرقص والتواجد فاول من احده اصحاب السامري لما اتخذ لهم مجلا جسدا له خوار قاموا برقصون عليه ويتواجدون فهو دين الكفار وعباد العجل وقال في التاتارخانية الرقص في السماع لا يجوز وفي الذخيرة انه كبيرة وقال امام البرازي رحمه الله تعالى في فتاواه قال القرطبي رحمه الله تعالى ان هذا الغناء وضرب القضيب والرقص حرام بالاجماع عند مالك وابي حنيفة والشافعي واحمد في مواضع من كتابه وسيد الطائفة احمد النسوي رحمه الله تعالى صرح بحرمة ورأيت فتوى شيخ الاسلام جلال الملة والدين الكيلاني رحمه الله تعالى ان مستحل هذا الرقص كافر ولما علم ان حرمة بالاجماع لزم ان يكفر مستحله وللشيخ الزمخشري في كشفه كلمات فيهم يقوم بها عليهم الطامة ولصاحب النهاية والامام المحبوبي ايضا اشد من ذلك انتهى قلت من له انصاف وديانة واستقامة طبع اذا رأى رقص صوفية زماننا في المساجد والدعوات بالخان ونغمات مختلطة بهم المرد واهل الاهواء والقرى من جهال العوام والمبتدعة الطغام لا يعرفون الطهارة والقرآن والحلال والحرام بل لا يعرفون الاسلام لهم زعيق وزئير ونهاق يشبه نهاق الجير يبدلون كلام الله تعالى ويغيرون ذكر الله تعالى ثم يلفظون بالفاظ مهملة وهذيانا كرية مثل هاي وهوى وهى وهياء يقول لا محالة هؤلاء اتخذوا دينهم لهوا ولعبا وان لم يكن له ممارسة بالفقه وعلم تفصيلي بحالهم فالويل للقضاة والحكام حيث يعرفون هذا ويشاهدون ولا ينكرون ولا يغيرون مع قدرتهم عليهم

بل يخافون منهم ويلتمسون الدعاء نعم الذكر قياما وقعودا وعلى
جنوبهم جائزا اذا كان بادب وسكون اعضاء بلاحن ولا ثفن واما
تحريك الرأس فقط يمنة ويسرة تحقيقا بمعنى النفي والاثبات
في لا اله الا الله فالظن الغالب جواز بل استحبابه اذا كان مع النية
الصالحة فيخرج عن حد العبث واللعب فيكون فعلا دالا على التوحيد
مقارنا للقول الدال عليه فيكون كلمة ككلمتين واصله رفع المسجدة
في الصلوة في التشهد عند اشهد ان لا اله الا الله وقدر روى في الصحاح
عن النبي عليه السلام مع ان الصلوة موضع سكون ووقار حتى كره فيها
الالتفات (ومنها كشف العورة عند غيره الا بعذر وقدمر في آفات العين
وفي الخلوة ايضا الا بعذر حلق العانة والغسل في زمان يسير والتخلى
والاستنجاء والتداوى بقدر الحاجة) ومنها لبس الحرير والذهب والفضة
سوى ٧ اربع اصابع للذكر بالغا او صبيا غير ان الاثم في الصبي يكون
على الملبس والذي لحنه حرير ففي حكم الخالص الا في الحرب واما القعود
والاضطجاع عليه وتوسده فجاء عند الامام خلافا لهما ويكره ان يلبس
الرجال الثياب المصبوغة بالعصفر او الزعفران او الورس ولا بأس بتحلية
المنطقة وحائل السيف بالفضة ويكره بالذهب ويكره الخرقعة لمسح العرق
والامتخاط ان كانت متقومة لانها دليل الكبر ويكره ستر الحيطان بالبود
ونحوها للزينة لا للحر او البرد ولا بأس بان يكون في بيت الرجل ثياب ديباج
لا يلبس واواني من الذهب والفضة للتجميل لا للاكل والشرب كذا في
الخلاصة واما تطويل الثوب الى ما تحت الكعب فان كان كبيرا فكره
تحريمها والافتنزها واما لبس الثياب الرقيقة فان لم يكن للكبر والرياء
فجاء بل مستحب في الاعياد والجمع ونحوهما واما الخشنه والمرقة
فمستحبة في اكثر الاوقات ان لم يتصد الرياء (ولبس المخيط وستر الرأس
باللباس المتصل للمحرمه ولبس ثوب الغير بلا اذنه) ومنها مماسة
بدن الاجنبية مطلقا بلا عذر الا كف العجوز لما مر وعورة الغير مطلقا
بلا عذر والمماسه بشهوة غير زوجته وامته ويدخل في المماسه المضاجعة
والمعانقة والتقبيل ومماسه ما تحت السرة الى تحت الركبة بلا حائل

من زوجته وامته الحائضين او النفسائين وقال في الخلاصة تقبيل يد العالم
والسلطان العادل جائز وتكلموا في تقبيل يد غيرهما قال بعضهم ان
اراد به تعظيم المسلم لاسلامه فلا بأس به والاولى ان لا يقبل هذا مع ما تقدم
في الفتاوى وفي الجامع الصغيرة يكره ان يقبل الرجل في الرجل او يده
او شيئاً منه او يعانقه وقال ابو يوسف رحمه الله لا بأس به ومنها السكنى
في المسكن المصوب (ومنها عقوق الوالدين او احدهما قال الله تعالى
(وقضى ربك الاتعبدوا الاياه وبالوالدين احسانا اما يبلغن عندك الكبر
احدهما او كلاهما فلا تقل لهما اف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريماً
واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحهما كما ربياني
صغيراً ووصينا الانسان بوالديه حمله امه وهنا على وهن) الآية
(خ م س) عن ابن عمر وابن العاص رضي الله تعالى عنه ان النبي
عليه السلام قال الكبار الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس
واليمين الغموس (طك) عن ثوبان رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه
السلام انه قال ثلاثة لا ينفع معهم عمل الشرك بالله وعقوق الوالدين
والفرار من الزحف (حك طب) عن ابي بكرة رضي الله تعالى عنه
مرفوعاً كل الذنوب يؤخر الله تعالى منها ما شاء الى يوم القيمة
الاعقوق الوالدين فان الله تعالى يعجله لصاحبه في الحياة قبل الممات (طط)
عن جابر رضي الله تعالى عنه مرفوعاً اياكم وعقوق الوالدين فان رجلاً
الجنة توجد من مسيرة الف عام والله لا يجدها طاق ولا قاطع رحم
ولا شيخ زان ولا جار ازاره خيلاء انما الكبرياء لله رب العالمين (اعلم
ان العقوق انما يكون ٩ بالمخالفة في غير المعصية اذ لا طاعة للمخلوق
في معصية الخالق واليه اشار بقوله تعالى وان جاهدك على ان تشرك بي
ما ليس لك به علم فلا تطعهما وان الكفر لا يحل للعقوق حتى يجب على المسلم
نفقة الوالدين الكافرين وخدمتهما وبرهما وزيارتهم الا ان يخاف
ان يجلباه الى الكفر فيجوز ان لا يزور حينئذ كذا في الخلاصة ولا يقودهما
الى البيعة ويقودهما منها الى المنزل * ومنها قطع الرحم (م)
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعاً ان الله خلق الخلق

حتى اذا فرغ منهم قامت الرحم فاخذت بحقو الرحم فقال مه قالت
 هذا مقام العائذ من القطيعة قال نعم اما ترضين ان اصل من وصلك
 واقطع من قطعك قالت بلى قال فذلك لك ثم قال رسول الله عليه السلام
 اقرؤا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم الى اقفا لها (ت) عن عبد الله
 بن ابي اوفى رضى الله تعالى عنه مرفوعا ان الرحة لا تنزل على قوم
 فيهم قاطع رحم (طب) عن الاعمش رضى الله تعالى عنه انه كان
 ابن مسعود رضى الله تعالى عنه جالسا بعد الصبح في حلقة فقال
 انشد الله تعالى قاطع رحم الا قام عنا فاننا نريد ان ندعوا ربنا
 وان ابواب السماء من نجمة دون قاطع رحم (اعلم ان قطع الرحم حرام
 ووصلها واجب ومعناه ان لا ينساها ويتفقدوها بالزيارة او الاهداء
 او الامانة باليد او القول واقله التسليم او ارسال السلام او المكتوب ٧
 ولا توقيت فيه ويجب لكل ذى رحم محرم واختلاف في غير المحرم منه
 ويدل على عدم وجوبه جواز النكاح والجمع بين امرأتين لو فرض
 كل منهما ذكرا لم يحرم عليه الاخرى اذ علة عدم جواز النكاح والجمع
 لزوم قطع الرحم في الجواز (ومنها ابتداء الزوجة زوجها ومخالفتها اياه
 وعدم رعاية حقوقه (ت) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا
 لو كنت امرأ احدا ان يسجد لاحد لامرت الزوجة ان تسجد لزوجها
 (خ م) رضى الله تعالى عنه مرفوعا اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه
 فابت ان تجي فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح (زحك)
 عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا من حقه ان لو سال منخراة دما وقبحا
 فلمسته بلسانها ما ادت حقه (طب) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما
 مرفوعا حق الزوج على زوجته ان لا تصوم تطوعا الا باذنه فان فعلت
 جاءت وعطشت ولا يقبل منها ولا يخرج من بيتها الا باذنه فان فعلت
 لعنتها ملائكة السماء وملائكة الرحة وملائكة العذاب حتى ترجع
 (اعلم ان على المرأة ان تطيع زوجها في الاستمتاع متى شاء الا ان تكون
 حائضا او نفساء فلا تمكنه من الاستمتاع تحت الازار وعليها خدمة
 داخل البيت ديانة من الطبخ والكنس والغسل والخبز ولولم تفعل اثمت

ولكن لا تجبر عليها قضاء (ومنها العكس (د) ٢ عن حكم بن معاوية
رضي الله تعالى عنه انه قال قلت يا رسول الله ما حق زوجة احدنا عليه
قال ان تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت ولا تضرب الوجه
ولا تقبح ولا تهجر الا في البيت * قال الفقيه ابو الليث رحمه الله حق المرأة
على الزوج خمسة ان يخدمها من وراء الستر ولا يدعها ان تخرج
من الستر فانها عورة وخروجها اثم وترك للمروءة وان يعلمها ما تحتاج
اليه من الاحكام كالوضوء والصلاة والصوم وما لا بد لها منه
وان يطعمها من الحلال وان لا يظلمها وان يتحمل تطاولها نصيحة لها
(ومنها اضاعة الرجل اولاده وما يجب عليه نفقته من الاقارب والارقاء
والدواب فانه راع فهذه رعاياه يسئل عنهم يوم القيمة خصوصا الاولاد
فانه يجب على الاب نفقة اولاده الصغار وكسوتهم وتعليمهم وتأديبهم
قال الله تعالى * يا ايها الذين آمنوا قوا انفسكم واهليكم نارا * وان لا يلبس
الحرير ولا يخضب ايدي الذكور وارجلهم بالحناء ولا يفسد قوله امهم
فعلت وانا غير راض لان الرجال قوامون على النساء والتهى عن المنكر
فرض (ومنها الخلوة مع الاجنبية فانها حرام (خ م) عن ابن عباس رضي الله
تعالى عنهما مرفوعا لا يخلون احدكم بامرأة الامع ذات محرم (ومنها
تشبه الرجل بالمرأة والعكس (خ) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
مرفوعا انه لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المخنثين من الرجال
والمترجلات من النساء وقال اخرجوهم من بيوتكم فاخرج رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فلانة واخرج عمر فلانا وفي رواية لعن
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء
والمتشبهات من النساء بالرجال (ومنها اباق المملوك وعصيانه لمولاه (م)
عن جرير رضي الله تعالى عنه مرفوعا ايماعبد ابق فقد برى منه الذمة
وفي رواية اذا ابق العبد لم تقبل له صلوة (ط) عن ابي هريرة رضي الله
تعالى عنه مرفوعا اول سابق الى الجنة مملوك اطاع الله واطاع مواليه
(ومنها سوء الملكة (ت) عن ابي بكر رضي الله تعالى عنه مرفوعا لا يدخل
الجنة سيء الملكة (ت) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه جاء رجل الى

رسول الله عليه السلام فقال يا رسول الله كم اعفو عن الخادم
فقال اعف عنه كل يوم سبعين مرة (خ) عن ابي هريرة رضى الله
تعالى عنه مرفوعا اذا اتى احدكم خادمه بطعامه فان لم يجلسه
معه فليأوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين فانه ولى حره وعلاجه
(م) عنه مرفوعا للمملوك طعامه وكسوته على المولى ولا يكلف
من العمل الا ما يطيق * اعلم انه يجب على المولى تعليم مملوكه
القرآن بقدر ما يقرأ فى الصلوة وسائر ما وجب ان كان مسلما ويأمره بالصلوة
والصوم ولا يستخدمه زمان اذا ثها حتى قالوا يجب على المولى ان يوضئ
عبده وجار يته اذا مرضا ولم يقدر على الوضوء بنفسهما (ومنها اذى
الجار) (خ م) عن عائشة رضى الله تعالى عنها مرفوعا ما زال جبرا بيل
عليه السلام يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه (خ م) عن ابي هريرة
رضى الله تعالى عنه مرفوعا والله لا يؤمن ثلثا قيل من يا رسول الله قال
الذى لا يأمن جاره بوائقه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ
جاره ولا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة فى جداره (شيخ) عن انس
رضى الله تعالى عنه مرفوعا من اذى حاره فقد اذانى ومن اذانى فقد
اذى الله تعالى (طب ز) عن انس رضى الله تعالى عنه مرفوعا ما آمن
بى من بات شعبانا وجاره جائع الى جنبه وهو يعلم (خرائطى) عن عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده رضى الله تعالى عنه مرفوعا اتدرى ما حق
الجار اذا استعانك اعنته واذا استقرضك اقرضته واذا افتقر عدت
عليه بالصدقة واذا مرض عده واذا اصابه خير هنأته واذا اصابته
مصيبة عزته واذا مات اتبعت جنازته ولا تستطيل عليه بالبناء فتحجب
عنه الريح الا باذنه ولا تؤذ به بقطار ريح قدرك الا ان تغرف له منها واذا
اشتريت فاكهة فاهد له فان لم تفعل فادخلها سرا ولا يخرج بها ولدك
ليغيظ بها ولده (ومنها محاسبة مجلس السوء) (خ م) عن ابي موسى
رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال انما المجلس
الصالح والمجلس السوء كحامل المسك ونافخ الكبر فخامل المسك اما
ان يهديك واما ان يتناع منسه واما ان تجد منه ريحا طيبة ونافخ الكبر

اما ان يحرق ثيابك واما ان تجرد منه ربحا خيثة (دت) عن ابي هريرة
 رضى الله تعالى عنه مرفوعا المرء على دين خليله فلينظر احدكم من يخال
 (دت) عن ابي سعيد رضى الله تعالى عنه مرفوعا لا تصاحب الا مؤمنا
 ولا يأكل طعامك الا تقي (ت) عن سمرة بن جندب رضى الله تعالى عنه
 مرفوعا لا تسالكموا المشركين ولا تجمعوهم فن ساكنهم او جامعهم
 فهو منهم (ومنها قبح الفم عند الثأوب وعدم دفعه (م) عن ابي سعيد
 رضى الله تعالى عنه مرفوعا اذا ثأوب احدكم فليمسك يده على وجهه
 وفي رواية فليكظم ما استطاع فان الشيطان يدخل فاه (ومنها الجلوس
 في الطريق اذا لم يعط حقه (خم) عن ابي سعيد الخدري رضى الله تعالى
 عنه مرفوعا اياكم والجلوس في الطرقات فقالوا يا رسول الله مالنا من مجالسنا
 بد نتحدث فيها فقال رسول الله فاذا ايتم الا المجلس فاعطوا الطريق
 حقه قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غص البصر وكف الاذى
 ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وزاد (د) في رواية ابي
 هريرة رضى الله تعالى عنه وارشاد السبيل وفي رواية عمر رضى الله تعالى
 عنه وتعينوا الملهوف وتهذبوا الضال (ومنها الجلوس بين الظل
 والشمس (جد) عن رجل من اصحاب النبي عليه السلام ان النبي عليه
 الصلوة والسلام نهى ان يجلس الرجل بين الضح والظل وقال عليه
 الصلوة والسلام انه مجلس الشيطان (ومنها القعود وسط الحلقة (د)
 عن حذيفة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام لعن من جلس
 وسط الحلقة (ومنها الجلوس مكان غيره والتفريق بين اثنين (خم) عن
 ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله عليه السلام قال لا يقين
 احدكم رجلا من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن توسعوا وتفسحوا (د)
 عنه انه جاء رجل الى رسول الله عليه الصلوة والسلام فقام له رجل
 آخر من مجلسه فذهب ليجلس فيه فنهاه رسول الله عليه السلام (م)
 عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا اذا قام احدكم من مجلسه
 ثم رجع اليه فهو احق به (د) عن جابر بن سمرة رضى الله تعالى عنه انه
 قال كنا اذا اتينا النبي عليه السلام جلس احدنا حيث ينتهي (د)

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله تعالى عنهم ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال لا تجلس بين رجلين الا باذنهما وفي رواية لا يحل لرجل ان يفرق بين اثنين الا باذنهما (ومنها القعود في المسجد للمصيبة فانه مكروه وكذا للتجارة والكسب حتى الكتابة بالاجرة وفي الخلاصة وينبغي ان يكون للسقاء هذا الحكم (ومنها الانحناء في السلام (ت) عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رجلا يقول لرسول الله عليه السلام يا رسول الله الرجل منا يلقي اخاه وصديقه اينحنى له قال عليه السلام لا قال افيلترمه ويقبله قال لا قال اياخذ بيده ويصافحه قال نعم اقول ولهذا الحديث قال الفقهاء يكره الانحناء فيه (ومنها السحر فهو حرام فان اعتقد التأثير منه فهو كافر (س) عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر ومن سحر فقد اشرك ومن تعاق بشيء وكل اليه (ز) عن عمران بن الحصين رضي الله تعالى عنه مرفوعا ليس منّا من تطير او تطير له او تكهن او تكهن له او سحر او سحر له ومن اتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد عليه السلام (ومنها تعليق التمايم ونحوه (د) عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه مرفوعا ان الرقي والتمايم والتولة شرك (حد يعلى حك) عن عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه مرفوعا من علق تيممة فلا تم الله له ومن علق ودعة فلا ودع الله له (حك) عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت ليست التيممة ٣ ما تعلق به بعد البلاء انما التيممة ما تعلق قبل البلاء * واما تعليق التعويذ فلا بأس به ولكن يتركه عند الخلاء والقربان كذا في التاتارخانية (ومنها الوشم ونحوه (خم) عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه مرفوعا لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنصصات والمتفلجات المغيرات خلق الله تعالى وزاد (س) الواصلة والموصولة وآكل الربوا وموكله والمحلل والمحلل له وزاد في رواية ابي رباحة الوشر والنتف وفي رواية ابن مسعود تغير الشيب (والمراد بالنتف نتف البياض من اللحية على وجه التزيين (ت) عن عمرو بن شعيب رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام نهى عن نتف الشيب وقال انه نور المسلم *

ومن تغير الشيب تغيره بالسواد (س) عن ابن عباس رضي الله تعالى
 عنهما مرفوعا سيجي قوم في آخر الزمان يخضبون بالسواد كحواصل
 الحمام لا يريحون رايحة الجنة (م) عن جابر رضي الله تعالى عنه مرفوعا
 واجتنبوا السواد (ومنها توفير الشارب) (تس) عن زيد بن ارقم رضي الله
 تعالى عنه مرفوعا من لم يأخذ من شارب فليس منا * والافضل في قص
 الشارب ان يجعل كالحاجب ويظهر الاطار وقد مر ان قص اللحية حرام
 اذا لم تزد على القبضة وحلقها (خم) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما
 مرفوعا انه كوا الشوارب واعفوا اللحى (ت) عن ابن عمر وابن العاص
 رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام كان يأخذ من لحية
 من عرضها وطولها وكذا حلق رأس المرأة بلا عذر (س) عن علي
 رضي الله تعالى عنه انه قال نهى رسول الله عليه السلام ان تحلق المرأة
 رأسها وكذا القزع (خم) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان
 رسول الله عليه السلام نهى عن القزع وزاد في رواية قلت انا فاع
 وما القزع قال يحلق بعض رأس الصبي ويترك البعض (ومنها ركوب
 النساء على السرج بغير عذر) (حب) عن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى
 عنه مرفوعا يكون في آخر امتي نساء يركبن على السرج كاشباه الرجال
 ورجال ينزلون على ابواب المساجد نساؤهم كسيات عاريات على
 رؤسهن كاسمة البخت العجاف العنوهن فانهن ملعونات * قالوا هذا
 اذا كانت شابة وقد ركبت للتبرج او للتفرج فاما اذا كانت عجوزا
 او كانت شابة وقد ركبت مع زوجها لاعتذار بان ركبت للجها - وقد
 وقعت الحاجة اليهن للجها داو للحمج او العمرة فلا بأس به ان كانت مستترة
 كذا في التاتار خانية (ومنها ترك الوليمة خرج الستة عن انس رضي الله
 تعالى عنه مرفوعا اولم ولو بشاة (ومنها البيتوتة وفي يده ريج غمر) (ت)
 عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعا ان الشيطان حساس لحاس
 فاخذ روه على انفسكم من بات وفي يده ريج غمر فاصابه شيء فلا يلاومن
 الانفسه وفي رواية (طب) عن ابي سعيد رضي الله تعالى عنه فاصابه
 وضوح (ومنها الانبطاح بلا عذر) (ج) عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه

انه قال مر بي رسول الله عليه السلام وانا مضطجع على بطني فر كضني
 برجله وقال يا جنيد ب انما هذه ضجعة اهل النار وفي رواية (د) عن
 طخفة رضي الله تعالى عنه ان هذه ضجعة ينعضها الله تعالى وفي رواية
 (ت) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان هذه ضجعة لا يحبها الله
 تعالى (ومنها النوم على سطح ليس بمحجور عليه) (ت) عن جابر رضي الله
 تعالى عنه نهى رسول الله عليه السلام ان ينام الرجل على سطح ليس
 بمحجور عليه وفي رواية (د) عن علي بن شيبان رضي الله تعالى عنه
 من بات على ظهر بيت ليس عليه حجاب او حجاب فقد برئت منه الذمة
 وفي رواية (طب) عن عبد الله بن جعفر رضي الله تعالى عنه من نام على
 سطح لا جدار له فات قدمه هدر (ومنها استحباب الكلب او الجرس
 للهو في السفر) (م) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعا لا تصحب
 الملائكة رفقة فيها كلب او جرس وفي رواية الجرس من مزامير الشيطان
 (ومنها سفرة الحرة بلا زوج ولا محرم) (خ م) عن الخدري رضي الله
 تعالى عنه مرفوعا لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر
 ثلاثة ايام فصا عدا الا ومعها ابوها او زوجها او ابنها او اخوها
 او ذورحم محرم وفي رواية اخرى لا تسافر المرأة يومين من الدهر الا ومعها
 ذورحم محرم منها او زوجها وفي اخرى عن ابي هريرة رضي الله تعالى
 عنه مرفوعا لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم
 وليلة الا مع ذي رحم محرم عليها وفي اخرى مسيرة يوم وفي اخرى مسيرة
 ايلة في مدة السفر حرام باتفاق الحنفية واختلفوا فيما دونها (ومنها
 الركوب عند الوقوف الطويل وعدم النزول) (حد) عن سهل بن معاذ
 رضي الله تعالى عنه مرفوعا لا تتخذوا ظهور دوابكم كراسي (ومنها سفر
 واحد او اثنين) (خ) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه مرفوعا لو ان الناس
 يعلمون من الوحدة ما اعلم ما سار راكب بليل وحده (ط) عن سعيد بن
 المسيب رضي الله تعالى عنه مرفوعا الشيطان يهيم بالواحد وبالاثنين
 واذا كانوا ثلاثة لم يهيم بهم (ومنها عدم التأخير) (د) عن ابي سعيد
 رضي الله تعالى عنه مرفوعا اذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا احدهم

(ومنها ذهب من اكل ماله رايحة كريهة الى المسجد والجماعة (خ م)
 عن جابر رضى الله تعالى عنه مرفوعا من اكل ثوما او بصلا فليعتزنا او فليعتزل
 مسجدنا وايقعدن في بيته وزاد في رواية (م) والكرات وزاد (ط طص)
 والفجل (ومنها ترك الصلوة عمدا وهو من اكبر الكبائر قال الامام المنذرى
 رحمه الله تعالى ذهب جماعة من الصحابة رضى الله تعالى عنهم الى كونه كفرا
 منهم عمر بن الخطاب وابن مسعود وابن عباس ومعاذ بن جبل وجابر بن
 عبد الله وابوالدرداء رضى الله تعالى عنهم اجمعين ومن غير الصحابة
 احمد بن حنبل واسحق وابوداود وعبد الله بن مبارك والنخعي والحكم
 ابن عينة وايبوب السخيتاني وغيرهم (ومنها ترك الوضوء والغسل الفرضين
 ٨) ومنها ترك الجماعة فانها واجبة على القول الاقوى عند الحنفية
 وقال الامام المنذرى رحمه الله تعالى ومن قال بفرضية الجماعة من الصحابة
 ابن مسعود وابوموسى الاشعري رضى الله تعالى عنهما ومن غيرها
 احمد بن حنبل وعطاء وابوثور رحمهم الله تعالى (ومنها تعديل الاركان
 وتسوية الصفوف وموافقة الامام وقد صنفنا في هذه الثلاثة
 معدل الصلوة فعليك به (ومنها ترك كل سنة مؤكدة كاعتكاف العشر
 الاخير من رمضان والتراويح والجماعة فيها فانها سنة على الكفاية
 والختم فيها والسواك وفعل كل مكروه تحريما (ومنها ترك الجمعة
 لمن لا عذر له (ومنها ترك الزكاة وانه من الكبائر (ومنها ترك صوم رمضان
 بلا عذر (ومنها ترك الكفارة والقضاء والمنذور (ومنها ترك صدقة الفطر
 والاضحية للغنى فانهما واجبتان (ومنها ترك الحج الفرض (ت) عن علي
 رضى الله تعالى عنه مرفوعا من ملك اذا وراحلة يبلغه الى بيت الله
 الحرام فلم يحج فلا عليه ان يموت يهوديا او نصرانيا (ومنها ترك الجهاد
 وهو فرض عين ان كان التغير عاما والافرض كفاية (ومنها الفرار
 من الزحف اذا لم يزد الكفار على ضعف المسلمين (خ م) عن ابى هريرة
 رضى الله تعالى عنه مرفوعا اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله
 وما هن قال عليه السلام الشرك بالله والسحر وقتل النفس التى حرم الله
 الا بالحق وآكل الربا وآكل مال اليتيم والتولى يوم الزحف وقذف

المحصنات الغافلات المؤمنات (ومنها العينة (د) عن ابن عمر رضي الله
 تعالى عنهما مر فوعا اذا تبايعتم بالعينة واخذتم اذ ناب البقر ورضيتم
 بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلا لا تنزعوه حتى ترجعوا
 الى دينكم * قال الفقهاء اياكم والعينة فانها لعينة وصرح بكرهتها
 صاحب الهداية وغيره (ومنها نسيان القرآن بعد تعلمه (دت) عن انس
 رضي الله تعالى عنه مر فوعا عرضت على اجور امي حتى القذاة يخرجها
 الرجل من المسجد وعرضت على ذنوب امي فلم اردنبا اعظم من سورة
 من القرآن او آية اوتيهما ثم نسيها (ومنها الربوا وتلقى الجلب
 وبيع الحاضر للبادي والسوم على السوم والخطبة على الخطبة ان وجد
 دليل الرضاء الاول والاحتكار والتفريق بين مملوكين صغيرين او صغير
 وكبير بينهما قرابة محرمية (ومنها مطل الغني (خم) عن ابي هريرة
 رضي الله تعالى عنه مر فوعا مطل الغني ظلم (ومنها الرجوع في الهبة
 (خم) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مر فوعا الذي يرجع
 في هبته كالكلب في قيئه (ومنها اقتناء كلب لغير صيد وماشية وخوف
 من الاصوص وغيرهم (خم) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما مر فوعا
 من اقتنى كلبا الا كلب صيدا وماشية ينقص من اجره كل يوم قبراطان
 فان ارسل صاحبه في السكة فلجيران المنع فان ابي يرفع الى الحاكم فيمنع
 وكذا الدجاجة والحش والعجول (ومنها ايقاد الشموع في القبور
 فانه اسراف وبدعة ضلالة واتخاذ المساجد فيها (دت) عن ابن عباس
 رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 لعن زيارت القبور والتخذين عليها المساجد والسرج (ومنها اقتناء المرأة
 التي لا تصلي وفي الخلاصة رجل له امرأة لا تصلي يطلقها قال الامام
 ابو حفص الكبير رحمه الله تعالى ان يلقى الله تعالى ومهرها في عنقه احب الى
 من ان يلقى ومعه امرأة لا تصلي (ومنها توسد كتب الشريعة من غير قصد
 حفظ وفي الخلاصة ومن توسد ٩ بخريطة فيها اخبار النبي عليه السلام
 ان قصد الحفظ لا يكره وان لم يقصد يكره وفي المحيط وكذلك اذا كان
 للرجل جوالق فيها دراهم مكتوب فيها شيء من القرآن او كان

في الجوالق كتب الفقه او كتب التفسير او المصحف فجلس عليها او نام
فان كان من قصده الحفظ فلا بأس به وقد مر جنس هذا فيما تقدم
واذا كتب اسم الله تعالى على كاغد ووضع تحت طنفسة يجلسون
عليها فقد قيل لا يكره قال الايري لو وضع في البيت لا بأس بالنوم على
سطحه كذا هنا وان حمل المصحف او شيء من الكتب الشرعية على دابة
في جوالق وركب صاحب الجوالق على الجوالق لا يكره انتهى (ومنها
جعل شيء في قرطاس فيه اسم الله تعالى وفي الخلاصة ويكره ان يجعل
شيئا في قرطاس فيه اسم الله تعالى سواء كانت الكتابة في ظاهره او في باطنه
بخلاف الكيس يكتب عليه اسم الله تعالى لان الكيس يعظم والقرطاس
يستهان انتهى وكذا بساط او مصلى كتب عليه في النسخ ٣ الملك لله يكره
بسطه والعود عليه واستعماله فلو قطع حرف من الحروف او خط
على بعض الحروف حتى لم يبق الكلمة متصلة لا يفتي الكراهة كذا
في الخلاصة اقول وينبغي ان يكون حكم السفارة او الخرقعة للوضوء او نحوه
التي يكتب عليهما بيت او مصراع او كلمة او حرف كذلك (ومنها امساك
المعازف في البيت وان كان لا يستعملها فانه اثم لان امساك هذه الاشياء
يكون للهو عادة كذا في الخلاصة وغيرها) ومنها التصديق على السائل
في المسجد الا ان يكون محتاجا ولا يخطى رقاب الناس ولا يمر بين يدي
المصلى فلا بأس حينئذ على المختار (ومنها التصديق على من علم
انه مسرف او صارف الى معصية) ومنها الانتفاع ببذل ما اخذ
غلطا علم صاحبه او لم يعلم فيكون لقطة فالانتفاع به حرام على التقديرين
كن يلبس ثوب غيره او نعله سهوا ويترك ماله (ومنها الاشتراء ممن باع
بكره او سعر لا يرضاه ويخاف لو نقص ضربه السلطان فانه لا يحل وكذا
الاكل والانتفاع به والحيلة في مسألة السعر ان يقول المشتري بعني كما تحب
كذا في الخلاصة وغيره) ومنها اخذ الوكيل بالتصدق منه لنفسه
فانه لا يجوز بلا اذن الموكل (ومنها ركوب البحر لمن لا يقدر على دفع الغرق
بلا ضرورة وفي الذخيرة اذا اراد ان يركب السفينة في البحر للتجارة
او غيرها فان كان بحال لو غرق السفينة امكنه دفع الغرق عن نفسه

بكل سبب يدفع الغرق به حل له الركوب في السفينة وان كان لا يمكنه دفع الغرق لا يحل له الركوب انتهى (ومنها اقراض البقال دراهم ثم يأخذ منه بها ما شاء شيئاً فشيئاً فانه مكروه كالسفايح ويلبغى ان يستودعها البقال ثم يأخذ منه ما يشاء فاذا ضاع فلا شيء على البقال (ومنها حبس الليل ونحوه في القفص فانه لا يجوز كذا في التاتارخانية وجلة ما ذكرنا في هذا الصنف ثمانون بعضها داخل في الآفات السابقة في اجمالها لكن ذكرناه ههنا لشهرته بين الناس واعتيادهم به فلنعدها مجمعة كالاولين ليسهل ضبطها للطالب رقص كشف عورة لبس حرير ونحوه مس حرام سكنى حرام عقوق قطع رحم عدم رعاية حقوق الزوج عدم رعاية حقوق الزوجة اضاعة اولاد خلوة مع اجنبية تشبه رجل بامرأة وعكسه عصيان مملوك لمولاه سوء الملكة اذى الجار مصاحبة الاشرار فتحق في عند تشاؤب جلوس في الطريق جلوس بين الظل والشمس قعود وسط حلقة جلوس مكان غيره عمل دنيا في المسجد انحاء في السلام سحر تعليق نيمة ونحوها وشتم ونحوه توفير الشارب سفر الحرة بلا محرم عدم النزول عن الدابة عدم التأمر ركوب النساء على السرج ترك الوليمة انبطاح نوم على سطح لبس بمحجور عليه بيتوتة مع ريج غمر في يده استصحاب كلب وجرس في السفر سفر واحد واثنين اختلاط من اكل ثوما او نحوه ترك الصلوة ترك الوضوء ترك غسل ترك جماعة ترك تعديل اركان ترك تسوية الصفوف مخالفة امام ترك جمعة ترك زكوة ترك صوم رمضان ترك قضاء ترك كفارة ترك منذور ترك صدقة الفطر ترك اضحية ترك حج ترك جهاد اقتناء كلب اقتناء امرأة لا تصلي توسد كتب امساك معازف ركوب البحر حبس الطير في القفص اقراض البقال اشتراء من مكروه تصدق على مسرف تصدق على السائل في المسجد عدم رعاية ما فيه كلمة او حرف عينة نسيان قرآن ربوا اختكار تفريق تلقى جلب بيع حاضر للبادي خطبة على خطبة سوم على سوم مطل الغني اخذ الوكيل بالتصدق انتفاع ببدل ما اخذ غلطاً

ايقاد شموع في القبور رجوع في الهبة فرار عن الزحف هذا تمام القول
في التقوى فعليك ايها السالك بهذه الثلاثة تصحيح الاعتقاد وعلم الحال
والتقوى فانها جامعة لكل ما لازم وكافية في النجاة من عذاب الله تعالى
وعتابه وغضبه وسخطه في الدنيا والقبور وما بعده وفي الفوز برضاء
الله تعالى ومحبة ودخول جنته وغير هذه الثلاثة من الطاعات انما يعتد به
بعدها وفي زيادة الدرجات فقط ثم تصحيح الاعتقاد داخل في علم
الحال كما بينا في فصل العلم وهو داخل في التقوى لانه فرض عين
فتركه حرام يجب الصيانة عنه في تحقيق التقوى فال الامر الى
التقوى وحدها فهي الكافية الوافية بلا انضمام شيء في امر
الدين فلذا كثر جدا الامر والوصية بها في كتاب الله تعالى
وسنة حبيب عليه السلام وفي كلام الانبياء والا ولياء والصالحين وسن
ذكرها مرتين في الخطبة عندنا وفرض عند الشافعي وكان اهتمام
السلف رحمه الله تعالى واجتهادهم فيها خصوصا فيما يتعلق بحقوق
العباد والبهايم عن ابراهيم بن ادهم رحمه الله تعالى انه استأجر دابة
الى عمان فيمنما هو يسير اذ سقط سوطه فنزل عن الدابة فربطها وذهب
راجلا واخذ السوط فقليل له لمو حولت رأس دابتك فقال انما استأجرتها
لاذهب ولم استأجرها لارجع وهكذا روى عن النخعي وعن ابن المبارك
انه كان في الشام يكتب الحديث فانكسر قلمه فاستعار قلم فلما فرغ نسي القلم
فجعل القلم في مقلته فلما رجع الى مرو ورأى القلم وعرفه فجهز بالخروج
الى الشام ليرد القلم وعن ابي يزيد رحمه الله تعالى انه اشترى بهمدان حب
القرطم ففضل منه شيء فلما رجع الى بسطام رأى فيه نملتين فرجع
الى همدان ووضع النملتين وعنه ايضا انه غسل ثوبه في الصحراء
مع صاحب له فقال صاحبه نعلق الثياب من جدران الكروم فقال
لاتغرز الود في جدار الناس فقال نعلقه من الشجر فقال لانه يكسر
الاغصان فقال نبسطه على الاذخر فقال لانه علف الدواب لانستره
عنها فولى ظهره على الشمس حتى جف جانبه ثم قلبه حتى جف جانبه
الاخر ٢ وعن ابي حنيفة رحمه الله تعالى انه كان لا يجلس في ظل شجرة

غريمه ويقول في الخبر كل قرض جرنفعا فهو ربا وعن بعضهم استأجر دابة الى موضع فاعطاه رجل مكتوبا يوصله الى رجل في ذلك الموضع فقال سوف استأذن المكارى فان اذن احمله فانظر الى دقة هؤلاء الأئمة الاعلام ومساهلة أكثر مشايخ هذا الزمان حتى لا تغتري بهم واقوالهم والله المستعان وعليه التكلان انتهى

﴿ الباب الثالث ﴾

في امور يظن انها من التقوى والورع بسبب نوع مناسبة مشابهة واكباب بعض الزهاد في زماننا عليها وليست منها في شيء بل هي بدع حدثت بعد الصدر الاول ومعدودة من الوسوسة والورع البارد وتلك كثيرة ولكن اعظمها ثلثة نين كلاً في فصل على حدة ان شاء الله تعالى ﴿ الفصل الاول ﴾ في الدقة في امر الطهارة والنجاسة فنقول وبالله التوفيق (اعلم ان مرادنا بالدقة فيها كثرة صب الماء ومجاورة الحد في عدد الغسل والعصر في طهارة الاحداث والاختبات وغسل الاشياء الطاهرة وعد الماء الطاهر نجسا والاحتراز عن استعماله واصابته بمجرد الوهم وترك بعض المهمات الدينية بسبب الاشتغال بها كالتلاوة والذكر والفكر والتذكير بل الجماعة والصلوة وفعل بعض المكروهات كتأخير الصلوة الى الوقت المكروه وتعيين اثناء للوضوء لا يتوضأ من اثناء غيره ولا غيره منه وسجادة لا تصلى على غيرها ولا غيره عليها والسؤال عن طهارة الماء والائناء ٢ والمكان والبساط واللباس بلا اشارة ظاهرة على نجاستها ونحو ذلك فلا بد لنا من اربعة انواع ﴿ النوع الاول ﴾ في كون الدقة في امر الطهارة والتفتيش والتعمق فيه بدعة لم تصدر عن النبي عليه السلام والصحابه والتابعين والسلف الصالحين رحمهم الله تعالى وانهم كانوا على سعة ورخصة وفتوى بهما فيه بل على منع عن التوغل فيه وهو صنفان ﴿ الصنف الاول ﴾ في ما ورد عن النبي عليه السلام وخير القرون (د) عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه انه قال بينا رسول الله عليه السلام يصلى باصحابه في نعليه اذ خلعهما

فوضعهما عن يساره فلما رأى ذلك أصحابه القوا نعالهم فيما قضى
 رسول الله عليه السلام صلوته قال ما جعلكم على خلع نعالكم قالوا رأينا
 خلعت فخلعنا فقال عليه السلام ان جبرائيل عليه السلام اتاني فاخبرني
 ان فيهما قدرا وقال عليه السلام اذا جاء احدكم المسجد فليتنظر فان رأى
 في نعليه قدرا واذى فليمسحه وليصل فيهما وفي رواية خبثا في الموضعين
 (د) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال
 اذا وطئ احدكم بنعليه الاذى فان التراب له طهور (خم) عن ابي سعيد
 ابن زيد رضي الله تعالى عنه انه قال سألت انس بن مالك رضي الله تعالى
 عنه اكان النبي عليه السلام يصلي في نعليه قال نعم (د) عن شداد بن
 اوس رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال خالفوا اليهود
 فانهم لا يصلون في خفافهم ولا نعالهم (خم) عن انس رضي الله تعالى
 عنه ان امه مليكة رضي الله تعالى عنها دعت رسول الله عليه السلام
 لطعام صنعته فاكل منه ثم قال عليه السلام قوموا فاصلي لكم قال انس
 رضي الله تعالى عنه فقمتم الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس
 فنضجته بماء فقام عليه عليه السلام وصففت انا واليتيم وراه والعجوز
 من ورائنا فصلى لنا عليه السلام ركعتين ثم انصرف (حد) انه عليه
 السلام اضافه اليهودي بخبز واهالة وثبت اكله عليه السلام ٩
 في بيت اليهودية التي سمته وتوضؤه من مرادة المشركة في (خم) عن عمرو
 بن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله تعالى عنهم انه توضأ عليه السلام
 ثلاثا قال عليه السلام من زاد على هذا فقد ظلم واساء (خم) عن انس
 رضي الله تعالى عنه انه كان النبي عليه السلام يغتسل بالصاع الى خمسة
 امداد ويتوضأ بالمد (م) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال
 عليه السلام اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج ام لا
 فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتا او يجدر يحا وفي (د) قال عليه
 السلام اذا كان احدكم في الصلوة فوجد حركة في دبره احدث اولم يحدث
 فاشكل عليه فلا يتصرف حتى يسمع صوتا او يجدر يحا (ط) عن يحيى
 بن عبد الرحمن رضي الله تعالى عنه ان عمر رضي الله تعالى عنه خرج

في ركب فيهم عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه حتى وردا حوضاً
فقال عمرو رضي الله تعالى عنه يا صاحب الحوض هل يرد حوضك
السباع وقال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يا صاحب الحوض لا تخبرنا
(خ) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه كانت الكلاب تقبل وتدبر
في المسجد في زمان رسول الله عليه السلام فلم يكونوا يرشون شيئاً
من ذلك (د) عن داود بن صالح رضي الله تعالى عنه عن امه ان مولاتها
ارسلتهما بهربسة الى عائشة رضي الله تعالى عنها قالت فوجدتهما
تصلي ف اشارت الى ان اضعها فجاءت هرة فاكلت منها فلما انصرفت
عائشة رضي الله تعالى عنها عن صلاتها اكلت من حيث اكلت الهرة
وقالت ان رسول الله عليه السلام قال انها ليست بنجسة انما هي
من الطوافين عليكم واني رأيت رسول الله عليه السلام يتوضأ بفضائها
(د) عن عبد الله بن مغفل رضي الله تعالى عنه انه سمع ابنه يقول اللهم
اني اسئلك القصر الابيض عن يمين الجنة قال ٣ اي بني سل الله الجنة
وتعوذ به من النار فاني سمعت رسول الله عليه السلام يقول انه سيكون
في هذه الامة قوم يعتدون في الطهور والدعاء وقال الامام الغزالي رحمه الله
تعالى في الاحياء ما محصله ومختصره سيرة الاولين استغراق جميع الهم
في تطهير القلوب والتساهل في تطهير الظاهر حتى ان عمر رضي الله تعالى
عنه مع علو منصبه توضأ بماء في جرة نصرانية وقال (بح) وقال ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه وغيره من اهل الصفة كنا كل الشوى فيقام الصلوة فندخل
اصابعنا في الحصباء ثم نفر كها بالتراب ثم نكبر وكانوا يقتصرون على الحجارة
في الاستجماء قال (بح) وقال عمر رضي الله تعالى عنه ما كنا نعرف الاثنان
على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانما كانت مناديلنا
بواطن ارجلنا حتى قال بعضهم الصلوة في النعلين افضل لفعله عليه
السلام وانكاره خلعهما وقال النخعي رحمه الله تعالى في الذين يخلعون
نعالهم وددت لو ان محتاجا جاء واخذها منكرا لخلع النعال وكانوا يمشون
في طين الشوارع حفاة ويجلسون عليها ويصلون في المساجد
على الارض ويا كلون من دقيق البر والشعير هو يداس بالدواب وتبول

عليه ولا يحترزون عن عرق الابل والحيل مع كثرة تمرغها في النجاسات ولم ينقل قط عن واحد منهم سؤال في دقائق النجاسات قد انتهت التوبة الآن الى طائفة يسمون الرعونة نظافة ويقولون هي مبنى الدين فاكثروا وقتها في تزينتهم الظواهر كفعل الماشطة بعروضها والباطن خراب مشحون بخبائث الكبر والعجب والرياء والنفاق ولا يستكفرون ذلك ولا يتعجبون منه واواقتصر مقتصر على الاستنجاء بالحجر او مشى على الارض حافيا او صلى على الارض او على بوارى المسجد من غير سجادة او توضأ من آنية عجوز او آنية رجل غير متشف لا قاموا فيه القيمة وشددوا عليه التكبر ولقبوه بالقذر واخرجوه من زمرة تهم واستكفوا من مواكلته ومخالطته فسموا البذاذة التي هي من الايمان قذارة والرعونة نظافة فانظر كيف صار المنكر معروفا والمعروف منكرا وكيف اندرس من الدين رسمه كما اندرس تحقيقه انتهى وقال الامام الخبازي رحمه الله تعالى في شرح الهداية عن محمد بن الباقر او على بن حسين بن علي زين العابدين رضي الله تعالى عنهم انه رأى في الخلاء ذبابا يقعن على النجاسات ثم يقعن على الثياب فامر بتياب للخلاء فلما مضى على ذلك زمان رجع عن ذلك واستغفر الله تعالى فسئل عن ذلك فقال احدثت ذنبا فاستغفرته فقبل وماذا فعلت قال فعلت شيئا لم يفعله الصالحون ولا خير في البدعة واصل هذا كله ما روى عن النبي عليه السلام بعثت بالحنيفية السمحة السهلة ولم ابعث بالرهابية الصعبة انتهى ❀ الصنف الثاني ❀ فيما ورد عن ائمتنا الحنفية رحمهم الله تعالى في الخلاصة ويكره للرجل ان يستخلص لنفسه اناه يتوضأ منه ولا يتوضأ به غيره وفيه التوضوء في الحوض افضل ٧ من التوضوء من الشهور وفيه يتوضأ بماء الحوض الذي يخاف ان يكون فيه قذر ولا يستيقنه وايس عليه ان يستل ولا بدع التوضؤ منه حتى يستيقن انه قذر وعلى هذا الضيف اذا قدم له الطعام ليس للضيف ان يسأله من اين لك هذا الطعام من الغصب او من السرقة وكذلك لا بأس بالتوضوء من جب بوضع كوزه في نواحي البيت ويشرب منه ما لم يعلم انه قذر وفيه ماء الثلج اذا جرى على الطريق وفي الطريق نجاسات

ان تغيت النجاسات فيها واختلطت بحيث لا يرى اونها ولا اثرها يتوضأ منه وفيه اذا تنجس طرف من اطراف الثوب ونسيه فغسل طرفا من الثوب من غير تحريمكم بطهارة الثوب هو المختار وفيه رجل وضع رجله رطبا على ارض نجسة اولد نجس ان كان يابسا وهو لم يقف عليه بل مشى لا يتنجس رجله ولو كان رطبا والرجل يابسة وظهرت الرطوبة في قدمه يتنجس انتهى (وفي فتاوى قاضيخان رحمه الله تعالى اذا نام الكلب على حصير المسجد ان كان يابسا لا يتنجس وان كان رطبا ولم يظهر اثر النجاسة فيه فكذلك وفيه اذا وجد الشعر في بعر الابل او الغنم يغسل ثلثا ويؤكل وان كان في اخشاء البقر لا يؤكل وفيه خف بطانة ساقه من الكرياس فدخل في خروقه ماء نجس فغسل الخف وذلك باليد وملاءه ثلاث مرات واهراق الماء يصير طاهرا لانه اتى بما هو الممكن وفيه الطين النجس يجعل منه الكوز او القدر فطبخ يكون طاهرا وفيه اذا غسل رجله ومشى على ارض نجسة بغير مكعب فابتل الارض من بلل رجله واسود وجه الارض لكن لم يظهر اثر بلل الارض في رجله فصلى جازت صلاته وفيه اذا استجى الرجل وجرى ماء الاستنجاء على رجله وهو متخفف ان لم يدخل ماء الاستنجاء في خفه لا بأس به ويطهر خفه تبعا لطهارة ماء الاستنجاء وفيه بعرق الفارة اذا وقعت في حنطة فطحنت الحنطة لا بأس باكل الدقيق الا ان يكون كثيرا يظهر اثره بتغيير الطعم او غيره وفيه خبز وجد في خلاله بعرق الفارة ان كان البعر على صلابته يرمى البعر ويؤكل الخبز وفيه ذباب المستراح اذا جلس على ثوب لا يفسده الا ان يغلب ويكثر وفيه لو كانت الارض نجسة فخلع نعليه وقام على نعليه جاز اما اذا كان النعل ظاهره وباطنه ظاهرا ؟ فظاهر وان كان مائلا الارض منه نجسا فكذلك وهو بمنزلة ثوب ذي طاقين اسفله نجس وقام على الطاهر انتهى وفي التاتارخانية الصلوة في التملين تفضل على صلاة الخائف اضعافا مخالفة لليهود وفيه لو اشترى من مسلم ثوبا او بسا طسا صلى عليه وان كان يابسه شارب خمر وفيه وفي المتنق عن محمد انه سئل عن المتيقن بالوضوء اذا لم يتذكر حدثا

وقال له رجل انك بلت في موضع كذا فشك الرجل وقد صلى بعد ذلك
صلاوات فقال اذا شهد عنده عدلان قضاها وان شهد عدل واحد
لم يقض وفي الامالي عن محمد اذا وقع في قلب المتوضي انه احدث وكان
على ذلك اكبر رايه فالافضل ان يعيد الوضوء وان صلى بوضوءه الاول
كان في سعة من ذلك عندنا وفيه من شك في اناؤه او ثوبه او بدنه اصابته
نجاسة ام لا فهو طاهر ما لم يتيقن وكذلك الابار والحياض التي يستقي منها
الصغار والكبار المسلمون والكفار وكذلك السمن والجبن والاطعمة
التي يتخذها اهل الشرك والبطالة وكذلك الثياب التي ينسجها اهل الشرك
او الجهلة من اهل الاسلام وكذلك الجباب الموضوعة او الركبة
في الطرقات والسقايات التي يتوهم فيها اصابة النجاسة كل ذلك محكوم
بطهارته حتى يتيقن نجاستها وفيه ماء المطر الذي يجري في السكك
وفي السكك نجاسات ثم يجري الماء في النهر وليس في النهر غير هذا الماء
لابأس به اذا لم يزلون النجاسة وفيه سئل الحندي عن ركة وجد فيها
خف لا يدري متى وقع فيها وليس عليه اثر النجاسة هل يحكم بنجاسة الماء
قال لا وفيه والفتوى في الثوب المصبوغ بالنيل ودهن السراج انه طاهر
لان الاصل هو الطهارة حتى يتيقن نجاسته وفيه (م) وقد وقع عند
بعض الناس ان الصابون نجس لانه يتخذ من دهن الكتان نجس لان
اوعيته يكون مفتوحة الرأس عادة والفأرة تقصد شربها وتقع فيها
غالبا ولكننا لانفتي بنجاسة الصابون لانا لانفتي بنجاسة الدهن ومع هذا
لو انانفتي بنجاسة الدهن لانفتي بنجاسة الصابون لان الدهن قد تغير
وصارت شيئا آخر وفيه سئل ابو نصر عن يغسل الدابة يصيبه من مائها
او من عرقها قال لا يضره ذلك قيل له فان كانت تمرغت في بولها
وروثها قال اذا جف وتناثر وذهبت عينه لا يضره ايضا وفي العتابة
فعلى هذا اذا جرى الفرس في الماء وابتلت ذنبه فضرب به راكبه ينبغي
ان لا يضره وفيه السخلة اذا خرجت من امهسا فلك الرطوبات
طاهرة لا يتنجس بها الثوب ولا الماء وكذلك البيضة وفيه الرطوبة
التي على الولد عند الولادة طاهرة (وفيه واما القسم الذي يستحب

نزح بعض الماء فان وقعت في البئر فأرة او عصفورة او دجاجة او شاة
 او سنور واخرجت منها حية لا يتجسس الماء ولا يجب نزح شيء منها
 وهذا استحسان لان هذه الحيوانات مادامت حية طاهرة والقياس
 ان يتجسس البئر بوقوع واحد من هذه الحيوانات فيه وان اخرج حيا
 لان سبيل هذه الحيوانات نجس فيحمل النجاسة في الماء فيوجب تجسس الماء
 لكننا تركنا القياس بحديث رسول الله عليه السلام وآثار الصحابة فانهم
 لم يعتبروا نجاسة السبيل حتى امروا بنزع بعض ماء البئر بعد موت الفأرة
 فيه ولو اعتبروا نجاسة السبيل لامروا بنزع جميع الماء ولكن مع هذا
 اذا كان الواقع فأرة يستحب لهم ان ينزحوا عشرين دلو وان كان
 سنورا او دجاجة مخلاة يستحب لهم ان ينزحوا اربعين دلو لان سنور
 هذه الحيوانات مكروه على ما يأتي والغالب ان الماء يصيب في الواقع
 حتى لو تيقنا ان الماء لم يصب في هذه الحيوانات لا ينزح شيء من الماء وان كانت
 الدجاجة غير مخلاة لا ينزح منها شيء وفيه اذا غمس الرجل يده في سمن
 نجس ثم غسل اليد في الماء الجاري بغير حرض واثرا السمن باق على يده
 طهرت يده لان نجاسة السمن باعتبار المجاورة وقد زال المجاور عنه فبقى
 على يده سمن طاهر وفيه ثم ٧ يشترط العصر ثلاث مرات في رواية
 الاصل فانه احوط وفي رواية يكتفي بالعصر مرة وانه اوسع وارفق بالناس
 وفي التوازل وعليه الفتوى وفيه وفي المنتقى شرط العصر مرة على قول
 ابي يوسف رحمه الله تعالى فقد روى ابن سماعة عنه في الثوب يصيبه مثل
 قدر الدرهم من البول فصب عليه الماء صبة واحدة وعصره طهر
 وكذلك اذا غمسه غمسة واحدة في اناء او نهر جار وعصره
 فان ذلك يطهره وان غمسه غمسة واحدة سابقة لم يطهره
 قال الحاكم الشهيد يريد به اذا لم يعصره وبعض مشايخنا قالوا على
 قياس قول ابي يوسف اذا كانت النجاسة رطبة لا يشترط العصر
 وان كانت يابسة يشترط انتهى وفي النجس قال بعض مشايخنا يكره
 الصلوة في ثياب الفسقة لانهم لا يتوقون الخمر الا ان الاصح انه لا يكره
 لانه لم يكره من ثياب اهل الذمة الا السر او يل مع انهم يستحلون الخمر

وفيه رجل اصابه طين او مشى في طين ولم يغسل قدميه وصلى يجزيه
 ما لم يكن فيه اثر النجاسة انتهى وفي الفوائد الظهيرية كان والدي يقول
 اذا ترشش البول على ظاهر الخف فحى عليه القرب وتركه حتى جف
 ثم حكه اجزأه انتهى وفي محيط السرخسي رحمه الله النجس اذا اصاب
 شيئا مما لا يشرب فيه النجاسة كالخمر والحديد ونحوه فانه يطهر بالغسل
 ثلاثا من غير عصر وكذلك اذا كان شيئا يشرب فيه القليل كالبدن
 والخلف والنعل لان الماء يستخرج ذلك القليل من غير عصر انتهى
 وفي فتح القدير توضأ من البئر التي يدل فيها الدلاء والجرار الدنسة
 تحملها الصغار والعبيد لا يعلمون الاحكام ويمسها الرستاقون بالايدي
 الدنسة ما لم يعلم النجاسة وفيه في يده نجاسة رطبة فجعل يده على عروة
 الابريق كلما صب على اليد فان غسل ثلثا ظهرت العروة مع طهارة اليد
 لان نجاستها بنجاستها فطهارتها بطهارتها انتهى وفي مجمع الفتاوى
 والقنية ٣ الجلود التي تدبغ في بلادنا ولا يغسل مذبوحها ولا يتوقى
 النجاسات في دبرها ويلقونها على الارض النجسة ولا يغسلونها
 بعد تمام الدبغ فهي طاهرة يجوز اتخاذ الخفاف وغلاف الكتب والقرب
 والدلاء رطباً ويا بساً وفيهما صلي ومعه عتق شاة غير مغسول جازلان
 الدم المسفوح ما سال منه وما بقى لا بأس به وفيه عن ابي نصر الدبوسي
 طين الشوارع ومواطئ الكلاب فيها طاهر وكذلك الطين المسرقن
 وردغة طريق فيه نجاسات طاهرة الا اذا رأى عين النجاسات قال
 وهو الصحيح من حيث الرواية وقريب من النصوص من اصحابنا
 من منية الفقهاء انتهى وفي مجمع الفتاوى غسل الثوب النجس بالاشنان
 والصابون ثلاث مرات وقد بقي فيه شيء من الصابون والاشنان
 ملتصق به طهر وفيه وفي فتاوى قاضي ظهير الدين رحمه الله تعالى
 وما يصيب الثوب من بخارات النجاسات قيل يتنجس بها وقيل لا يتنجس
 الثوب وهو الصحيح وفيه وفي المنية سئل نور الأئمة عن استنق من الوادي
 وصب في الجب وكان في الماء بكرة الغنم قال لا يتنجس الماء لان الاواني
 بمنزلة البئر قال نور الأئمة قلت لشهاب الأئمة لو تفتت في الجب قال

نأخذ بالوسع فلا يتجسس وفيه الاناء كالبرث في حكم البعرة والبعرتين
 فيما يروى عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى وفيه قال ظهير الدين
 وقاضيهان يكون نجسا وفيه وفي التفريد عن ابي يوسف رحمه الله تعالى
 لو صب الماء على ازار نجس طهر وان لم يعصره وكذلك الجنب لو اترز
 فاغتسل ثم صب الماء على الازار طهر وان لم يعصره وفي شرح الحلواني
 وكذا لو كان في ازاره او بدنه نجاسة فاستكثر وصب الماء عليه طهر وان
 لم يعصره ولم يبدل كنهى وفي القنية رعاة يشدون ضرع الشاة بخرقة
 مملوطة بطين مخلوط بعرها كيلا يرتضعها ولدها ويحلف ثم يحلبها
 بعدا الحل يدرطبة فيصيبها بقية ذلك الطين على الضرع فهو عفو
 انتهى والحاصل ان وجوب الاحتراز عن النجاسة ليس لذاتها
 بل لوصفها المنفر من الريح المنتن والطعم البشيع واللون القبيح فاذا لم يوجد
 ولم يتيقن بوجودها فانه منفر ايضا فلا يجب ومع التيقن يعني القليل
 في مواضع الضرورة والحاجة لان الحرج منى بخلاف امراض القلب
 من الرياء والكبر ونحوهما فان قبحها لذاتها فلذا وردان من كان في قلبه
 مثقال ذرة من كبر لا يدخل الجنة وقد مر فخذ هذا التعليل والضبط
 واعمل به فانه ينفعك في النوع الثاني في ذم الوسوسة وآفاتها (ت)
 عن ابي بن كعب رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال ان
 للوضوء شيطانا يقال له الولهان فاتقوا وسواس الماء وقال الحسن
 رحمه الله ان شيطانا يضحك بالناس في الوضوء يقال له الولهان وروى
 (قش) انه دخل يوما من الايام فقير فقال للشيخ ابي عبد الله بن خفيف
 في وسوسة فقال الشيخ عهدي بالصوفية انهم يسخرون من الشيطان
 والآن الشيطان ٢ يسخر بهم وكفى للعاقل زجرا ان يكون ضحكة
 للشيطان ومسخرة له وهذه احدى آفات اتباع الوسوسة وثانيها ترك
 الامر قال الله تعالى (ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا) والثالثة
 للوسوسة اتخاذ الشيطان صديقا بل اخا قال الله تعالى (ان المبذرين
 كانوا اخوان الشياطين) وقال عليه السلام فاتقوا وسواس الماء
 والامر للوجوب فالاتباع معصية وثالثها اسراف الماء وهو حرام لقوله

تعالى ولا تسرفوا وقد سبق تحقيق الاسراف في الوضوء ولو على شط
نهر ورابعها افضاؤه الى تأخير الصلوة الى الوقت المكروه او ترك
الجماعة او ترك الصلوة او التعليم او الذكرا والفكر ونحو ذلك من الفضائل
او الفواضل وتضييع العمر والافوات (وخامسها تأديتها الى امور محدثة
مكروهة كاتخاذ اثناء للوضوء واللباس والسجادة وعدم التوضوء من اثناء
غيره وعدم الصلوة على بساطه ولباسه او سؤا له عن طهارته والاحتراز
عن طعامه بتوهم النجاسة ونحو ذلك وفيها اذى للناس وسادسها
سوء الظن للمسلمين بعدم التوقي عن النجاسات في الوضوء والغسل
والاكل والشرب بل بعدم صحة صلواتهم وسابعها التكبر على الناس
والاعجاب بنفسه حيث انفرد من بين الناس بالاحتياط البالغ في الدين
والنظافة والطهارة التي هي اساس الدين ﴿النوع الثالث﴾ في علاج
الوسوسة وطريق التوقي عنها لمن يخاف عليه منها بالاستعداد الطبعي
او بمقارنة اصحاب الوسوسة وتوهمها خيرا وورعا وتقوى (اعلم ان علاجها
بالعلم والعمل) اما الاول فان يعرف الآفات السابقة ويكرر ملاحظتها
(قش) عن عطاء الروذباري رحمه الله تعالى انه قال كان في استقصاء
في امر الطهارة وضاق صدرى ليلة لكثرة ما صيبت من الماء ولم يسكن
قلبي فقلت يارب عفوك عفوك فسمعت هاتفا يقول العفو في العلم فزال عني
ذلك وان يعرف ان الاحتياط والورع والتقوى بل سعادة الدارين
في الاقتداء بسيد المرسلين واصحابه والمجتهدين وان يعرف مساھلتهم
في امر الطهارة وعدم دقتهم فيه وافعالهم واقوالهم وفنا واهم
في الرخصة والسعة وقد ذكرنا بعضها وان المقصود الاصلى من العبادة
تطهير القلب عن الاخلاق المذمومة وتحايته بالاخلاق الحمودة فلذا
كان دقة السلف فيه وفي الاحتراز عن حقوق العباد والحيوانات
وفي حفظ اللسان والسمع والبصر واما العمل فان يداوم على العمل
بالاقوال التي فيها رخصة وسعة في امر الطهارة واو كانت مرجوحة بعد
ان لم يكن مھجورة ٩ الى ان يزول عنه الوسوسة ثم يعود الى الاقتصاد
والعمل بالاقوى اذا لامراض تداوى بالاضداد روى عن بعض الزهاد

انه قال اعتراني وسوسة. وكنت اغسل عن ثوبي كل ما اصاب عن طين
الشوارع فخرجت يوما الى صلاة الفجر فاصاب ثوبي من طين الطريق
فان ذهبت الى غسله بفوت عني الجماعة فلما هممت الى غسله هداني الله
تعالى فالتقي في قلبي ان تمرغ في الطين ثم صل مع الجماعة بلا غسل ففعلت
فزال عني الوسوسة ومن الاعمال المزيلة لبعض الوسوسة نضج الماء
فرجه بعد الوضوء فاذا احس بلا حله عليه (ت) عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال جاني جبرائيل عليه السلام
فقال يا محمد اذا توضأت فانضح (ومنها ان لا يبول في المغسل) (ت س)
عن عبد الله بن مغفل رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في مستجمعه فان عامة الوسواس منه
النوع الرابع في اختلاف الفقهاء في امر الطهارة والتجاسة
والقول الصحيح والقاعدة الكلية فيه عند الحنفية (اما الاول ففيه اربعة
مذاهب الاول مذهب الظاهرية ان الماء لا يتنجس اصلا جاريا او راكدا
قليل او كثيرا بتغير لونه او طعمه او ريحه او لم يتغير لقوله عليه السلام الماء
طهور لا ينجسه شيء خرجته (د ت س قطن ح ك ه ق طح) عن ابي
سعيد الخدري مرفوعا وصححه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وقال ابن
حزم رحمه الله تعالى في المحلى ومن روى عنه القول مثل قولنا ان الماء
لا ينجسه شيء عائشة وعمر وابن مسعود وابن عباس وحسن بن علي وميمونة
وابن هريرة وحذيفة رضي الله تعالى عنهم واسود بن يزيد وعبد الرحمن
وابن اخوه وابن ابي ليلى وسعيد بن جبيرة وابن المسيب وقاسم بن محمد بن
ابي بكر الصديق والحسن البصري وعكرمة وجابر بن زيد وعثمان بن
البتي رحمه الله تعالى وغيرهم اقول الظاهر ان مرادهم طهارته ان بقي
على طبعه من الرقة والسيلان اذ عند خروجه عن طبعه لا يسمى ماء
وحكي ابن حزم عن داود ٨ الاصفهاني ان الابوال كلها والارواث كلها
طاهرة من كل حيوان الا الاكابي والثاني مذهب مالك ومن تبعه ان الماء
طاهر الا ما تغير احد اوصافه بالنجس جاريا او راكدا قليلا او كثيرا وبه
قال الاوزاعي والليث بن سعد وعبد الله بن وهب واسماعيل بن اسحق

ومحمد بن بكير وحسن بن صالح واحد في رواية لقولا عليه السلام ان الماء طاهر الا ان يتغير ريحه او طعمه او لونه بنجاسة خرج (هق مج) عن ابي امامة وخرجه (رزاق قطن طح) عن راشد بن سعد سلا ووجه المعقول ان الماء في طبعه احالة كل شيء الى نفسه فاذا لم يظهر اثر النجاسة بظهور انها انقلبت ماء فتظهر كالخيفة الملقاة في الماء المالح فانقلبت ملحاً فانها طاهرة عند غيره ايضا لانقلاب الحقيقة واصله الحمر اذا صارت خلا وقال مالك وابن ابي ليلى الروث والخثي طاهران يقال مالك وعطاء والثوري والنخعي واحد رحمهم الله تعالى بول ما يؤكل لحمه وروثه طاهران (والثالث مذهب الشافعي ومن تبعه ان الماء اذا بلغ قلتين وهي ٩ جسمائة رطل لا يتنجس بالبتجس لا بتغير احد اوصافه كقول مالك رحمه الله تعالى وان لم يبلغ يتنجس بنجس ولو كان قليلا وقال الامام حجة الاسلام الغزالي في الاحياء وكنت اود ان يكون مذهب الشافعي مثل مذهب مالك لسعة ادلة الاول عدم وقوع السؤال من اول عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخر عصر الصحابة عن كيفية حفظ الماء وحاله وكانت اواني مياههم يتعاطاها الصبيان والاماء وانذين لا يحترزون عن النجاسات والثاني توضؤ عمر رضي الله تعالى عنه بماء في جرة نصرانية وهذا كالضريح في انه لم يعول الاعلى عدم تغير الماء والافجاسة التصرانية واثانها غالبية والثالث اصغار رسول الله صلى الله عليه وسلم الاناء للهرة وعدم تغطية الاواني منها والرابع ان الشافعي نص على ان غسالة النجاسة طاهرة اذا لم يتغير واي فرق بين ان يلاقى الماء النجاسة بالورود عليها او بورودها عليه ولخامس انه لا خلاف في مذهب الشافعي انه اذا وقع نجس في ماء جار ولم يتغير انه يجوز التوضؤ به وان كان قليلا واي فرق بين الجاري والأكدر (والسادس انه اذا وقع رطل من البول في قلتين ثم فرقناه فكل كوز يفرق منه طاهر ومعلوم ان البول متشرفيه وهو قليل (والسابع ان الحمامات لم تزل في الاعصار الخالية يتوضأ فيها المتقشفون ويغسسون الايدي والاوراني في تلك الحياض مع قلة الماء ومع العلم بان الايدي النجسة والطاهرة كانت

تتوارد عليه فهذه الامور مع الحاجة الشديدة تقوى في النفس انهم كانوا
ينظرون الى عدم التغير انتهى مختصرا ^{والرابع} * مذهب الخنفية
قال بعضهم الماء الجاري لا يتجسس بوقوع النجاسة ما لم يتغير طعمه اولونه
اور يحمه مطلقا وفي النصاب وعليه الفتوى وبعضهم جعل هذا قول
ابن يوسف واما عندهما فان كانت النجاسة غير مرئية فكذلك وان كانت
مرئية فان لاقى اكثر الماء النجاسة او نصفه فيتجسس وان كان اقله فظاهر
واما ماء البئر فله تفصيل معروف واما ما عداهما فان كان كثيرا فكالماء
الجاري والا فيتجسس بقليل النجاسة واختلفوا في حد الكثير والجمهور
على انه عشر في عشر وقال صاحب الهداية وبه يفتى وقال ابن همام
في ظاهر الرواية يعتبر فيه اكبر رأى البتلى ان غلب على ظنه انه بحيث
يصل النجاسة الى الجانب الآخر لا يجوز الوضوء والاجاز وهذا صح
عند الكرخي وصاحب الغاية والنيابيع وهو الالقي باصل ابن حنيفة انتهى
مختصرا وقال محمد بول ما يؤكل لحم طاهر وقالوا خرم ما يؤكل لحمه
من الطيور طاهرة سوى الدجاجة والبط والاوز وبول ه الحفا فيش
وخرؤها معفو عنهما وفي خرم ما لا يؤكل لحمه من الطيور روايتان طهارته
وصححه بعضهم ونجاسته خفيفة وصححه بعضهم وقالوا لو اتضح البول
مثل رؤس الابر فليس بشئ والغبار النجس اذا وقع في الماء او الطعام
لا يضر واذا تجسس بعض صبرة او نحوها فقسم او غسل بعضه حكم
بطهارة كل قسم حتى يحل اكله وكذا في اللباس وقد جوز الاخذ
في باب الطهارة بمذهب الغير حكى ان ابا يوسف اغتسل ليوم الجمعة
وصلى ببغداد فوجدوا في البئر فارة ميتة واخبر بذلك فقال نأخذ بقول
اخواننا من اهل المدينة تمسكا بالحديث المروى عن النبي عليه السلام
انه قال اذا بلغ الماء قلتين لا يحمل خبثا كذا في التاتارخانية وغيره ولعل
حرمة التقليد للمجتهد مقيدة بما اذا لم يكن ما قلده حكما قويا موافقا
للقياس داخل في ظاهر النص او في الامور المقصودة لا الوسائل
فاذا جاز للمجتهد التقليد فيه فللمقلد اولى (واما الثاني فالاصل في الاشياء
الطهارة لما ذكر في مائة الفتاوى واليقين لا يزول بالشك والظن بل يزول

يقيّن مثله وهذا اصل مقرر في الشرع مخصوص عليه في الاحاديث مصرح
 في كتب الفقهاء من الحنفية والشافعية ولم ارمخا لها فيه فاذا شك او ظن
 في طهارة ماء او ارض او طين او بساط او لباس او طعام او اناة او غير ذلك
 مما ليس بنجس العين فذلك الشيء طاهر في حق الوضوء والصلوة
 وحل الاكل وسائر التصرفات وكذا اذا غلب الظن على نجاسة لكن هنا
 يستحب الاحتراز عنه ويكره تنزيها استعماله كسر او بل الكفرة وسؤر
 الدجاجة المخلاة والماء الذي ادخل الصبي يده فيه وطين الشوارع
 اذا لم يرفيه عين النجاسة ولا اثرها واواني المشركين قال دليل على هذا
 ما ذكرنا في النوع الاول من اكل النبي عليه السلام من ضيافة اليهودي
 واليهودية وماخرجه (د) عن جابر رضي الله تعالى عنه انه قال كنا نغزو مع
 رسول الله فنصيب من آنية المشركين واسقئهم ونستمع بها فلا يعيب
 ذلك علينا وفي التاتارخانية وقال محمد رحمه الله تعالى وفي الاصل الصبي
 اذا ادخل يده في كوز ماء او رجلك فيه قال علم ان يده طاهرة بيقين
 يجوز التوضوء بهذا الماء وان علم ان يده نجسة بيقين لا يجوز التوضوء به
 وان كان لا يعلم انه طاهر او نجس فالمستحب ان يتوضأ بغيره لان الصبي
 لا يتوفى عن النجاسات بما دوس مع هذا لو توضأ به اجزاء انتهى وقال
 في الذخيرة ويكره الاكل والشرب من اواني المشركين قبل الغسل
 لان الغالب الظاهر من حال اوانيهم للنجاسة فانهم يستحلون الخمر
 والميتة ويشربون ذلك وياكلون في قصاعهم واوانيهم فيكره الاكل
 والشرب فيها قبل الغسل اعتبارا للظاهر كما كره التوضؤ به ورا الدجاجة
 المخلاة لانها لا يتوفى عن النجاسة في الغالب والظاهر وكما كره التوضؤ بماء
 ادخل الصبي يده فيه لانه لا يتوفى من النجاسة في الظاهر والغالب وكما كره
 الصلوة في سراويل المشركين اعتبارا للظاهر فانهم لا يستنجون وكان
 الظاهر من حال سراويلهم النجاسة ومع هذا لو اكل او شرب فيها
 قبل الغسل جاز ولا يكون آكلا ولا شار باحراما لان الطهارة في الاشياء
 اصل والنجاسة عارضة فيعبرى على الاصل حتى يعلم بخدوث العارضة
 وما يقول بان الظاهر النجاسة قلنا نعم ولكن الطهارة ثابتة سقين واليقين

لا يزول الايقين مثله انتهى ثم قال ولا بأس بطعام اليهودي والنصراني
كله من الذبايح وغيرها لقوله تعالى (وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم)
من غير تفصيل بين الذبيحة وغيرها ويستوى الجواب بين ان يكون
اليهودي او النصراني من اهل الحرب او من غير اهل الحرب وكذا
يستوى الجواب بين ان يكون اليهودي او النصراني من بني اسرائيل
او من غير بني اسرائيل كنصاري العرب لظاهر ما تلونا من النص فانه
لا يفصل بين كتابي وكتابي ولا بأس بطعام المجوس كاه الا الذبيحة فان ذبحتهم
حرام انتهى وقال في موضع آخر روى عن ابن سيرين رحمه الله تعالى
ان اصحاب رسول الله عليه السلام كانوا يظهرون على المشركين وكانوا
ياكلون ويشربون في اوانيتهم ولم ينقل انهم كانوا يغسلونها قبل الاكل
والشرب معنى يظهرون يغلبون ويستولون قاله الله تعالى (فاصبحوا
ظاهرين) وقال الله تعالى فاسطاعوا ان يظهروه * ومعناه ما قلنا وروى
ان اصحاب رسول الله عليه السلام لما هجموا على باب كسرى وجدوا فيها
مطحنة قدورا فيها الوان الاطعمة فساءلوا عنها فقيل انها مرقعة
فاطعموه فاكلوا وتعجبوا من ذلك وبعثوا بشيء من ذلك الى عمر فتناول عمر
رضي الله تعالى عنه من ذلك وتناول اصحابه فالصحابا اكلوا
من الطعام الذي طبخوا وطبخوا في قدورهم قبل الغسل والمعنى
في ذلك ككلمه ان الطهارة في الاشياء اصل والنجاسة عارضة
وقد وقع الشك في هذا العارض ولا يرتفع الطهارة الثابتة بقضية الاصل
وما يقول بان الظاهر هو النجاسة قلت نعم ولكن الطهارة كانت ثابتة
بيقين واليقين لا يزول الايقين مثله الا يرى انه اذا اصاب عضو انسان
او ثوبه سور الدجاجة المخلاة او من الماء الذي ادخل الصبي يده فيه
فصلى مع ذلك جازت صلاته واذا صلى في سر او يل المشركين جازت
الصلاة لان الطهارة في هذه الاشياء اصل وقد ثبتنا الطهارة وشككنا
في النجاسة ٩ فلم يثبت النجاسة بالشك كذا هنا انتهى ثم قال وروى محمد
رحمه الله في الكتاب ان عليا رضي الله تعالى عنه سئل عن ذبايح النصاري
من اهل الحرب فلم يره بأسا انتهى وما نقلنا سابقا من المسائل المتعلقة

بالرخص مبنى على هذا الأصل وبالجملة ان الاهتمام في امر الطهارة ليس من سنة السلف فن له طمع مستقيم خال عن الوسوسة واستعدادها فله ان يتحرى الاقوى والا حوط بحيث لا يفوت به اهم منه كالجماعة والتلاوة والذكر والفكر والتصنيف واما الموسوس او المستعد فعليته ان يتحرى الرخصة والسعة الى ان ينقطع عنه احتمال الوسوسة ﴿الفصل الثاني﴾ في التورع والتوقي من طعام اهل الوظائف من الاوقاف او بيت المال مع اختلاط الجهالة والعوام واكل طعامهم وهذا ناش من الجهل او الرياء فكما ان الكسب بالبيع والاجارة ونحوهما اذا روى فيها شرائط الشرع حلال طيب كذلك الوقف اذا صح وروى ٣ شرائط الوقف فلا شبهة فيه اصلا اذا الصحابة وقفوا واكلوا منه وكذا بيت المال يحل لمن كان مضرغاله اذا اخذه بقدر الكفاية وقد اخذ الخلفاء الاربعة سوى عثمان منه فلا فرق بين الوقف وبيت المال وبين غيرهما من المكاسب في الحل والطيب اذا روى شرائط الشرع وفي الحرمة والحبث اذا لم تراعى بل الاولان اشبه وامثل في زماننا اذا كثر بيع اسواقنا واجاراتهم باطلا او فاسدة او مكرهة نعم الورع من الشبهات في الحلال والحرام ليس كالورع في امر الطهارة والتجاسة بل هو اهم في الدين وسيرة السلف الصالحين ولكن في زماننا لا يمكن بل لا يمكن الاخذ بالقول الاحوط في امر الفتوى وهو ما اختاره الفقيه ابوالايث من انه ان كان اكثر مال الرجل حلالا لاجاز قبول هديته ومعاملته والا فلا قال الامام قاضيهان في فتاواه قالوا ليس زماننا زمان الشبهات وعلى المسلم ان يتقى الحرام المعاني وكذا قال صاحب التمهيد في التجسس وزمانهما قبل ستمائة وقد بلغ التاريخ اليوم تسعمائة وثمانين ولا خفا ان الفساد والتغير يزيدان بزيادة الزمان بعده عن عهد النبوة فالورع والتقوى في زماننا في حفظ القلب واللسان وسائر الاعضاء والتحرز عن الظلم وايداء الغير بغير حق ولو بالسؤال والاستخدام بغير اجر وان يجعل ما في يد كل انسان ملكا له ما لم يتيقن كونه بعينه موصوبا او مسروقا وان علم يقينا ان في ماله حراما قال في فتاوى قاضيهان لو ان فقيرا ياخذ جائزة السلطان مع علمه

ان السلطان يأخذها غصبا يحل له ذلك قال فان كان السلطان خلط
الدرهم بعضها ببعض فانه لا بأس به وان دفع عين المغصوبة من غير
خلط لم يجز اخذه قال الفقيه ابواليث هذا الجواب يستقيم على قول
ابي حنيفة لان عنده اذا غصب درهم من قوم وخلط بعضها ببعض
ملكها الغاصب وقال في الخلاصة السلطان اذا قدم شيئا من المأكولات
ان اشتراه يحل وان لم يشتريه ولكن الرجل لا يعلم ان في الطعام شيئا مغصوبا
بعينه يباح اكله انتهى وهكذا قال الامام قاضيخان وزاد ان الاصل
في الاشياء الاباحة وفي بستان العارفين اختلاف الناس في اخذ الجائزة
من السلطان قال بعضهم يجوز ما لم يعلم انه يعطيه من حرام وقال بعضهم
لا يجوز اما من اجازه فقد ذهب الى ما روى عن علي بن ابي طالب
رضي الله تعالى عنه انه قال ان السلطان يصيب من الحلال والحرام
فاعطاك فخذ فانما يعطى من الحلال وروى عمر رضي الله تعالى عنه
عن ابي عليه السلام انه قال من اعطى شيئا من غير مسألة فليأخذه
فانما هو رزق رزقه الله تعالى * وروى الاعمش عن ابراهيم النخعي
انه لم يربأسا بالاخذ من الامراء وعن حبيب ابن ابي ثابت انه قال رأيت
هدايا المختار تأتي الى ابن عمر وابن عباس رضي الله تعالى عنهم فيقبلونها
وعن الحسن انه كان يأخذ هدايا الامراء وروى محمد بن الحسن عن ابي
حنيفة عن حماد ان ابراهيم النخعي خرج الى زهير بن عبد الله الازدي
وكان عاملا على حلوان يطلب جائزته هو وابوذر الهمداني قال محمد
رحمه الله تعالى وبه تأخذ ما لم تعرف شيئا من عطائه حراما بعينه وهذا
قول ابي حنيفة انتهى وهكذا في الظهيرية وزادوا اصحابه بعد ابي حنيفة
(ولعلك تختلج في قلبك ما سبب امتناع الورع عن الشبهات والاخذ
بالقول الاحوط في هذا الزمان فنقول سببه اربعة اشياء الاول غلبة
الجهل على التجار والصناع والاجراء والشركاء في الاصل او الغلبة
فلا يراعون شرائط الشرع في معاملاتهم فتفسد وتبطل او تتركه فيكون
مكسوبهم حراما او خبيثا والثاني غلبة الظلم من الغصب والسرقعة والخيانة
والتزوير ونحوها والثالث والرابع ان قوام البدن وانتظام المعاش بالنفود

والحبوب ونحوهما مما يخرج من الارض والغالب المستعمل في العقود
والمعاملات الدراهم وقد صغروها حتى لا يبلغ اربعة منها وزن درهم
واحد شرعى والطامعون من اخساء الفسقة والكفرة يقطعونها حتى
صار المقطوع في الدراهم غالباً على غيره وجعلوها من المعدودات
في التبايع والاستقراض وهجرها والفضة وزينة ابدانهم
الشارع عليه فلا يتبدل بالعرف اذ شرط اعتباره عدم النص وهذا
مذهب ابي حنيفة ومحمد رحمه الله تعالى ورواية ظاهرة عن ابي
يوسف وعنه اعتبار العرف فقط مطلقاً فاذا كانت وزينة ابدانهم
بيان وزنها في التبايع والاستقراض لان بيان مقدار الثمن اذ لم يكن
مشاراً اليه شرط صحة البيع ونحوه ومقدار الوزني لا يعرف بالعد كالعكس
فاذا لم يتبين وزنه يفسد البيع والاستقراض والاجارة ونحوها ولا يخلص
والاحيلة في هذا الا التمسك بالرواية الضعيفة عن ابي يوسف رحمه الله تعالى
(وامر الاراضى في زماننا مشوش جداً اذا صحا بها يتصرفون فيها
تصرف الملاك من البيع والاجارة والمزارعة ونحوها ويؤدون خراجها
من الموظف والمقاسمة الى المقاتلة او غيرها ممن عينه السلطان الا انهم
اذا باعوا اخذ بعض الثمن من عينه السلطان لا خذا الخراج واذا ماتوا
فان تركوا اولاداً ذكوراً يرثونها فقط دون سائر الورثة ولا يقضى
منها ديونه ولا ينفذ وصاياه ولا يبيعها من عينه السلطان فاذا اعتبرنا
باليدوقلنا ان الارض ملك لذى اليد يلزم ان تكون ميراثاً لكل الورثة
بعد ان يقضى منها ديونه وينفذ وصاياه فخرمان ماعدا الاولاد الذكور
وعدم القضاء والتفويض وتصرفهم فيها تصرف من عينه السلطان
ان لم يكن في الورثة اولاد ذكور تصرف في ملك الغير فيكون الحاصل
منها خبيثاً قال في التاتارخانية رجل غصب ارضاً فآجرها واخذ غلاته
او زرع الارض كرافخرج منه ثلاثة اكرارياً خذراً س ماله الكر
ويتصدق بالغلة والكرين ٨ ويضمن النقصان وهذا في قولهم جميعاً
انتهى ويكون اخذ بعض الثمن او كله في البيع حراماً لمن عينه السلطان
وبمرور الزمان يخرج الاراضى او اكثرها عن ملك ذى البدن الكلية وفيه

فساد عظيم وان قلنا ان الاراضى ليست بمملوكة لاصحابها ورقبتها البيت
المال اذا لمعهود في زماننا وما تقدم مما يعرفه آباؤنا واجدادنا ان السلطان
اذا فتح بلدة لا يقسم اراضيها بين الغانمين وهذا جائز اذا لامام مخير بين
القسمة والابقاء للمسلمين الى يوم القيمة بوضع الخراج ويكون تصرف
ذى اليد فيها باحد الطريقين قال في التاتارخانية السلطان اذا دفع اراضى
لامالك لها وهى التى تسمى اراضى المملكة الى قوم ليعطوا الخراج جاز
وطريق الجواز باحد الشئتين اما اقامتهم مقام الملاك فى الزراعة واعطاء
الخراج او الاجارة بقدر الخراج ويكون المأخوذ منهم خراجا فى حق
الامام اجرة فى حقهم انتهى فعلى هذين الوجهين لا يجزى فيه البيع
والهبة والشفعة والوقف والارث ونحوها اما على الاول فلان اقامتهم
مقام الملاك لضرورة صيانة حق المقاتلة عن الضياع اعنى الخراج
فيتقدر بقدرها ولا يتعدى الى غيرها واما الثانى فظاهر فيكون بيع ذى اليد
باطلا وثنها حراما ورشوة وهذا اصلح الاحتمالين واقل مخالفة للشرع
الشريف وضررا للناس فيجب الحمل عليه فيكون انتقالها للاولاد
الذكور باحد الطريقين ايضا لا بالارث واما جعل بيعها ٢ اجارة فاسدة
فحمل مقدرا اجرا لمثل البايع ففساد جدا لوجه له اصلا اما اول فلان
الاجارة لا تنعقد بلفظ البيع فى القول المختار للفتوى خصوصا اذا لم يوجد
التوقيت قال الامام قاضى خان والفتوى على ان الاجارة لا تنعقد بلفظ
البيع والشراء وفى العتابة والظاهر انها تنعقد بلفظ البيع اذا وجد
التوقيت واما ثانيا فلانه قد سبق ان الاقامة مقام الملاك ليس من كل
جهة بل لضرورة فلا يملك ذواليد الاجارة فى الطريق الاول وكذا
فى الثانى لو جهين الاول ان كون الخراج اجرة فى حق ذى اليد لضرورة
عدم تحقق حقيقته ومعناه ههنا لانه مؤنة الارض والمؤنة لا تجب الا على
المالك فجعله اجرة فى حق ذى اليد لهذه الضرورة فقط ولهذا سقط
وجوب بيان قدر الاجرة وجاز مع جهاتها فى خراج المقاسمة فهو
فى الحقيقة خراج ولهذا لا يجوز صرفه الا الى مصارف الخراج فاذا لم يكن
اجرة حقيقة ومن كل وجه لا يجوز لاصحابها اجارتها (والثانى ان الخراج

يؤخذ من المتصرف فاذا كان شراؤه استيجارا وثمنه اجرة معجلة لا يمكن
ان يجعل الخراج اجرة بالنسبة الى المتصرف بل يجب حينئذ ان يجب
الخراج على البائع ويؤخذ منه وامثال الثافلان البائع او المشتري قديموت
في مدة قريبة فينفسخ الاجارة فيجب رد الاجرة المعجلة فالحق ان بيعها
باطل والمأخوذ رشوة يجب ردها الى معطيها فاذا تقرر هذا فالأخذ
بالقول الاحوط فضلا عن الورع عن الشبهات يستدعي ان لا يعامل
مع الناس لانه كما لا يجوز اخذ الحرام بالصدقة والهبة لا يجوز بالبيع
والاجارة ونحوهما ولا يصير بها حلالا والخيث يجب على مالكة تصدقه
فيا ثم بغيره من البيع ونحوه ولا يجوز لاحد اخذه بشراء ونحوه الا
ان يتصدق عليه وهو فقير فيلزم العزلة عن الناس وسكنى المغارات
وفي بطون الادوية ورثع الكلاء والعشب ولبسهما والانسان ٧ مدنى بالطبع
وفي هذا حرج عظيم وتكليف بما لا يطاق وكلاهما منفيان بالنص فتعين
الاخذ بالاحالة في هذا الزمان بما قال محمد ومن تبعه من المشايخ وهو قول
أئمتنا الثلاثة من جواز اخذ مال الغير باذنه ورضائه بعوض وبلا عوض
علم يعلم انه بعينه حرام تمسكا باصول مقررة في الشرع من ان اليد دليل
الملك وان الاصل في الاشياء الاباحة وان اليقين لا يزول الا بيقين مثله وان
الاثنان الثقود لا تتعين في العقود والفسوخ لاسيما الصحيحين بل الثمن يثبت
في الذمة ولو حلا ومجزأ بخلاف المبيع وبما قال الكرخي وقد صرحوا بكون
الفتوى عليه في زماننا ان المشرى بحرام بعينه حلال طيب الا ان يشار اليه
حين العقد ويسلم فيكون ملكا خبيثا وبما ذهب اليه ابو حنيفة من ان الخلط
الرافع للتمييز استهلاك موجب للملك والضمان وبما روى عنه ان سبب
الطيب وجوب الضمان لا ادائه نعم ما لا يدرك كله لا يترك كله فالاولى والاحوط
الاحتراز عن بعض الشبهات مما فيه اماره ظاهرة للحرمة وممن له شهرة
تامة بالظلم او الغصب او السرقة او الخيانة او التزوير او نحوها مما يمكن
الاحتراز عنه من غير ترك ما فعله اولى منه به او فعل ما تركه كذلك فاذا
لم يمكن الورع عن الشبهات المالية في زماننا فالرجوع من فضل الله تعالى
ان من اتقى وتورع في غيرها يحصل له ثواب المتقى والمتورع في الكل

لان الطاعة بحسب الطاقة * الفصل الثالث * في امور مبتدعة باطلة
اكب الناس عليها على ظن انها قرينة مقصودة وهذه كثيرة فلنذكر
اعظمها منها وقف الاوقاف سيما النفود لتلاوة القرآن العظيم اولان
يصلى نوافل اولان يسبح اولان يهلل او يصلي على النبي عليه السلام
ويعطى ثوابها لروح الواقف او لروح من اراده (ومنها الوصية باتخاذ
الطعام والضيافة يوم موته او بعده وباعطاء دراهم معدودة لمن يتلون
القرآن لروحه او يسبح له او يهلل او يان يبيت عند قبره رجال اربعين
ليلة او اكثر او اقل او يان يبنى على قبره بناء وكل هذه بدع
منكرات والوقف والوصية باطلان والمأخوذ منهما حرام للآخذ
وهو عاص بالتلاوة والذكر لاجل الدنيا وقد بينا ذلك في رسائنا
السيف الصارم وانقاذ الهالكين وايضا ظ النائمين وجلالة القلوب
فعليك بها وطالعهما ٦ حتى تعلم حقيقة مقالنا ونقول الحمد لله الذي
هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ربنا لا تزغ قلوبنا

بعد اذ هدانا وهدانا من لدنك رحمة انك انت الوهاب

وصلى الله على سيدنا محمد وآله واصحابه اجمعين

والحمد لله رب العالمين

تمت

الحمد لله الذي انعم علينا باتمام طبع هذا الكتاب * المسمى بالطريقة
الحمدية * في بيان السيرة النبوية الاحدية * المنسوبة الى الخبر
الفخيم * والفاضل الورع السالك على المنهج القويم * الشيخ محمد بن
يبر على البركوى * افاض المولى على مضجعه شأبيب رحته وسجبال
مغفرته * في عصر مكرم العلماء البارعين * ومجلى الاتقياء الصالحين
السلطان ابن السلطان * السلطان عبد العزيز خان *
دامت سناء دولته ما دامت الملوان * في مطبعة الحاج محرم افندى
البوسنوى * سهل المولى ما ربه الديوى والاخرى *
وتصادف ختام طبعها في اوائل المحرم الحرام *
لسنة سبع وثمانين ومائتين والف

فهرست الطريقة المحمدية *

٥٢ في الرياء الخفي	٣٠ الباب الاول في الاعتصام
٥٣ احكام الرياء	٠٠ بالكتاب الكريم الآيات
٥٤ طول الامل	٠٤ الاخبار
٥٧ امور مزدتتين الرياء والاخلاص	٠٥ في الاعتصام بالسنة والآيات
٦٢ ومن ذلك التحديث بما فعله	٠٨ الفصل الثاني في البدع
٠٠ من الطامات	٠٩ للبدعة معنى لغوي
٦٤ في علاج الرياء	١٠ ان البدعة اشد ضررا
٦٨ ومن آفات القلب الكبير	١٢ في الاقتصاد في العمل
٦٨ تذال حرام	١٥ اقوال الفقهاء
٦٩ اقسام الكبر والتكبر	١٦ الباب الثاني في الامور المهمة
٧١ اسباب الكبر والتكبر	٢٣ العلوم المقصودة
٧٦ علامات الكبر والتكبر	٠٠ النوع الاول في المأمور بها
٧٧ المبحث الخامس في اسباب الضعة	٢٤ المنهى عنها
٧٩ العجب وهي استعظام العمل	٢٦ المندوب اليها
٧٩ الحسد وتفسيره	٢٨ فضل العلم
٨٢ غوائل الحسد	٣١ اقوال الفقهاء
٨٤ في العلاج العلوي والعلوي	٣٣ التقوى
٨٦ هجر وعداوة المسلم	٣٦ الاخبار
٨٦ السمات	٣٨ مجارى التقوى
٨٧ جبن	٣٩ منكرات القلب وآفاته
٨٧ تهور	٤١ القسم الثاني في الاخلاق الذميمة
٨٨ العلاج العلوي	٤٢ الكفر الجهلي
٨٩ العلاج القلبي	٤٣ الكفر المحمود
٩٠ ومنه الغدر	٤٤ الكفر الحكمي
٩١ الخيانة	٤٥ اعتقاد بدعة
٩١ خلف الوعد	٤٧ الرياء وتعريفه
٩٢ فوائد الحلم	٤٨ ما به الرياء
	٤٩ فيماله الرياء

- ٩٤ سوء الظن بالله تعالى
 ٩٥ التطير والطيرة
 ٩٧ البخل والتقتير
 ٩٧ الاسراف وذمه وغوائله
 ١٠٠ في غوائل حب الدنيا وذمه
 ١٠٣ واما الاسراف
 ١٠٩ في علاج الاسراف
 ١١٠ السفه
 ١١١ العجلة
 ١١٢ التسويف
 ١١٣ القضاظة
 ١١٣ الجزع والشكوى
 ١١٤ كفران النعمة
 ١١٤ السخط بعدم حصول المراد
 ١١٤ التعليق
 ١١٥ حب الفسقة
 ١١٦ الجرأة على الله تعالى
 ١١٨ اليأس من رحمة الله تعالى
 ١١٩ الحزن في امر الدنيا
 ١١٩ الخوف في امر الدنيا
 ١٢١ الغش والغل
 ١٢١ الفتنة
 ١٢٢ المداينة
 ١٢٣ الطيش والخفة
 ١٢٣ العناد ومكابرة الحق
 ١٢٣ الاصرار على المعاصي
 ١٢٤ الاستقامة
 ١٢٦ اصول الاخلاق الحميدة اربعة
 ١٢٩ الصنف الثاني في آفات اللسان
 ١٣١ في آفات اللسان تفصيلا
- ... الكلام الذي الاصل فيه
 ... الخطر وهو ستون
 ١٥٩ في الكلام الذي الاصل فيه الاذن
 ١٦٥ آفات اللسان من حيث السكوت
 ١٦٨ آفات الاذن
 ١٧٠ آفات العين
 ١٧٢ آفات اليد
 ١٧٦ آفات البطن
 ١٧٩ آفات الفرج
 ١٨١ آفات الرجل
 ١٨٤ آفات بدن غير مختصة بعضو
 ١٨٦ قطع الرحم
 ١٩٩ الباب الثالث في امور يظن انها
 ... من التقوى
 ١٩٩ الصنف الاول فيما ورد عن النبي
 ... عليه السلام
 ٢٠٢ الصنف الثاني فيما ورد عن ائمتنا
 ٢٠٧ في ذم الوسوسة
 ٢٠٨ في علاج الوسوسة
 ٢٠٩ اختلاف الفقهاء في امر
 ... الطهارة الاول مذهب الظاهرية
 ٢٠٩ والثاني مذهب مالك
 ٢١٠ والثالث مذهب الشافعي
 ٢١١ والرابع مذهب الحنفية
 ٢١١ الاصل في الاشياء الطهارة
 ٢١٤ النوع الثاني في التورع
 ٢١٥ ولعلك يحتلج في قلبك
 ٢١٦ وامر الاراضى في زماننا مشوش جدا
 ٢١٩ الفصل الثالث في امور مبتدعة باطلة

كتاب اسماء الثقات لابن شاهين

علم الثقات والضعفاء من رواة الحديث من اجل انواع اسماء الرجال ، به يعرف صحة الحديث وضعفه ، وكتاب اسماء الثقات الامام الحافظ أبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان البغدادى المتوفى سنة ٥٣٨٥ المشهور « بابن شاهين » رحمه الله من اهم كتب الثقات اعتنى به العلماء والمحدثون من قديم الزمان ومع هذا كان نادر الوجود ، فظفرنا بنسخة خطية قديمة منه وقام بتصحيحه وتعليقه الشيخ القاضى اطهر المباركورى سيظهر إن شاء الله فى اجمال صورة ، قام بطبعه ونشره « شرف الدين الكتبى واولاده » خدمة للعلم والعلماء .



من مطبوعاتنا

• التاج المكلل

من جواهر مآثر الطراز الآخر والاول

تأليف : السيد أبو الطيب ، صديق بن حسن بن على بن لطف الله
بتصحيح وتعليق الدكتور عبد الحكيم شرف الدين

• كتاب كلية ودمنة

تأليف بيد بالفيلسوف الهندى

ترجمة إلى العربية فى صدر الدولة العباسية : عبدالله بن المقفع

شرف الدين الكتبى وأولاده

٢٩ شارع محمد على ، بومباى ٣ ، الهند